

المؤسسة العلمية الكتانية



هدية المؤسسة العلمية الكتانية



المذهب المالكي في المغرب «من الموطأ إلى المدونة»

إعداد وتنسيق

الدكتور عبد الله بنصر العلوي الدكتور حمزة الكتاني
رئيس المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات عضو الأكاديمية الإسلامية للعلوم

المجلد الثاني

أشغال الندوة الأكاديمية الدولية
المنعقدة أيام 26-28 مارس 2008
فاس المغرب

المؤسسة العلمية الكتانية
الرباط

و

المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
فاس

المذهب المالكي في المغرب

«من الموطأ إلى المدونة»

ندوة أكاديمية دولية

بتعاون مع

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

المجلس العلمي الأعلى

جامعة القرويين

جامعة سيدي محمد بن عبد الله

كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهرز

جمعية 1200 سنة على تأسيس مدينة فاس

أيام الأربعاء والخميس والجمعة 18 و19 و20 ربيع الأول 1429 هـ

الموافق 26 و27 و28 مارس 2008 م بقصر المؤتمرات فاس / المغرب

إعداد وتنسيق

الدكتور حمزة الكتاني

عضو الأكاديمية الإسلامية للعلوم

الدكتور عبد الله بنصر العلوي

رئيس المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات

المجلد الثاني

طبع بمساهمة من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الكتاب : المذهب المالكي في المغرب "من الموطأ إلى المدونة"
المؤلف : د. عبد الله بنصر العلوي ود. حمزة الكتاني
منشورات : المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات - فاس
والمؤسسة العلمية الكتانية - الرباط
الطبعة : الأولى 1431هـ - 2010م
الحقوق : © جميع الحقوق محفوظة
المطبعة : مطبعة النجاح الجديدة - الدار البيضاء
الإيداع : القانوني رقم 2086 MO 2010

الجلسة العلمية الرابعة

الرئيس : الدكتور محمد بن محمد سكحال المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

المقرر : الأستاذ إلياس بلكه كلية الآداب ظ. م فاس

المحور الرابع : المدونة وترسيخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

- نشأة المدونة وفهمها وفق ضوابط المذهب
الدكتور محمد المريح أستاذ باحث بوجدة
- المدونة : أصلها، قيمتها ومكانتها في الغرب الإسلامي.
الدكتور عبد الحق ابن المجدوب الحسيني أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة فاس
- «المرجعيات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجا»
الأستاذ عبد الغفور الناصر رئيس المجلس العلمي بتطوان
- المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة - السودان الشرقي نموذجا
الدكتور عبد الله البشير كبير الباحثين بدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري - حكومة دبي -
- الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث : عرض ونماذج
الدكتور سيف بن راشد الجابري مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري - دبي
- مخطوطات كتاب المدونة السحنونية بخزانة جامع القرويين أصالتها وقيمة حواشي بعضها
الدكتور حميد لحممري كلية الآداب، فاس سايس

نشأة المدونة وفهمها وفق ضوابط المذهب

د. محمد المربح

أستاذ باحث بوجدة

البحث عن الأحكام الشرعية الفرعية في كتاب ما، يتطلب معرفة النهج الذي كان يراعيه فيه مؤلفه، كما يتطلب الوثوق من نصوصه التي وضعها المؤلف فيه نصاً على النازلة، ويتطلب أيضاً المعرفة الوافية بالمؤلف علماً وعملاً. إذ الفروع الفقهية دين، والدين لا يؤخذ إلا عن العدول الأثبات⁽¹⁾، ولما كان بحثنا هذا مقصوراً على المدونة كان لزاماً النظر في هذا الاسم الذي اختاره مؤلف الكتاب للمدونة ثم نشأتها الأولى التي وضعت عليها، ثم بعد ذلك تأصيلها تأصيلاً يوافق قواعد أهل المدينة وما كان مشتهراً بينهم فيها، وقد عرف هذا عند الأولين بعمل أهل المدينة وهو يتنافى مع العمل عند المتأخرين بتاتا، وقد أوضحته بما لم أره لغيري، رغم ما كتب عن عمل أهل المدينة قديماً وحديثاً⁽²⁾ ثم بعد ذلك نماذج من مسألتها تثبت أن مؤلفها له رتبة عالية في فهم النصوص الشرعية وفق قواعد أهل المدينة وضوابطهم.

اسم الكتاب : المدونة

من المتعارف عليه بين فقهاء المالكية أن الأحكام التي انتقاها سحنون من مروياته عن ابن القاسم عن مالك، أو عن غير ابن القاسم عن مالك، أو عن غير مالك فيها، تسمى المدونة، وقد تسمى الكتاب والمختلطة. والموجود كثيرا في دواوين المالكية المدونة، ونظرا لمراعاة الوضع في الاشتقاق (المدون) فإنه يفيد لغة : الإنشاء والجمع، يقال : دونت الديوان أنشأته وجمعه، ودونت الكتب جمعتها ورتبتها والمصدر التدوين، والمدون الشيء المجموع، والتاء التي لحقته للنقل أي نقل الكلمة من الوصفية إلى الاسمية، فكانت بدا علما على تلك الأحكام الفقهية، والألف واللام الداخلة عليها للمح الأصل واعتباره، لا للتعريف، إذا المعرف لا يعرف، وفي الألفية :

(1) انظر فتح المهلم شرح صحيح مسلم ج 1 ص 264 ط دار القلم.

(2) انظر منار السالك للرجراجي ص 47-48 ط فاس، منهجية المدرسة المالكية في فهم النص الشرعي لكاتب الحروف محمد المربح : ص 97 إلى 134 ط وجدة.

وبعض الاعلام عليه دخلا * * للمح ما قد كان عنه نقلا
كالفضل والحارث والنعمان * * فذكر ذا وحذفه سيان

وتقدير البيتين: وبعض الاعلام دخلت عليه «ال» للمح الأصل الذي قد كان ذلك
البعض نقل عنه، وذلك كقولك الفضل والحارث...⁽³⁾

وفائدة تسميته الأحكام الشرعية العملية بالوصف المشتق التفاؤل بان يدرك الثاني
ما في الاسم الأول من معنى⁽⁴⁾.

والناظر في هذه التسمية للكتاب، وهي بهذا الاسم يدري أنها نالت ما تقابل به
سحنون عندما قال: «عليكم بالمدونة، فإنها كتاب رجل صالح وروايته»⁽⁵⁾. وذلك لما
جمعت بين دفتيها من فروع ومسائل قيل عنها ستة وثلاثون ألف مسألة، وقد حاول
بعض المعاصرين أن يخرج منها ما اشتملت عليه من قواعد فقهية في أطروحاته
لدكتوراه الدولة فيبلغ بها 251 قاعدة حسب طاقته وإلا فقواعدها أكثر من ذلك بكثير.

نشأة المدونة: النون والشين والهمزة يدل على الابتداء والاختراع من غير مثال
سابق، وعلى إحداث الشيء وترتيبه⁽⁶⁾. ومن الثاني جاء ما نحن بصدده بيانه وهو
استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها الإجمالية وفق قواعد الفهم وضوابطه، تيسيرا
على القاصر، ثم بعد ذلك كان ترتيبها ترتيبا يلائم مقتضيات كل عصر، فبان من هذا
أن علوم الشريعة عند الفقهاء قسمان: قسم نقلي، وقسم عقلي، فالنقلي أطلقوا عليه
علم الرواية وهو ما دخل في الشرع بالذات، وهو ثلاثة أنواع: التفسير والحديث والفقه،
وقسم عقلي وهو ما كان وسيلة لفهم النقلي، وهذا القسم عرف بعلم الدراية، فدخل
فيه سائر علوم الشرع من نحو وتصريف ولغة وبلاغة...⁽⁷⁾.

ووقوفا عند هذا التقسيم لعلوم الشريعة وضوابطها نكون قد أوضحنا به ما نحن
سائرون عليه، وهو البحث عن شيء من ذاتية الشريعة (الفقه) إلا أن النظر يبقى
سائرا في البحث عن منشأ أولا ورتب هذه المجموعة الفقهية الهائلة التي دان لله بما
فيها من الأحكام الشرعية وهم عدد لا يعلمهم إلا الله تعالى، فلقد ذكرت مصادر

(3) انظر حاشية الصبان على الأشموني ج 1 ص 182 ط الحلبي.

(4) حاشية الطالب بلحاج على المكودي ج 1 ص 77 ط مصر.

(5) ترتيب المدارك لعياض ج 3 ص 367 ط المغرب.

(6) مقاييس اللغة لابن فارس ج 5 ص 482 ط دار الجيل. عمدة الحفاظ ج 4 ص 176 ط دار الكتب العلمية.

(7) هدي الأبرار للشنقيطي على طلعة الأنوار ص 4 ط حجرية فاس. حاشية محمد القادري على البردة ص 360
طبعة حجرية فاس.

الثقات أن إنشائها كان بالعراق، وقد اختلف في كيفية النشأة والمنشئ، فقيل : كانت مسائل مجتمعة كتبها محمد بن الحسن الشيباني المتوفى 189 هـ، فوَقعت بيد أسد بن الفرات المتوفى 214 هـ⁽⁸⁾.

وهل وقوعها بيده كان بالوجدادة أوبالمناوله مع الإجازة، كل ذلك يجوز وفق شروطه، أوهي من وضع أسد بن الفرات ليلا على منهج الحنفية أوالمدنيين، وفي الصباح كان يغدوبها على شيخه محمد بن الحسن فيتناظران فيها على قياس قول مالك، فتارة كان محمد بن الحسن يرجع إلى قول أسد وتارة كان أسد يرجع إلى قول محمد بن الحسن⁽⁹⁾. وقيل واضع الأسدية «المدونة» رجل من أهل مصر يقال له الأحذب، فأخذها سحنون ودونها وأدخل فيها الآثار⁽¹⁰⁾. والذي يظهر لي أن هذه الروايات والأقوال ليست متعارضة فيما بينها، إذ غاية ما يقال عنها : إن كلا ذكر ما علمه، فهي قد تكون أولا من وضع محمد بن الحسن، ثم كان أسد ينقل منها في صحيفة له ما يناظر به شيخه محمد بن الحسن على قواعد أهل المدينة وضوابطهم، وأما نسخة الأحذب التي أخذها سحنون فهي تناسب العرضة الثانية من سحنون للمدونة على ابن القاسم، وهذا النوع يعرف عند المتأخرين بتعدد النسخ عند تحقيق نازلة أوكتاب، وهو منهج أهل الغرب الإسلامي في تدريس المدونة⁽¹¹⁾. ومما يقوي ما قلت من أن أسدا كان ينقل منها ما يناظر به شيخه، هو أن أسدا ما رحل إلى المشرق إلا بعد أن كان فقيها عالما بالكتاب، لأنه لما بلغ ثماني عشرة سنة كان يعلم القرآن في قرية على وادي مجردة⁽¹²⁾. ثم اختلف بعد ذلك إلى علي بن زياد بتونس، فلزمه وتعلم منه وتفقه بفقهاء، وروى عنه الموطأ⁽¹³⁾. وفي سنة 172 هـ رحل إلى المشرق قاصدا المدينة وغيرها من المراكز العلمية، وبرقم الحساب نعلم المدة التي أقامها مع ابن زياد لتحصيل العلم، إذ مولده كان سنة 142 هـ، ورحلته للمشرق كانت سنة 172 هـ فنتيجة العد تقول : إنه لازم علي بن زياد ما يقرب من اثنتي عشرة سنة، ثم ينضاف لها المدة التي قضاها في المدينة مع مالك. وقد روى عنه فيها الموطأ بلا واسطة والمسائل، وهي مدة كافية لأن تجعل منه فقيها مناظرا للفقهاء في الشرق الإسلامي. ففي ترتيب المدارك قال أسد : لما خرجت إلى الشرق وأتيت المدينة فقصدت مالكا، وكان إذا أصبح خرج أذنه فأدخل أهل المدينة، ثم أهل مصر،

(8) نور البصر للهلال ص 198 ط فاس.

(9) ترتيب المدارك ج 3 ص 296 ط المغرب.

(10) المصدر السابق ج 3 ص 300.

(11) أزهار الرياض للمقري ج 3 ص 22 ط المغرب والإمارات.

(12) رياض النفوس ج 1 ص 255 ط دار الغرب الإسلامي - معالم الإيمان ج 2 ص 3 ط دار الكتب العلمية.

(13) الديباج لابن فرحون ص 161 ط دار الكتب العلمية. نور البصر ص 204 ط فاس.

ثم عامة الناس، فكنت أدخل معهم، فرأى مالك رغبتى في العلم فقال لأذنه : أدخل القروي مع المصريين، فكان ابن القاسم وغيره يجعلونني أسأل مالكا عن المسألة، فإذا سألته أجابني فيقولون لي : قل له فإن كان كذا كان كذا، فأقول له : فضاق علي يوما وقال : «هذه سلسلة بنت سلسلة، إن أردت هذا فعليك بالعراق». قال سليمان بن خالد : «لما سمع أسد الموطأ من مالك قال له زدني سماعا، قال له حسبك ما للناس، وقد كان مالك إذا تكلم بمسألة كتبها أصحابه فيصير لكل واحد منهم سماع⁽¹⁴⁾. ولما رأى الأمر يطول ويفوته ما خرج من أجله وهو لقي الرجال والرواية عنهم، عندئذ دخل على مالك مع أصحاب له مودعيه قائلين : «أوصنا يرحمك الله»، فكانت وصيته لأسد : «أوصيك بتقوى الله والقرآن والمناصحة لهذه الأمة»⁽¹⁵⁾. وحين وصل العراق ونزل الكوفة وجد بها أصحاب أبي حنيفة أبا يوسف ومحمد بن الحسن وأسد بن عمر وأبا بكر بن عياش وغيرهم من علماء الكوفة، وقد قيل : إنه كتب عن هشيم اثني عشر ألف حديث، وعن ابن أبي زائدة عشرين ألف حديث. وأخذ عنه أبو يوسف الموطأ⁽¹⁶⁾. وبينما هو ينهل من معين الكوفيين ما خرج من أجله وهو العلوم الشرعية، فإذا رجل يتخطى الناس حتى أفضى إلى محمد بن الحسن وسأره قال : فسمعنا محمدا يقول : «إنا لله وإنا إليه راجعون» مصيبة ما أعظمها؟ مات مالك بن أنس، مات أمير المؤمنين في الحديث، ثم فشا الخبر في المسجد وماج الناس حزنا لموت مالك بن أنس⁽¹⁷⁾. قال أسد : فلما رأيت شدة وجدهم واجتماعهم على ذلك، ذكرته لمحمد بن الحسن وهو المنظور فيهم، وقلت له لأختبره : «ما كثرة ذكركم لمالك على أنه يخالفكم كثيرا؟ فالتفت إلي وقال لي : «اسكت كان والله أمير المؤمنين في الآثار، فعندها ندم على ما فاتته منه، وأجمع أمره على الانتقال إلى مذهبه، وقال : إن كان فاتني لزوم مالك فلا يفوتني لزوم أصحابه»⁽¹⁸⁾.

تأصيل الكتاب (المدونة):

التأصيل في عرف الفقهاء ونظيره التخريج، هو إلحاق فرع بأصل، أو رده إليه، وفق ضوابط معينة وقوانين متبعة، يديرها العربي القح بالسليقة، وغيره بتعلم العربية⁽¹⁹⁾.

(14) ترتيب المدارك ج 3 ص 293 ط المغرب. رياض النفوس ج 1 ص 156 ط دار الغرب الإسلامي.

(15) ترتيب المدارك ج 3 ص 292 ط المغرب. تزيين الممالك ص 12 ط دار الفكر.

(16) الديباج ص 161 ط دار الكتب العلمية، ترتيب المدارك ج 3 ص 302.

(17) معالم الإيمان ج 2 ص 5 ط دار الكتب العلمية. رياض النفوس ج 1 ص 258 ط دار الغرب الإسلامي.

(18) ترتيب المدارك ج 3 ص 265-296 ط المغرب.

(19) طلب العلم للشوكانى ط بيروت لبنان.

وقد علم مما سبق أن أسد بن الفرات حين رأى من جزع الناس في مسجد الكوفة، وسمع من مرجعيتهم محمد بن الحسن أن مالكا أمير المؤمنين في الحديث، فهم أن مالكا هو أعلم أهل الأرض في فهم النصوص الشرعية، والأعلم هو المتبع دون ما سواه، وعندها ترجح لديه أن ما بيده من المسائل الفقهية (المختلطة) يجب أن يكون مؤصلا على أصول أهل المدينة وقواعدهم، والذي لهم ذلك هم أهل مصر حسب ظنه، لذا عزم على الرحلة إليهم. قال سليمان بن سالم: «إن أسدا لما وصل إلى مصر بعد وفاة مالك اجتمع مع عبد الله بن وهب فسأله عن مسألة فأجابه ابن وهب بالرواية، فأراد أن يدخل عليه غير الرواية (الدراية) فقال له ابن وهب: حسبك إذ أدينا إليك الرواية، ثم أتى أشهب، فسأله فأجابه أشهب، فقال له أسد: «من يقول هذا، أمالك أم أبو حنيفة؟ فقال أشهب: «هذا قول عافاك الله». فقال له: «إنما سألتك عن قول مالك وأبي حنيفة، فتقول هذا قولي» فدار بينهما كلام، ثم أتى عبد الرحمن ابن القاسم فسأله عن مسألة فأجابه، ثم أدخل عليه، فأجابه حتى انقطع أسد في السؤال، فقال له ابن القاسم: «يا مغربي زد وقل لي من أين قلت». حتى أبين لك قول مالك، فعندها قام أسد على قدميه في المسجد فقال: «يامعشر الناس، إن كان مالك بن أنس قد مات، فهذا مالك بن أنس»، فكان يغدو إليه كل يوم فيسأله، ويجيبه ابن القاسم حتى دون ستين كتابا وسماه «الأسدية»⁽²⁰⁾.

وعندما عزم أسد على الرحيل إلى إفريقية طلب منه أهل مصر أن يعطيهم الكتاب ليأخذوا منه نسخة كاملة فأبى، فرفعوه إلى القاضي علما منهم أن العلم حق للجميع، ونسوا حقوق التعب والمداد... فكان حكم القاضي في النازلة التي رفعت إليه بالرفض وهو: «أي سبيل لكم عليه؟» رجل سأل رجلا فأجابه، وهو بين أظهركم فاسألوه كما سأله، فرغبوا إلى القاضي في سؤاله قضاء حاجتهم من نسخها، فسأله فأجابه فنسخوها حتى فرغوا منها⁽²¹⁾. ومن هذا المأخذ كانت نسخة الأحدب كما تقدم ذكرها.

ولما كان النظر في التأصيل والتعديد والإجابة عن النوازل يطلب فيه التأنى والتثبت، وابن القاسم كان على عجل في تأصيل بعضها، وأسد قد استعجل الرجوع لبلده وذلك سنة 181 هـ⁽²²⁾. فقد أعطاه سماعه وبضاعة وقال له: «إذا قدمت إفريقية فبعتها واشتر

(20) معالم الإيمان ج 2 ص 7 ط دار الكتب العلمية. رياض النفوس ج 1 ص 261 ط دار الغرب الإسلامي. ترتيب المدارك ج 3 ص 297 ط المغرب.

(21) ترتيب المدارك ج 3 ص 292 ط المغرب. معالم الإيمان ج 12 ص 8 ط دار الكتب العلمية. رياض النفوس ج 1 ص 261 ط دار الغرب الإسلامي.

(22) نور البصر ص 204 ط فاس. الديباج ص 162 ط دار الكتب العلمية.

بثمنها رقوقا - جلودا يكتب فيها - وانسخ الكتب ووجه بها إلي⁽²³⁾. وعند رجوع أسد إلى إفريقية، وقد علم من نفسه أنه تمكن من مسائل الفقه المدني والكوفي وطريقتهما في كيفية فهم النصوص الشرعية، كما تفيده عن القاضي عياض، ونصه: «كان أسد إذا سرد أقوال العراقيين - الفقه الكوفي المؤصل - يقول له مشايخ المدنيين: «أوقد القنديل الثانية - الفقه المدني المؤصل - يا أبا عبد الله فيسرد أقوال المدنيين⁽²⁴⁾. وعند نزوله بتونس أظهر ما جاء به وأسمعه الناس سحنون بن سعيد وأمثلة من المدنيين وأصحابه المعروفين به (الكوفيين) كمعمر بن منصور، ومحمد بن وهب، وسليمان ابن عمران، ومحمد بن قادم، وعبد الله بن المنهال، وسائر الكوفيين، وقد كان سحنون ومحمد بن رشيد يكتبان الأسدية عند الإملاء، فلما سمع أسد بذلك شح بالكتاب ولم يعطه لأحد، وقد بقي لسحنون منه كتاب القسمة، فأتى رجل من الجزيرة إلى أسد، فسأله في كتاب القسمة فأبى أن يعطيه إياه، حتى حلف أنه لا يعطيه لسحنون، فلما سار الكتاب إلى الرجل أتى به إلى سحنون وقال: «خذه يا أبا سعيد، فما أعطيته حتى حلفت، وأنا أكفر عن يميني، فكملت الأسدية عند سحنون⁽²⁵⁾. والذي أراه أن منع أسد المدنيين من إتمام سماعهم الكتاب، هو نقدهم منهجية التأصيل لمسائل المدونة، إذ جاء أن عبد الخالق المدني المتعبد أبا خالد القتات أتى أسدا وقال: يا أبا عبد الله، جئتنا بالرأي أخال وأظن وأحسب، وتركت الآثار، وما كان عليه السلف، فقال له أسد: «أما علمت يا عبد الخالق أن قول أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هو رأي لهم وهو أثر لمن بعدهم، وكذلك قول التابعين هو رأي لهم، وهو أثر لمن بعدهم، وأما ما في كتبي «الأسدية» من قول ابن القاسم أرى وأظن فلقد كنت أسأله عن المسألة فيجيبني فأقول له: «هذا قول مالك؟ فيقول لي كذلك أحسب وكذلك أرى، وكان ابن القاسم ورعا يكره أن يهجم على الجواب وهو يشك فيه، ولقد دفع إلي لما أردت الانصراف إلى إفريقية كتابا وقال لي: «كنت أجيبك بأجوبة وربما شككت فيها أنها قول مالك» وهذا سماعي من مالك في هذا الكتاب، فخذ له ليكون عندك، وقابل بما فيه وأصلح ما خالفه عليه، فسكت عبد الخالق⁽²⁶⁾.

قلت: الذي يفهم من هذا النص أن «أظن وأحسب وأرى» هو الرأي الذي لا يستند فيه صاحبه إلى شيء من ضوابط فهم المسائل الفقهية، وأما الرأي الذي له مستند من

(23) رياض النفوس ج 1 ص 262 ط دار الغرب. ترتيب المدارك ج 3 ص 297.

(24) ترتيب المدارك ج 3 ص 302 ط المغرب. رياض النفوس ج 1 ص 267 ط دار الغرب الإسلامي.

(25) معالم الإيمان ج 2 ص 8-9 ط دار الكتب العلمية، ترتيب المدارك ج 3 ص 302 ط المغرب، رياض النفوس ج

1 ص 262 ط دار الغرب الإسلامي.

(26) رياض النفوس ج 1 ص 266، ترتيب المدارك ج 3 ص 298-306. ط المغرب.

قواعد الفهم فهو عندهم الدراية التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عباس بقوله : « اللهم فقهه في الدين »⁽²⁷⁾.

تهذيب « المدونة »

إن المدنيين من أهل إفريقية لما كملت لديهم الأسدية، وقد علموا من منهجها ما لا يعرفون، لأن أسدا لم يكن يلتزم من أقوال أهل المدينة وأهل العراق إلا ما وافق الحق في نظره واجتهاده، وذلك لاستبحاره في العلوم وبحثه عنها، وما ذلك إلا لكثرة من لقي من الفقهاء والمحدثين في رحلته إلى الشرق الإسلامي⁽²⁸⁾. كما قال عن نفسه : « ضربنا في طلب العلم أباط الإبل واغترينا في البلدان ولقينا العلماء، وغيرنا إنما طلب العلم خلف كانون أبيه، ووراء منسج أمه، ويريدون أن يلحقونا⁽²⁹⁾»، والذي أراه من صنيعه هذا مع أهل إفريقية، أنه مثل صنيع محمد بن إدريس الشافعي مع بعض المصريين لما استقر بمصر في كتاب الأم، (المذهب الجديد) إلا أن أسد بن الفرات كعبه في الحديث أعلى من كعب محمد بن إدريس الشافعي فيه، إذ هذا الأخير كان اعتماده في الحديث على أحمد بن حنبل، بينما كان اعتماد أسد على ما رواه من شيوخه، وإن كان يعتمد في الدراية تارة على الكوفيين وأخرى على المدنيين، فذلك لا يضره، إذ هو شأن المجتهد المطلق دائما وأبدا، وليس شأن المجتهد في المذهب أو الفتوى، وأما المستقل كمالك فلا كلام عليه هنا، لأنه هو الذي أصل لنفسه الأصول، وقعد القواعد دون اقتفاء أثر أحد ممن سبقه، إلا أن أهل الغرب الإسلامي ما رضوا بما كان يمليه أسد عليهم ولا أذعنوا له كما فعله بعض المصريين مع الشافعي، لأنهم لم يعلموا من المدارس المعتمدة في فهم النص الشرعي إلا المدرسة الكوفية والمدرسة المدنية، والمدرسة المدنية عندهم أقوى وأثبت، دل على ذلك انتقادهم منهجية أسد في تدريس الكتاب ووضعه، وهم بذلك لا يلامون على ما فضلوه وأذعنوا له، إذ الأصل فيما تمسكوا به هو قوله صلى الله عليه وسلم : « خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم »⁽³⁰⁾، وقوله صلى الله عليه وسلم : « يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم لا يجدون عالما أعلم من عالم أهل المدينة »⁽³¹⁾، وإني لأرى أن هذا هو دافع سحنون إلى الرحلة إلى مصر، فقد

(27) صحيح البخاري بفتح الباري ج 1 ص 214، ط بولاق.

(28) رياض النفوس ج 1 ص 263 ط دار الغرب الإسلامي.

(29) معالم الإيمان للدباغ ج 2 ص 10 ط. دار الكتب العلمية.

(30) صحيح البخاري بفتح الباري ج 7 ص 4 ط بولاق.

(31) مسند الإمام أحمد حديث 7967 ج 8 ص 100 تحقيق أحمد شاكر. انتصار الفقير السالك ص 128-137 ط دار الغرب الإسلامي.

قصد عرض «الأسدية» على ابن القاسم وتأصيلها على الوجه الذي يختاره لنفسه ولمن هو على شاكلته ومنهجه من المدنيين الأفارقة، ولما تهيأ لسحنون الخروج إلى ابن القاسم خرج معه مشايخ البلد مشيعين له، وفيهم أسد بن الفرات، وعند التشيع قال أسد لسحنون: «أما إنه» الكتاب» لو كان معك هذا الديوان لسمعته على ابن القاسم»، فقال له سحنون: «أما إنه في وعائي» ثم شيعوه وانصرفوا⁽³²⁾. والنظر في هذا التشيع وهو بهذا المظهر البهيج يفيد أن رحلة الفقيه المدني سحنون بالأسدية ما كانت إلا قصد التأكد مما فيها، وقد كانت محط أنظار الجميع وأمنيتهما لما يدرون من ذكاء سحنون، كما يظهر من لقبه الذي لقبوه به، وعندما قدم على ابن القاسم سأله عن أسد ما فعل الله به؟ فأخبره بما نشر من علمه في جميع الآفاق، وشافهه في مسائل سأله عنها رد عليه جوابها، ثم بعدها أحله من نفسه بمحل عظيم، ثم قال له سحنون: «إني أريد ان أسمع منك هذه المدونة «الأسدية» قال: «فاستخار الله عز وجل في ذلك عبد الرحمن بن القاسم، ثم قال له افعل، فجعل يسأله مسألة مسألة، فما عنده فيها سماع عن مالك، قال سمعت مالكا يقول كذا، وما لم يكن فيه عنده إلا بلاغ قال: «لم أسمعه من مالك، وإنما سمعته عنه، وما لم يكن عنده فيه بلاغ قال: لم أسمعه منه ولا عنه، والذي أراه كذا حتى كملها⁽³³⁾. وفي ترتيب المدارك عن ابن القاسم أنه قال لأسد: «إن فيها شيئا لا بد من تغييره» وأجاب عما كان يشك فيه، واستدرك منها أشياء كثيرة لأنه كان أملاها على أسد من حفظه، وأسقط منها ما كان يشك فيه من قول مالك، وأجابه فيها على رأيه⁽³⁴⁾. وفي نور البصر: «وأصلح فيها أشياء كثيرة رجع ابن القاسم عنها⁽³⁵⁾. الأصل في هذا العمل العلمي، وهو بهذه الصفة ما رواه الطبراني في الأوسط عن زيد بن ثابت قال: «كنت أكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان إذا فرغت يقول لي: «اقرأ فأقرؤه، فإذا كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به إلى الناس⁽³⁶⁾. وعلى هذا النهج كان الناس عامة - أهل الحديث والفقهاء -⁽³⁷⁾. قديما وحديثا. وفي عرضة سحنون هذه للمدونة على ابن القاسم فيها شيء يخالف ما عليه الناس في العرض، إذ كان سحنون لا يكتب مسائلها حتى يستحلفه عليها، لقد صح سماعها عن مالك، وبينما هو كذلك احتاج ذات يوم إلى ماء يجعله في الدواة فأراد أن

(32) رياض النفوس ج 1 ص 262 ط دار الغرب الإسلامي.

(33) شرح الزرقاني على مقدمة المختصر ص 163 ط الدار البيضاء.

(34) ترتيب المدارك ج 3 ص 289-299 ط المغرب.

(35) نور البصر ص 198 ط فاس الحجرية.

(36) الأوسط للطبراني ج 2 ص 304 ط دار الحديث - مصر. مجمع الزوائد ج 1 ص 382 ط دار الفكر.

(37) انظر هدي الأبرار شرح طلعة الأنوار ص 20-21 ط فاس الحجرية. تبصرة ابن فرجون ج 1 ص 60-61 ط

دار الكتب العلمية.

يقوم، فقال له ابن القاسم : (رويدك فأدلى أصبعه إلى الدواة، فقطر فيها من الماء ما فيه كفاية) فلم يكن يستحلفه سحنون بعد ذلك، وهو مع هذا لا زال يعرضها على ابن القاسم فزاد فيها ونقص، ورتب بعض مسائلها وأبوابها، وبقي بعضها من غير ترتيب بعد عرض الجميع عليه⁽³⁸⁾. ولما أتم سحنون ما رحل من أجله وذلك سنة 191 هـ رجع إلى إفريقية (تونس) بعلم كثير حديث وآثار وأسمعة مسائل - لأصحاب مالك، لقد ثبت أنه كان يروي تسعة وعشرين سماعا، وسماع ابن القاسم وحده كان ثلاثمائة جلد⁽³⁹⁾.

ومما يستأنس به هنا أنه كتب على الصفحة الأولى من أجزاء المدونة المطبوعة في مصر سنة 1323 هـ ما عدا الأول منسوبا لعياض أن بها من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف حديث، ومن الآثار ستة وثلاثين ألف أثر، ومن المسائل أربعين ألف مسألة، وقد يقصد بالأثر كما سبق ما قاله سلف الأمة فيها أي في المدونة، وبالمسائل الفروع الفقهية، وقد محيت منها أربعة.

أولها : لا يثبت نكاح المريض والمريضة بعد الصحة.

ثانيها : ولد الأضحية قال: حسن أن يذبح معها ولم أره واجبا.

ثالثها : الحالف لا يكسو امرأته ثم افتك لها ثيابا من الرهن قال لا يحنث.

رابعها : من سرق ولا يمين له أوله يمين شلاء، قال : تقطع رجله اليسرى ثم أمر بمحوها، وقال : بل يده اليسرى⁽⁴⁰⁾.

وكيفما كان الحال فسحنون بلغ درجة عالية في الفروع المدنية ومسائلها وقواعدها التي يكون عليه فهم النصوص الشرعية، لقد جاء عنه أنه قال لولده : «إذا أردت الحج فاقدم طرابلس وفيها رجال مدنيون، ثم مصر وفيها الرواة، ثم المدينة وفيها أصحاب مالك، ثم مكة واجتهد جهديك، فإن قدمت علي بلفظة خرجت من دماغ مالك ليس عند شيخك أصلها فاعلم أن شيخك كان مفرطا⁽⁴¹⁾. وقال سليمان بن مالك : «دخلت مصر والمدينة ومكة وغيرها من البلدان ورأيت علماءها ومحدثيها فما رأيت مثل سحنون رحمه الله⁽⁴²⁾، والذي تقيده هذه النقول ويشهد به الواقع أن العالم لا يتفوق على أقرانه، ويشار إليه بالبنان إلا بصحة فهم ما روى مؤصلا، وهو ما يشير إليه كلامه ونصه :

(38) نو البصر ص 200 ط فاس الحجرية.

(39) نور البصر ص 203.

(40) الذخيرة للقراي ج 4 ص 20 ط دار الكتب العلمية.

(41) نور البصر ص 203 ط الحجرية. رياض النفوس ج 1 ص 352 ط دار الغرب الإسلامي.

(42) نور البصر ص 203 ط الحجرية.

زمن صحت كتبه صحت روايته، ومن سقم كتابه سقمت روايته»⁽⁴³⁾. وصحة الكتاب عند العلماء تتجلى في فروعها المؤصلة على أسس متينة وقواعد راسخة، وإن قلت روايته للحديث بين الناس، وسقم الكتاب هي فروعها المبنية على أصول واهية لا تتلاءم مع الأصل العام للتشريع، ومن أجل هذا كان سلف الأمة لا يعتنون إلا بالأحاديث المشتملة على أصول الفقه والتفقه فيها، وبيثها بين الناس، كما هو منهج البخاري في صحيحه المبني على منهجية الموطأ في وضعه. قال مالك لابني أخته أبي بكر وإسماعيل ابني أبي أويس: «أراكما تحبان هذا الشأن وتطلبانه؟ قالوا نعم، قال: إن أحببتهما أن تنتفعا به وينفع الله بكما فأقلا منه وتنفقها»⁽⁴⁴⁾.

وبعدما علمنا أن الفقيه سحنونا قد أحاط بأصول وقواعد مسائل مالك وقد اختار من تلك المسائل مع قواعدها الكامنة فيها حسب ما كان عليه الناس آنذاك ما أودعه في المدونة اعتمادا على رواية ابن القاسم عن مالك، ثم على رأي دراية ابن القاسم ثم على رواية غيره فيها، مراعى في وضع المسألة قواعد مالك في فهم النص، فكانت المدونة بذات كما قال هو عنها: «إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن» تجزئ في الصلاة عن غيرها ولا يجزئ غيرها عنها؛ أفرغ الرجال فيها عقولهم (هم من ذكروا فيها) وشرحوها وبيثوها. فما اعتكف أحد على المدونة ودراستها إلا عرف ذلك في ورعه وزهده وما عداها، أي تجاوزها أحد إلى غيرها إلا عرف ذلك فيه، ولو عاش عبد الرحمن بن القاسم ما رأيتموني أبدا⁽⁴⁵⁾.

ظاهر كلامه هذا أن مسائل المدونة كلها قوية المأخذ في التأصيل والتعديد، فكان الفضل في ذلك لابن القاسم لأنه المقعد والمؤصل الأول لها وفق المنهج المدني، وسحنون إنما هو فيها فرع لا أصل، وغاية ما زاد فيها على ما لابن القاسم أنه هذبها وبوبها ثانيا، وأدخل فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره فيها، وذيل أبوابها بالحديث والآثار. - فتاوي الصحابة والتابعين وتابعهم - وذلك إذا كان موافقا للمذهب إما نصا وإما إجراء، وما كان ظاهره غير هذا نبه عليه واعتذر، فيحصل في المسألة قولان في المذهب⁽⁴⁶⁾. كما سيأتي في النموذج الثالث من مسائلها. وقد بقيت كتب منها مختلطة المسائل في السماع، ومن ذلك ما جاء في باب استئجار العبد في التجارة من غير إذن سيده، حيث أدخل في هذا الباب ما ليس منها وهو «سألت

(43) رياض النفوس ج 1 ص 373 ط دار الغرب الإسلامي.

(44) المحدث الفاضل ص 558 ط دار الفكر.

(45) ترتيب المدارك ج 3 ص 300 ط المغرب. نور البصر ص 199 فاس المغرب.

(46) شرح زروق للرسالة ج 1 ص 104-199 ط مصر. ترتيب المدارك ج 3 ص 299 ط المغرب.

مالكا عن خير الناس بعد نبيهم صلوات الله وسلامه عليه، فقال : أبو بكر... قال ابن القاسم : فقلت لمالك : «فعلي وعثمان أيهما أفضل، فقال : «ما أدركت أحدا ممن اقتدي به فضل أحدهما على صاحبه - يعني عليا وعثمان - ونرى الكف عنهما⁽⁴⁷⁾. فهذه هي كتب المدونة والمختلطة وهي أصل المذهب المرجح روايتها على غيرها عند المغاربة وإياها اختصر مختصروهم وشرح شارحهم وبها مناظرتهم⁽⁴⁸⁾. وفي نيل الابتهاج : إن أخوين أحدهما كان حافظا لفروع المالكية، والآخر متقنا لأصول الفقه واللسانية - النحو والصرف - فكانا إذا حضرا في مجلس يجتمع فيه فقيه كامل فاتفقا أن حضرا بتونس في مجلس ابن عبد الرفيق قاضي الجماعة، فسألتهما عن مسألة فأجابا عنها بنقل ذكراه عن البيان والتحصيل لابن رشد، وتكلما عليها بكلام استحسنة الحاضرون، فلما خرجا من المجلس سئل القاضي ابن عبد الرفيق عنهما فقال : «ليس بفقهاء» فسئل لماذا ذلك ؟ فقال : «ما أجابا به - وإن كان صحيحا - إلا أنهما اعتمدا في النقل عن غير المدونة في فرع مذكور فيها، ومرتكب هذا لا يعد عند المالكية فقيها، لأن المدونة أجل كتب المذهب من إملاء ابن القاسم أجل تلاميذ مالك⁽⁴⁹⁾.

وقد يقال : إن هذا تعصب من أهل الغرب الإسلامي لما وضعوه بأيديهم يجاب عنه بما يلي : «إن ابن وهب لما سأله ابن ثابت عن هذا الشأن أجابه بقوله : «إذا أردت هذا الشأن - يعني فقه مالك - فعليك بابن القاسم فإنه انفرد به وشغلنا بغيره⁽⁵⁰⁾.

وفي بستان المحدثين للدهلوي أنه ذُكر ابن وهب وابن القاسم عند مالك فقال : «ابن وهب عالم وابن القاسم فقيه» يعني ان ابن القاسم برع في الفقه وبرز فيه، وأما ابن وهب فقد اضطلع من مسائل أبواب العلم من التفسير والسير والرقاق والفتن والمناقب وغيرها⁽⁵¹⁾.

وفي نور البصر : «أن سحنونا سلم له الإمامة أهل عصره، ثم أتى بشهادة عالمين من أعلام المذهب هما أشهب، وابن القاسم على ذلك، أما أشهب فقال حين سئل من أفتقه من قدم إليكم من المغرب ؟ فقال : سحنون، قيل له أسد ؟ قال : سحنون والله أفتقه منه بتسع وتسعين مرة، وقال أيضا : «ما قدم إلينا من المغرب مثله». وقال ابن القاسم : «ما قدم إلينا من إفريقية مثل سحنون»⁽⁵²⁾.

(47) المدونة ج 6 ص 451 الناشر دار صادر.

(48) ترتيب المدارك ج 3 ص 299. رياض النفوي ج 1 ص 263 ط دار الغرب الإسلامي.

(49) نيل الابتهاج لأحمد بابا ص 42-43 الناشر دار الكتب العلمية.

(50) نور البصر ص 201 ط فاس.

(51) بستان المحدثين ص 43 ط دار الغرب الإسلامي.

(52) نور البصر ص 203 ط فاس.

نماذج من مسائل المدونة قصد فهمها وفق قواعد مالك

- المسألة الأولى :** من مسائلها وهي : حكم خيار المجلس وهو من الخلاف العالي.
- المسألة الثانية :** من مسائلها وهي : حكم النافلة والإمامة على المنبر. وهي من الخلاف العالي.
- المسألة الثالثة :** من مسائلها وهي : تكرير الفاتحة في الصلاة سهواً، وهي من الخلاف في المذهب.

1- ففي المدونة قلت لابن القاسم هل يكون البيعان بالخيار ما لم يفترقا في قول مالك. قال : قال مالك : لا خيار لهما وإن لم يفترقا قال : قال مالك : البيع كلام فإذا أوجبا البيع بالكلام وجب البيع ولم يكن لأحدهما أن يمتنع من ما قد لزمه. وقال مالك : في حديث ابن عمر : «البيعان كل واحد منهما على صاحبه بالخيار ما لم يفترقا إلا بيع الخيار». قال مالك : ليس لهذا عندنا حد معروف ولا معمول به فيه⁽⁵³⁾.

إن مما يلفت نظر القارئ فيما سبق هو أن مالكا ذكر قيدين بعد حديث الباب وقد ينبئان بقوة عارضته وعلو كعبه في فهم النص الشرعي على أبناء وقته وغيرهم ممن أتى بعده. كما ستري ذلك بعد. وفق ضوابط الفهم وقوانين التأصيل. وعليه، فحديث الباب اشتمل على مسألتين هما : خيار المجلس، وخيار الشرط (التروي).

أولهما : خيار المجلس قد قال فيه مالك : لا خيار لهما وإن لم يفترقا بالأبدان، معللا أن البيع كلام فإذا أوجبا - البائع والمشتري - البيع بالكلام وهو : الله يَرْبِّحُ وجب البيع ولم يكن لأحدهما أن يمتنع مما قد لزمه.

ثانيهما : خيار الشرط، أصله «الإبيع الخيار» هذا هو الذي قال فيه مالك ليس لهذا عندنا حد معروف. ولا أمر معمول به فيه⁽⁵⁴⁾.

وعلى ضوء هذا التقرير ندري أن مالكا لم يقل : إن الحديث كله ليس عليه عمل، ولا حد معروف عند حذاق أهل المدينة والحجاز، بل الذي يقال : إن خيار الشرط لا حد له، وإنما مرجعيته إلى عوائد الناس وأعرافهم حسب أغراضهم في الشيء المبيع واختباره. وحكم خيار المجلس لا عمل على ظاهر الحديث الوارد فيه، لا على الحديث نفسه لما سيأتي، ويدل على ثبوت قولي - ظاهر الحديث - قول أشهب : الذي اجتمع عليه أهل العلم من أهل الحجاز أن البيعين إذا أوجبا البيع بينهما فقد لزم، لا خيار

(53) المدونة ج. 4 ص 188. الناشر دار صادر شرح الموطأ ج. 3 ص 320 ط مصر

(54) ترتيب المدارك ج 1 ص 45-55 ط المغرب.

لواحد منهما إلا أن يكون أحدهما اشترط الخيار فيكون ذلك لمشترط الخيار على صاحبه، وليس العمل عن الحديث أي ظاهر الحديث الذي جاء : «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا». لأنه لا كلام لأحد مع النص وإنما الكلام في فهم النص وفق ضوابط الفهم. ومما يقوي هذا المقتضى قواعد الأصول الآتية :

أولها : أن البيعان تثنية بيّع وهو اسم فاعل جاء وضعه في لسان العرب دالا على الحال حقيقة، وعلى الماضي مجازا.

ثانيها : ترتيب الحكم على الوصف قبله يفيد أن الوصف علة لذلك الحكم.

ثالثها : علة الحكم إذا ذهب ذهب معلولها - الحكم - وعلى ضوء هذه القواعد يتقرر ما يلي :

- إن لفظ البيعين في الحديث يحمل على حقيقته، وهي هنا حالة التبائع (إنشاء البيع - المساومة) فإذا تم البيع وعلامته بين الناس «الله يربح» مع وضع المشتري يده على يد البائع، وذلك لا يكون عرفا إلا بعد الانتهاء من التبائع إيجابا وقبولا، وبعد ذلك لا يطلق عليهما بيعان إلا مجازا، من باب تسمية الشيء باسم ما كان عليه، كما يقال : دار القاضي، والمعروف بين علماء أصول الدين وأصول الفقه أن اللفظ لا يحمل على مجازه إلا إذا تعذرت حقيقته، وهنا ليس كذلك، فتعين حمل لفظ الحديث على حقيقته كما هي القاعدة الأولى. والخيار حكم رتب على وصف التبائع الحقيقي، فوجب أن يكون ذلك الوصف علة للخيار عملا بالقاعدة الثانية، والعلة كما هو معروف بين الفقهاء، أنها إذا ذهب ذهب معلولها، وهو هنا الخيار، وعليه، فمحصل هذا التقرير المبني على هذه القواعد القطعية أن التفرق أو الافتراق في الحديث لا يحمل إلا على أنه افتراق أو تفرق بالقول، كما قال مالك وأهل الحجاز : لا بالأبدان، كما قاله الشافعي وغيره، عملا بظاهر الحديث، وإن مما يؤيد فهم مالك للحديث زيادة على ما سبق بيانه أدلة كثيرة منها حديث : «لا يبيع الرجل على بيع أخيه...» وحديث : «لا يسم المسلم على سوم أخيه»⁽⁵⁵⁾.

وقد يقال : إن ابن عمر عمل بظاهر الحديث، وقد قلتم ظاهره لا عمل عليه، وهو أولى بالتبائع⁽⁵⁶⁾. قلت : إن مالكا منهجه في فهم النص هو الاعتماد على النصوص الشرعية لا على مذهب راويها، إذ قد يخالفه لأمر لو بينه لم يقبل منه. ولا يقال : إن

(55) رواهما مسلم باب : تحريم الرجل على بيع أخيه. بإكمال المعلم ج. 5 ص 137. ط. دار الوفاء - وإكمال الإكمال. ج. 5 ص : 349 ط. دار الكتب العلمية.

(56) انظر الأم ج. 4 ص : 7. تحقيق : د. رفعت فوزي. ط. دار الوفاء. مصر

ما قلته مخالف لما هو شائع بين الناس من اتباع المالكية عمل أهل المدينة المخالف للحديث، قلت : الذي يعتمد في الباب أن تقديم عمل أهل المدينة هو من باب تقديم القطعي أو المشتهر على الأحادي الرافع مقتضى القطعي، لا أنه رد للحديث الأحادي كما توهمه كثير من الناس، وأما ما اختلف فيه أهل المدينة، ومالك على أحدهما فذلك موكول لاجتهاده، إذ له أن يختار من ذلك ما شاء، وقد لا يكون ذلك من خلاف التعارض والتماثل بل في حال أو شهادة أو تنوع...

2- ففي المدونة : قال مالك فيمن افتتح الصلاة يوم الجمعة فلم يركع حتى خرج الإمام قال : يمضي على صلاته ولا يقطع، ومن دخل بعد ما خرج الإمام فليجلس ولا يركع. «ابن وهب» : عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي : أن جلوس الإمام على المنبر يقطع الصلاة، وأن كلامه يقطع الكلام. وقال : إنهم - الصحابة وكبار التابعين - كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب على المنبر حتى يسكت المؤذن، فإذا قام عمر على المنبر لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبته كليهما، فإذا نزل عن المنبر وقضى خطبته تكلموا. «وكيع» : عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كره الصلاة يوم الجمعة والإمام يخطب. «وكيع» : عن ليث بن سعد عن مجاهد مثله. «وكيع» : عن سفيان الثوري عن أبي جريج عن عطاء بن أبي رباح مثله⁽⁵⁷⁾.

وفي الموطأ : باب ما جاء في الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب. ثم ساق حديث أبي هريرة في الإنصات والإمام يخطب يوم الجمعة وهو حديث مشهور بين المسلمين وقد حفظناه من الكبار ونحن صغار في المسجد نتعلم الحروف، ثم جاء بعده بحديث ثعلبة القرظي، وقد نسب لابن شهاب فيه ما قاله شيخه ثعلبة بن أبي مالك القرظي من أن خروج الإمام على الناس وجلوسه على المنبر يقطع الصلاة، وكلامه يقطع الكلام⁽⁵⁸⁾. ليعلم العامة أن ذلك سنة ماضية مستفيضة بين أهل المدينة من زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، مروراً بخلافة عمر إلى الزمن الذي هو فيه. وقد عنون للمسألة بعنوان فائق البراعة حيث جاء فيه بجملة حالية هي «والإمام يخطب» لتكون قيماً فيما قبلها، وإشعاراً بأن الإنصات قبلها وبعدها لا يجب، وهو فعل علماء أهل المدينة كما جاء في حديث ثعلبة القرظي، وممن نهى عن الناقل والإمام يخطب يوم الجمعة، عمر وعلي وابن عمر وابن عباس ومجاهد وعطاء بن أبي رباح، ومحمد بن سيرين وشريح القاضي وعروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب والزهري والنخعي وقتادة والليث بن سعد ومالك

(57) المدونة ج. 1. ص. 148. دار صادر.

(58) الموطأ ج. ص. 214-216. ط. مصر.

وأبو حنيفة وأصحابهما⁽⁵⁹⁾. ومما يقوي هذه السنة العملية المستفيضة بالمدينة وغيرها مع ما انضاف إليها من السنة القولية والاستنباطية، والتي منها حديث نبيشة الهذلي أنه صلى الله عليه وسلم قال: إن المسلم إذا اغتسل يوم الجمعة ثم أقبل إلى المسجد لا يوذى أحدا، فإن لم يجد الإمام خرج صلى ما بدا له، وإن وجد الإمام قد خرج جلس فاستمع وأنصت حتى يقضي الإمام جمعته وكلامه، إن لم يفر له في جمعته تلك ذنوبه كلها أن تكون كفارة للجمعة التي قبلها⁽⁶⁰⁾. ومنها حديث جابر بن عبد الله قال: دخل سليك الغطفاني يوم الجمعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اركع ركعتين ولا تعد لمثل هذا. قال فركعهما ثم جلس⁽⁶¹⁾. ومنها حديث أبي هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال: إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر⁽⁶²⁾.

قال ابن عبد البر: فهذا يدل على أنه لا عمل إذا خرج الإمام إلا استماع الخطبة لطى الصحف فيما عدا ذلك⁽⁶³⁾. وعن ابن جريج أنه قال: ليست تلك الركعتان لأحد إلا لامرئ قطع له الإمام خطبته وأمره بذلك⁽⁶⁴⁾. وهذا منه ترجيح لما جاء في بعض طرق الحديث، وكأنه جمع به بين الأحاديث المتعارضة والمعتمد ترجيح ما في المدونة وهو أنه إذا تعارض مبيح ومحرم، يقدم المحرم على المبيح⁽⁶⁵⁾. كما هي القاعدة الفقهية، وفي منظومة القواعد والأصول:

إن يجتمع مع مبيح ما منع * * فقدّمن تغليبا الذي منع⁽⁶⁶⁾

3- ففي المدونة من كتاب الصلاة الأول - القراءة في الصلاة - قال مالك: «من نسي قراءة أم القرآن حتى قرأ السورة إنه يرجع فيقرأ بأمر القرآن، ثم يقرأ السورة أيضا بعد قراءة أم القرآن»⁽⁶⁷⁾.

- (59) الفتح الرباني ج. 6 ص. 103-78. دار إحياء التراث العربي بيروت - مصنف ابن أبي شيبة ج. 2 ص 21-20 ط. دار الفكر - مصنف عبد الرزاق تحقيق الأعظمي ج. 3 ص. 245. ط. المكتب الإسلامي.
(60) مسند الإمام أحمد أحمد ج. 15 ص. 300 تحقيق حمزة أحمد الزين ط. القاهرة.
(61) الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان ج. 6 ص. 250 ط. مؤسسة الرسالة - سنن الدارقطني ج. 2 ص. 328 مؤسسة الرسالة.
(62) إكمال لمعلم ج. 3 ص. 219 ط. دار الكتب العلمية.
(63) الاستذكار ج. 5 ص. 51 تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي. ط. 1 سنة 1413هـ.
(64) مصنف عبد الرزاق ج. 3 ص. 244 ط. المكتب الإسلامي.
(65) موسوعة القواعد الفقهية ج. 9 ص. 4445 ط. مؤسسة الرسالة - المنتور للزرکشي ج. 1 ص. 125. ط. الكويت.
(66) شرح منظومة القواعد والأصول للعثيمين ص. 127 القاهرة.
(67) المدونة ج 1 ص 66 ط دار صادر. حاشية الرهوني ج 2 ص 8 ط بولاق.

وفي كتاب الصلاة الثاني - باب صلاة العيدين - قال مالك في الإمام إذا نسي التكبير في أول ركعة من صلاة العيدين حتى قرأ (الفاتحة) قال: «إذا ذكر قبل أن يركع عاد فكبر وقرأ وسجد سجدي السهو بعد السلام⁽⁶⁸⁾. وفي العتبية من سماع أشهب وابن نافع عن مالك رواية سحنون: سئل عن الذي يقرأ في صلاة العشاء في ركعة منها سرا ثم ذكر، فيعيد القراءة جهرا، أترى عليه سجود السهو؟ قال لا⁽⁶⁹⁾. وفيها: في رسم إن - أمكنتني - من سماع عيسى بن دينار قال: «من شك في قراءة أم القرآن حتى هم أن يركع وقبل أن يرفع وقد قرأ السورة التي معها فإنه يرجع ويقرأ أم القرآن والسورة التي معها وليس عليه سجود⁽⁷⁰⁾».

وفيها: في رسم إن - خرجت - من سماع عيسى بن دينار عن ابن القاسم ما يخالف هذا. سئل عن الذي يسهو فيسر بقراءة أم القرآن فيما يعلن فيه فيذكر بعد فراغه من قراءتها. قال: أحب إلي أن يعود لقراءتها فيقرأ ويعلن ويسجد سجدي السهو بعد السلام⁽⁷¹⁾.

ما علل به علماء المذهب حكم هذه النازلة

تمهيد:

النظر فيما جاء عن الإمام في هذه النازلة يقتضي التدافع والتعارض حسب الظاهر، والأصل في الأحكام الشرعية التوافق والتلاؤم، فمن أجل هذا بحث علماء المذهب عن مسلك شرعي يكون به الإمام غير مخالف هذا الأصل (الوافق) في مثل هذه النازلة.

- قال القرافي: «إن نصوص المجتهد بالنسبة إلى المقلد كنسبة نصوص صاحب الشرع للمجتهد، لذلك يحمل عام المجتهد على خاصه، ومطلقه على مقيدته وناسخه على منسوخه، كما يعمل ذلك في نصوص صاحب الشرع⁽⁷²⁾».

(68) المدونة ج 1 ص 170 ط دار صادر.

(69) البيان والتحصيل ج 1 ص 389 ط. دار الغرب الإسلامي. النوادر والزيادات ج 1 ص 354 ط. دار الغرب الإسلامي. التاج والإكليل مع الحطاب ج 2 ص 25 ط ليبيا.

(70) البيان والتحصيل ج 2 ص 51 ط. دار الغرب الإسلامي. - التاج والإكليل ج 2 ص 25 - النوادر والزيادات ج 1 ص 353. - حاشية الرهوني ج 2 ص 9 ط. بولاق.

(71) البيان والتحصيل ج 2 ص 25-34 ط. دار الغرب الإسلامي. النوادر والزيادات ج 1 ص 354 ط. دار الغرب الإسلامي.

(72) شرح التنقيح ص 419 ط. دار الفكر.

- وللشريف التلمساني ملاحظة قوية على بعض ما قاله القراي في هنا ونصه : «العلم بالمتأخر من قولي الإمام كالناسخ مع النسخ لا ينبغي اعتقاده، أنهما كأقوال الشارع بحيث يلغى الأول البتة معللاً دعواه هذه بقوله : «إن الشارع واضح ورافع، لا تابع. بينما إمام المذهب لا واضح ولا رافع، بل طالب حكم الشرع وامتبع لدليله»⁽⁷³⁾.

وكيفما كان الحال، فإن نازلتنا هذه ليست من هذا القبيل، (الآخر ناسخ للأول) حتى نجلب عليها كل ما لهم فيها من أقوال، بل هي من قبيل آخر، لذا أرجع لجلب ما علل به علماء المذهب حكم هذه النازلة المروي عن الإمام، فأقول :

«إن سحنون (ت : 240 هـ) حكم بالسجود البعدي فيهما، أي في الروايتين معا، لطول القيام لا للقراءة، إذ لو لم يقرأ إلا يسيراً لم يكن عليه سجود، فكذلك هذه المسألة⁽⁷⁴⁾»، يريد مسألة الكتاب الأول من المدونة.

وقال ابن يونس (ت : 451 هـ) : الصواب لا سجود عليه في مسألة العيد، لأنه إنما زاد قرءانا⁽⁷⁵⁾.

وقال أبو الحسن الصغير (ت : 719 هـ) ما نصه : ظاهره - الكتاب/المدونة - من كتاب الصلاة الأول : من نسي أم القرآن حتى قرأ السورة فليبتدئ أم القرآن ويعيد السورة إنه لا سجود عليه». قاله مالك في المجموعة، لأنه إنما زاد قرءان⁽⁷⁶⁾.

وقال عبد الحق الصقلي (ت : 466 هـ) : «اختلف إذا رجع فقرأ أم القرآن وأعاد السورة هل عليه سجود أم لا ؟ الذي تقتضيه المدونة أن يسجد بعد السلام. دليل ذلك قوله في صلاة العيد، أي من كتاب الصلاة الثاني، إذا قدم القراءة على التكبير فرجع وكبّر وقرأ إنه يسجد بعد السلام، وعليه السجود هاهنا لطول القيام، كذلك رأيت لسحنون، إنما هو لطول القيام لا لقراءته. قال : ولو لم يقرأ إلا يسيراً لم يكن عليه سجود، فإذا كانت العلة طول القيام فهي موجودة في مسألتنا - أي مسألة الكتاب الأول من المدونة - إذا قدم السورة على أم القرآن⁽⁷⁷⁾.

(73) انظر كلامه تاماً على هذه النازلة آخر «عمل من طب لمن أحب» ص 222. ط. دار الكتب العلمية. تعريف الخلف برجال السلف. ج 1 ص 125. ط. مؤسسة الرسالة.

(74) حاشية الرهوني ج 2 ص 9. ط. بولاق.

(75) التاج والإكليل مع مواهب الجليل. ج 2 ص 25. ط. ليبيا. حاشية الرهوني ج 2 ص 9.

(76) حاشية الرهوني ج 8 ص 9. ط. بولاق.

(77) حاشية الرهوني ج 2 ص 9-10. ط. بولاق.

وقال ابن رشد (ت : 520 هـ) - تفريعاً وتفقّها على بعض الأقوال المروية عن الإمام في من ترك فاتحة ركعة من صلاة رباعية أو ثلاثية، قيل : يجزئ فيها سجود السهو قبل السلام، وقيل : يلغىها ويأتي بركعة أخرى بدلها إذا كان رفع من ركوع التي بعدها، وقيل : يسجد قبل السلام ولا يأتي بركعة، ويعيد الصلاة احتياطاً - : «فعلى القول بالإعادة إن ذكر قبل أن يركع أنه لم يقرأ (الفاتحة) استأنف القراءة - أي قراءة الفاتحة والسورة - وسجد بعد السلام على الاختلاف في السجود بزيادة القرآن سهواً»⁽⁷⁸⁾.

وقال صاحب الطراز - سند ابن عنان (ت : 541 هـ) : «لو ذكر قبل الركوع أنه سهى عن الفاتحة قرأها ويعيد السورة على مذهب الكتاب (المدونة) والشافعي، وقال في المجموعة: لا يعيدها (السورة) لحصولها قبل، والترتيب من باب الفضيلة، وأما المستكح فلا يعيدها. قال القرافي (ت : 684 هـ) : وحيث قلنا بالإعادة أي للسورة، لأجل الترتيب فلا يسجد عند مالك والشافعي، لأن زيادة القراءة مشروعة لا يبطل الصلاة عمدًا - القراءة - خلافاً لسحنون»⁽⁷⁹⁾.

قلت : يفهم من كلام القرافي هذا أن سحنون يقول بالسجود لزيادة القراءة، والمعروف بين علماء المذهب قديماً وحديثاً أن ما يبطل عمد، يوجب السجود سهو، وما لا بطلان في عمد، لا سجود في سهو⁽⁸⁰⁾. وهو لم يقل بالسجود لزيادة القرآن، بل قال : السجود للطول الذي هو ترك القراءة زمناً طويلاً، فكان الترك عنده على هذا التعليل من قبيل الزيادة الفعلية، وهي قاعدة مختلف فيها، أي هل هو - أي الترك - فعل أولاً؟

قال المقري : «اختلف المالكية في الترك هل هو فعل أوليس بفعل، والصحيح أن الكف فعل، وبه كُلفنا في النهي عند المحققين. وغيره ضده، فيقال : هل الكف كالإتيان أولاً؟ وهل الترك كالفعل أولاً؟»⁽⁸¹⁾.

وصنيع خليل في مختصره يفيد ما لسحنون ونصه : «وضمن ما رآ أمكنته ذكاته وترك، كترك تخليص مستهلك من نفس أو مال بيده أو شهادته أو يامسك وثيقة...»⁽⁸²⁾.

(78) المقدمات ج 1 ص 181. ط. دار الغرب الإسلامي - البيان والتحصيل ج 1 ص 389-521. - شرح زروق على الرسالة ج 1 ص 206-207 ط. مصر.

(79) الذخيرة ج 2 ص 139 طبعة دار الكتب العلمية.

(80) الذخيرة ج 2 ص 316. ط. دار الغرب الإسلامي - اختصار كنون لحاشية الرهوني ج 2 ص 6-9 ط. بولاق.

(81) القواعد ص 70 مخطوط خاص - إيضاح المسالك ص 205 ط. وزارة الأوقاف المغربية. المسائل الملقوطة ص 304. ط. دار ابن حزم.

(82) انظر منح الجليل ج 2 ص 440-445 ط. دار الفكر.

والذي ظهر لي من صنيع ابن رشد⁽⁸³⁾ أنه أول من قال : إن السجود يكون لزيادة القرآن اتباعاً لظاهر النص الفقهي كما هو شأنه، بينما الروايات الفقهية المروية فيها السجود عن الإمام كانت مطلقة تحتمل السجود للقراءة كما قال ابن يونس وغيره. وتحتمل السجود للطول كما قال سحنون ومن تبعه.

ما جاء في المختصرات :

- أولها : جامع الأمهات لابن الحاجب (ت : 646هـ) ونصه :

«وإن جهر في السر سجد بعده كأنه محض زيادة وعكسه قبله، ونحو الآية ويسير الجهر والإسرار مغتفر، فإن ذكر قبل الركوع أعاد وسجد فيهما. وقال في السورة : يعيدها جهراً وتغفر، وزيادة سورة في نحو الثالثة مغتفر على الأصح»⁽⁸⁴⁾.

- ثانيها : مختصر خليل (ت : 776هـ على الصحيح) وفيه ما يلي - عطفاً على ما لا سجود فيه : «ولا سجود في يسير جهر أوسر وإعلان بكآية وإعادة سورة فقط لهما»⁽⁸⁵⁾.

- ثالثها : أقرب المسالك للشيخ أحمد الدردير (ت : 1201هـ) ونصه عطفاً على ما لا سجود فيه : «أوزاد سورة في أخريه أخرج إلى أخرى، أوقاء غلبة إن قل وطهر ولم يزد منه شيئاً عمداً، وإلا بطلت، وأعلن، وأسر بكآية، وأعاد السورة لهما، بخلاف الفاتحة»⁽⁸⁶⁾.

- رابعها : سعد الشموس والأقمار للعلامة عبد القادر الوردغي الشفشاوني (ت : 1313هـ) ونصه : «المسألة الثانية في زيادة القول إن كان سهواً من جنس أقوال الصلاة فمغتفر، وإن كان من غيرها يسجد له»⁽⁸⁷⁾.

(83) البيان والتحصيل ج 1 ص 389-521، وج 2 ص 25-34، والمقدمات ج 1 ص 181.

(84) جامع الأمهات ص 104. ط. اليمامة.

(85) مختصر خليل ص 33 طبعة البابي الحلبي.

(86) أقرب المسالك ص 22 نشر وتوزيع مكتبة رحاب الجزائر - بلغة السالك ج 1 ص 130 ط. محمد علي صبيح مصر.

(87) سعد الشموس والأقمار ص 45-50 ط. مصر 1330.

ما جاء في شروح المختصرات حسب وفياتهم :

تمهيد

الذي تقرر بين علماء الأمة، أن وضع كتاب مختصر في علم ما، أو اختصار كتاب كبير كالمدونة صعب للغاية، لأن الإتيان بنوازل كثيرة في جمل محدودة معلومة صعب الترفيق والوضع على المختصر وصعب الفهم والتحصيل على المبتدئ، لذا كان الأصل أن لا يُقدم على الاختصار أو شرح المختصرات إلا من بلغ درجة الاجتهاد ولو في الفتوى، لتمكّنهم من ضوابط الأحكام دون من سواهم، لأن شرح الألفاظ - جملة ومفرداته - على الوجه المطلوب من تقييد لمطلق، أو تخصيص لعام، أو إيضاح لمجمل، أو بيان ما يفتى به مما لا يفتى به، ليس بالأمر الهين. وعندما فُقد هذا الشرط وتصدى للأمور الشرعية من لا يستحقها، وقع ما لا يقال في شرع الله، إلا أنه - أي التقول على الله - قليل جدا بالنسبة لمن كان قبل من علماء الأمة، لأن منبعه الذي هو الزندقة كان المتهم بها ينبذ ويحاصر، بخلاف ما نراه الآن من أبناء العصر، بل نرى لهم العون والمعين على ذلك بدعوى الحداثة... حتى تجرأ على الله منهم كُعب بن كُعب، وأعلنوا ما هو كفر صُراح... عياذا بالله من قول يخالف شرع الله.

وكيفما كان الحال، فالشرح قاموا بكل ما في وسعهم حسب ما لهم من ضوابط الفهم والتقييد. فكان من الشروح المتداولة شرح أبي الحسن (ت : 939 هـ) على الرسالة ونصه لدى قولها : «وكل سهو في الصلاة بزيادة فليسجد له سجدتين بعد السلام». قال : تقيّد الزيادة في المتن باليسيرة، احترازا من الكثيرة فإنها مبطلّة، سواء كانت من غير أقوال الصلاة كالكلام نسيانا ويطول، أو كانت من غير جنس أفعال الصلاة، مثل أن ينسى أنه في الصلاة فياكل ويشرب...»⁽⁸⁸⁾.

وفي شرح عبد الباقي الزرقاني (ت : 1099 هـ) عند قول المختصر : «إعادة سورة فقط لهما...» أفهم قوله فقط أنه لو أعاد الفاتحة لذلك - السر والجهر - أو أعادها مع السورة له فإنه يسجد، وأما إن كرّر السورة سهوا فلا سجود. كذا نقل البرزلي وغيره⁽⁸⁹⁾.

وفي شرح الخرشي (ت : 1101 هـ) لدى قول خليل : «إعادة سورة فقط لهما...» أي لا سجود في إعادة السورة لأجل الجهر أو السر حيث قرأها على خلاف سنتها وتذكر

(88) شرح أبي الحسن على الرسالة ج 1 ص 245. ط. مصطفى البابي الحلبي.

(89) شرح الزرقاني على المختصر ج 1 ص 241. ط. مصر.

ذلك قبل الانحناء فرجع وأتى بها على سنتها لخفة ذلك، واحترز بقوله «فقط» مما لو أعاد أم القرآن والسورة، أو أم القرآن فقط للسر حيث قرأها جهرا، أوللجهر حيث قراها سرا وتذكر ذلك قبل الانحناء، فإنه يسجد، ولو كرر أم القرآن سهوا سجد بخلاف السورة»⁽⁹⁰⁾.

وفي شرح أحمد النفراوي (ت: 1120هـ) على الرسالة: الصلاة تبطل بالفعل الكثير ولو سهوا ولو من جنس الصلاة كزيادة أربع في الرباعية والثلاثية، أو المقصورة، وأما زيادة أقوال الصلاة فلا سجود في سهوها كما لا تبطل بعمدها، كما لو كرر السورة أو التكبير أو زاد سورة في أخريه، إلا أن يكون القول فرضا فإنه يسجد لسهوه، كما لو كرر الفاتحة سهوا ولو في ركعة⁽⁹¹⁾.

وفي عيش (ت: 1299هـ) لدى قول خليل: «وإعادة سورة فقط لهما...» مفهوم «فقط» أن من أعاد الفاتحة لذلك - السر والجهر - لتحصيل السنة يسجد وهو كذلك، وكذا إن كررها سهوا⁽⁹²⁾.

ما جاء في الحواشي حسب وفيات مؤلفيها :

شأن الحواشي عند الفقهاء هي بمثابة تميم لنقص، أو تقييد لمطلق، أو بيان لمجمل، أو تعليق لحكم، وهي وإن كانت بهذه المثابة الفريدة قد يتعارض بعض ما فيها من ترجيح أو تعديل، وربما يستحيل التوفيق بين أقوالها في بعض الأحيان، ومنه حكم نازلتنا هذه التي نحن بصدد جلب ما قيل فيها. ومن أجل هذا يطلب من قارئها - أي الحواشي - أن يكون مَلْمًا بما ترجَّح به النوازل وتصحح.

ففي حاشية علي الصعيدي العدوي (ت: 1189هـ) على شرح أبي الحسن الشاذلي للرسالة ونصه - تقييدا لقوله: «سواء كانت من غير أقوال الصلاة» قال: «أي فإن كانت من أقوال لصلاة فلا سجود في سهوها كما لا يبطل تعمدها. كما لو كرر السورة والتكبير أو زاد سورة في أخريه، إلا أن يكون القول فرضا فإنه يسجد لسهوه، كما لو كرر الفاتحة سهوا ولو في ركعة»⁽⁹³⁾.

(90) شرح الخرشي على المختصر ج 2 ص 33-34. ط. دار الكتب العلمية.

(91) الفواكه الدواني ج 1 ص 252. ط. مصطفى البابي الحلبي.

(92) منح الجليل على مختصر خليل ج 1 ص 298. ط. دار الفكر.

(93) حاشية العدوي على أبي الحسن ج 1 ص 245. ط. مصطفى البابي الحلبي.

وفي حاشية محمد بناني (ت : 1194هـ) لدى قول خليل : «إعادة سورة فقط لهما..» ما نصه : «قول الزرقاني : «ومفهوم «فقط» أنه لو أعاد الفاتحة لذلك - السر والجهر - أو أعادها مع السورة فإنه يسجد...» هذا هو الذي في سماع عيسى - بن دينار - قال ابن عرفة (ت : 803هـ) : «ولو أعاد القراءة لسهوه عن جهرها سجد، وسماع القرينين - ابن نافع وأشهب - من أعاد القراءة لسهوه عن جهرها لم يسجد...» وبه يندفع ما في المواق والله أعلم⁽⁹⁴⁾.

وفي حاشية محمد بن أحمد الدسوقي (ت : 1230هـ) على شرح أحمد الدردير على مختصر خليل لدى قوله : «إعادة سورة فقط لهما..» قوله : - الدردير - «إلى أنه إن أعاد الفاتحة لذلك» : أي أو أعادها مع السورة لذلك - السر والجهر - فإنه يسجد، هذا هو الذي في سماع عيسى من ابن القاسم، وقيل لا يسجد، وهو في المدونة أيضا كأول⁽⁹⁵⁾.

تقعيد النازلة :

تمهيد

النظر في مادة (ق ع د) لغة يفيد الأصل والأساس، ففي لسان العرب : «القاعدة أصل الأس، والقواعد الأساس وقواعد البيت أساسه وأساطينه»⁽⁹⁶⁾.

وفي المصباح : «قواعد البيت أساسه، الواحدة قاعدة، وفي الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته»⁽⁹⁷⁾.

وفي غمز عيون البصائر : أن القاعدة عند الفقهاء غيرها عند النحاة والأصوليين، إذ هي عند الفقهاء حكم أكثر، لا كلي. ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه»⁽⁹⁸⁾.

قلت : المعروف بين العلماء أن التقعيد أو التأصيل و«تفعيل» وهو نسبة المفعول إلى أصل الفعل، يقال أصّلته أو قعدته إذا نسبته لأصل أو قاعدة⁽⁹⁹⁾.

(94) الفتح الرباني في ما ذهل عنه الزرقاني ج 1 ص 241. ط. مصر.

(95) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج 1 ص 279. ط. عيسى البابي الحلبي.

(96) لسان العرب ج 11 ص 139. ط. دار إحياء التراث العربي.

(97) المصباح المنير ص 510. ط. دار الفكر.

(98) غمز عيون البصائر ج 1 ص 51. ط. دار الكتب العلمية.

(99) منهاج اليقين ص 138. الناشر : دار الكتب العلمية.

ومن خلال ما سبق لغة واصطلاحاً ندري أن تأصيل النازلة أوتقعيدها هو ردها إلى أصلها ونسبتها إليه من قبل فاعل، والفاعل هنا هو الفقيه الذي له القدرة على ذلك. لذا غيره لا يقال فيه : إنه فقيه لقصوره عن ردّ النازلة إلى أصلها أوقاعدتها، وإني لأرى أن التأصيل انتهى بانتهاج أئمة الاجتهاد المستقلين، أما من دونهم فإنما لهم التعليل والتقعيد، ومن أجل هذا كان نظرنا في ما علل به علماء المذهب هذه النازلة، ثم عرض ذلك التعليل على قواعد المذهب لتتوصل من خلال ذلك إلى ما يفتى به.

نظرنا فيما علل به علماء المذهب النازلة

اعلم أن نظري في ما علل به علماء المذهب النازلة ولم أقصد به التطاول أو الاعتراض عليهم، بل أقصد جمع ما قيل في النازلة من أقوال ليعلم ما فيها من غث وسمين، حتى يكون القاصر مثلي على بينة مما قاله علماؤنا حول أقوال الإمام المتعارضة حسب الضوابط المبينة لما يفتى به مما لا يفتى به، وما يقدم منها على ما يؤخر، ليبقى بذلك المذهب قائم البنين⁽¹⁰⁰⁾. إلا أن أقوال الإمام في المدونة، والتي هي الأصل الأول من كتب المذهب، قد تختلف في ما هو من قبيل واحد، كما هو حال نازلتنا هذه حسب ظاهرها، وغاية ما فيها : أن الرواية التي في كتاب الصلاة الأول مطلقة، لا سجود فيها، والرواية التي في كتاب الصلاة الثاني مقيدة بالسجود، وقد يعتمد ما في الكتاب الأول منها لوجود الحكم في محله، دون ما في الكتاب الثاني، لأجل الضابط المعروف بين الفقهاء، وهو أن حكم النازلة إذا ذكر في بابها يقدم على الحكم المخالف إذا كان في باب أخرى، ومنه ما هنا. ومنه أيضاً ترجيح تحريم أكل الميت المذكور في باب الجنائز من المختصر، ونصه : «والنص عدم جواز أكله لمضطر...»⁽¹⁰¹⁾ على ما ذكره في المباح ونصه : «وقدم الميت على خنزير وصيد محرّم...»⁽¹⁰²⁾.

تقعيد تعليل سحنون :

اعلم أن سحنون لم يراع هذا الضابط المارّ : «أي الحكم المذكور في بابها يقدم على الحكم المخالف له إذا كان في باب أخرى»، والذي منه ما في الكتاب الأول من المدونة، لا ما في الكتاب الثاني منها، بل عمل بما في الكتاب الثاني منها - وهو مقيد بالسجود - لا بما في الكتاب الأول منها - وهو مطلق لا سجود فيه - معللاً دعوى مخالفته الضابط المذكور، أن السجود الوارد في الكتاب الثاني إنما كان لطول القيام، لا

(100) الإعلام باستقراء أحكام السلام ص 88. ط. مؤسسة الندوي - وجدة.

(101) مختصر خليل ص 58 ط. مصطفى البابي الحلبي.

(102) مختصر خليل ص 98 ط. مصطفى البابي الحلبي.

للقراءة، إذ لو لم يقرأ إلا يسيرا لم يكن عليه سجود، فكذاك مسألتنا، هي : إذا قدم
السورة على أم القرآن، حسب ما في الكتاب الأول منها.

والنظر في تعليقه حكم النازلة بما ذكر، يقتضي أنه اختار بناء المطلق على المقيد،
أي إنه جعل المقيد أصلا وقضى به على المطلق، فكان حكم النازلتين في نظره واحدا -
هو أن السجود في الكل كان لطول القيام ..

تقعيد تعليل ابن يونس :

الذي أراه أن تعليل ابن يونس جاء موافقا للضابط المذكور آنفا، حيث عمل بما في
الكتاب الأول من المدونة، وقال في حق ما في الكتاب الثاني منها : الصواب لا سجود
عليه، لأنه إنما زاد قرءانا. يريد أن الزيادة زيادة قرآنية، ومثلها لا يقال فيه زيادة، إذ
الزيادة التي تضر هي المنافية لماهية الصلاة قولاً أو فعلاً، كما دلّت على ذلك الأحاديث
الواردة في الباب، والتي رأيناها فيما مضى. حيث جاء فيها : أن زيادة القول كانت
سلاماً في غير محله، فأشبهت الكلام، وأن زيادة الفعل هي القيام للخامسة، فأشبهت
زيادة الفعل الذي لم يشرع في الصلاة، وهو بهذا يكون قد نحا منحى بناء المقيد على
المطلق، أي إنه جعل المطلق أصلاً وقضى به على المقيد، ومعنى هذا الكلام الذي سقناه،
أن العلماء لهم قاعدة أصولية فقهية بها يتوصلون إلى ضبط الأقوال المتعارضة،
وصيانتها من عبث العابثين، ونصها : «إذا تعارض النص المطلق مع النص المقيد هل
يكون المقيد قاضياً على المطلق أو المطلق قاضياً على المقيد؟»⁽¹⁰³⁾.

وعليها، فسحنون عمل على بناء المطلق على المقيد، كما رأيت، وابن يونس عمل على
بناء المقيد على المطلق.

محصل ما سبق ذكره في النازلة :

قد رأينا أن عبد الحق الصقلي ذهب فيها - أي النازلة - مذهب سحنون، وأما بلديه
وعصريه ابن يونس، والقاضي سند بن عنان المصري، والقرايبي، وأبو الحسن الصغير
المغربي، فإنهم لما نظروا في العلة التي من أجلها كان الحكم عند سحنون وعبد الحق
وجدوها غير وافية بالمراد في نظرهم، لذا ألغوها كما هو الشأن في تنقيح المناط⁽¹⁰⁴⁾.

(103) بداية المجتهد مع الهداية ج 2 ص 148-192 ط. عالم الكتب. - بهجة النفوس ج 1 ص 106 ط. دار الجيل
- مفتاح الوصل ص 513-541. ط. مؤسسة الريان - بيروت.
(104) انظر الموافقات ج 4 ص 89 بشرح دراز، ط. مصر.

وردوا حينئذ المقيد للمطلق، فكان الحكم في النازلة عندهم هو عدم السجود في كل من الروایتين عن مالك.

وأما ابن رشد فإنه نحا منحى آخر لم يراع في النازلة لا ما قاله سحنون وعبد الحق، ولا ما قاله غيرهما فيها، بل جعل ما روي فيها عن الإمام من قبيل الاختلاف في تكرير القراءة على ظاهر الروایتين كما هو شأنه. وقد دل على هذا قوله بعد رواية العتبية ونصها: «سئل عن الذي يقرأ في صلاة العشاء في ركعة منها سرا ثم ذكر فيعيد القراءة جهرا، أترى عليه سجود السهو؟ قال: لا.

قال محمد بن رشد: «لم ير عليه سجود السهو في زيادة القرآن في الصلاة سهوا، وهو أصل مختلف فيه...»⁽¹⁰⁵⁾.

حال المختصرات :

الحال صفة الشيء يذكر ويؤنث، يقال: حال حسن، وحال حسنة، وقد يؤنث بالهاء فيقال: حالة⁽¹⁰⁶⁾. والمختصرات جمع مختصر، اسم مفعول من اختصر الكلام إذا أتى بالمعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة من غير إخلال بالمعنى⁽¹⁰⁷⁾. وقد يطلق المختصر على ما قلّ لفظه كثر معناه أم لا⁽¹⁰⁸⁾. والإضافة بينهما للبيان، لأن الأول عام والثاني خاص⁽¹⁰⁹⁾. وأما البيانية فهي التي يكون بين المضاف والمضاف إليه عموم وخصوص من وجه⁽¹¹⁰⁾. ولما كان المضاف يكتسي من المضاف إليه أمورا⁽¹¹¹⁾، نقول: «حال المختصرات يعترها كثيرا الإجمال والإبهام، لا الظهور والبيان، واني لأرى أن قول ابن الحاجب: «فإن ذكر قبل الركوع أعاد وسجد فيهما» أنه من هذا القبيل، وعليه، فالذي يظهر من كلامه أن تارك قراءة الفاتحة من ركعة ما، ثم تذكرها قبل الرفع من الركوع إنه يعيدها ويسجد البعدي، وأما موجب البعدي فإنه ساكت عنه، يمكن البحث عنه في الأمهات المختصر منها جامع الأمهات. وقد علمنا ما في النازلة من كلام الأئمة قبل، وما قيل في كلامه يقال أيضا في كلام خليل: «وإعادة سورة فقط لهما» فظاهر كلامه

(105) البيان والتحصيل ج 1 ص 389-336-551 وج 2 ص 25-35-51.

(106) المصباح المنير ص 157 ط. دار الفكر.

(107) شرح الخرشني على المختصر ج 1 ص 66 ط. دار الكتب العلمية.

(108) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج 1 ص 19 ط. عيسى البابي الحلبي.

(109) حاشية العدوي على أبي الحسن ج 1 ص 110 ط. مصطفى البابي الحلبي. - حاشية امحمد القادري

الفاشي على البردة ط. فاس م 22 ص 7.

(110) حاشية ابن الحاج على الأزهرى ص 97 ط. مصر 1316هـ.

(111) حاشية ابن الحاج على المكودي ج 1 ص 198 ط. مصر.

يدل على أن إعادة قراءة السورة للسر أو الجهر لا سجود على مكررها، وأما إعادة الفاتحة للسر أو الجهر، وكذا تكريرها سهوا فهو ساكت عن حكم ذلك، وإلزامنا الساكت بشيء لم يقله لا يجوز، كما جاءت بذلك السنة⁽¹¹²⁾. ومن هنا كان ما فهمه بعض شراح المختصر وحواشيه من قوله: «وإعادة سورة فقط لهما» لا يلزمه، لأنه تبرأ منه في ديباجة مختصره عندما قال: «وأعتبر من المفاهيم مفهوم الشرط فقط»⁽¹¹³⁾. والذي تبرأ منه قد نص عليه بعض محققي علماء المذهب منهم المقرئ في قواعده، حيث قال: «لا تجوز نسبة التخريج والإلزام بطريق المفهوم أو غيره إلى غير المعصوم عند المحققين، لإمكان الغفلة أو الفارق أو الرجوع عن الأصل عند الإلزام، أو التقييد بما ينافيه، أو إبداء معارض في المسكوت أقوى، أو عدم اعتقاد العكس إلى غير ذلك، فلا يعتمد في التقييد، ولا يعد في الخلاف⁽¹¹⁴⁾. وعلى فرض ثبوت الحكم بالمفهوم كما قال به شراح المختصر وحواشيه، أي المتقدمون. نقول: «ما قالوه دعوى، وكل دعوى لا تثبت إلا ببينة»، وهنا لا شيء يوجد دليلا وحجة على ثبوت دعواهم، إذ النازلة فيها لعلماء المذهب ثلاثة أقوال: السجود للطول، وعدم السجود بالكلية فيها، والسجود لتكرير القراءة مطلقا، على قول ابن رشد، وهو غير صواب، لأن من عاصره ومن جاء بعده من العلماء لم يولوا كلامه أي اهتمام ونظر، كما اهتموا بما قاله سحنون وابن يونس، وإني لأرى أن عدم اهتمامهم بقوله هو أنه ذكره تقريرا للفقهاء لا أنه ذكره فقها مرويا عن قبله، وشراح المختصر وحواشيه لم يتنبهوا للفرق بينهما - أي بين الفقه والتفقه - بل جعلوا كل ما في الباب فقها يعتمد، وهم بذلك مخطئون الجادة الفقهية.

إيضاح تفرغ ابن رشد :

اعلم أن الفقه لغة الفهم، واصطلاحا اسم ولقب للمسائل التي استنبطها الإمام مالك من أدلتها التفصيلية، ونقلها عنه العدول. أو استنبطها مجتهدوا مذهبه وفق أصوله ومنهجه.

والتفقه تفعل، وهو لغة من تفقه في الدين إذا طلب الفقه مرة بعد أخرى، واصطلاحا - أراه - اسم ولقب لطائفة من المسائل الفقهية الموضوعة على نمط ما، من قبل مجتهد المذهب، قصد بها تدريب الطالب على الوصول إلى درجة الاجتهاد

(112) انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب ص 332 ط. مؤسسة الرسالة.

(113) مختصر خليل ص 04 ط. عيسى البابي الحلبي. - منار السالك ص 84. ط. فاس.

(114) قواعد المقرئ ص 24 مخطوط خاص - المعيار للونشريسي ج 6 ص 376 وج 12 ص 342 ط. دار الغرب الإسلامي. - إرشاد المقلدين ص 49 ط. دار ابن حزم - بيروت. المعيار الجديد ج 1 ص 422 ط. وزارة الأوقاف المغربية.

ولو في الفتوى، وهي قد تتفق مع أصول المذهب وقد تختلف، ومعنى قول ابن رشد الذي قلنا : إنه تفرغ وتفقه، أن من قرأ السورة فقط من ركعة صلاة رباعية، وعندما أراد الانحناء للركوع تذكر أنه لم يقرأ الفاتحة فيها.

فعلى القول بإعادة الصلاة لأجل ترك الفاتحة أنه يقرأ الفاتحة ويعيد السورة للترتيب، ثم بعد السلام يسجد البعدي لتكرير قراءة السورة، وكذا يسجد البعدي إذا هو أسرَّ الفاتحة وحدها أو مع السورة في محل الجهر، أو جهر بها، أو معها في محل السر، ثم أعاد القراءة على كيفيتها المشروعة لأجل الإتيان بالسنة...

وحاصل عدِّ صور الباب، هذه الثلاثة، ومن قدم القراءة على تكبير العيد ثم أعادها بعده، ومن قرأ السورة ثم شك هل قرأ الفاتحة أولاً ؟ فقرأها ثم أعاد السورة، ومن قرأ الفاتحة والسورة ثم شك في السورة فأعادها على سنتها⁽¹¹⁵⁾. إلا أن العلامة محمد الرهوني قال في هذه الأخيرة : «لم أقف في كلام الأئمة على قول منصوص بالسجود في عين المسألة، لا عن الإمام، ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد من بعدهم، لا من المتقدمين ولا من المتأخرين بعد البحث الشديد عن ذلك، والمسائل التي وقفت عليها منصوصة لهم في تكرير القراءة غير هذه خمس». ثم أتى بها على النحو الذي سبق ذكره، حسب روايتها عن أصحابها⁽¹¹⁶⁾.

والذي علمناه مما سبق أن سحنون قال بالسجود في مسألتي الكتاب (المدونة). لأجل الطول، وقد يلحق بهما ما هو من قبيلهما لوجود العلة التي علل بها الأصل (مسألتي الكتاب). وتعليه بذلك يتفق مع القاعدة الفقهية، وهي : «كل ما يبطل عمده يوجب السجود سهوه»⁽¹¹⁷⁾.

وأن ابن يونس قال في مسألتي الكتاب : «لا سجود على من وقع له ذلك، لأنه إنما زاد قرءانا، وزيادة القرءان لا يقال فيها زيادة، لأنها لا تبطل الصلاة، وتعليه بذلك يتفق مع قاعدة فقهية ونصها كما قال كُنون : «ما لا بطلان في عمده لا سجود في سهوه»⁽¹¹⁸⁾. ويلحق بهما ما هو نظيرهما لوجود العلة التي ساقها في تعليه مسألتي الكتاب.

(115) انظر اختصار كُنون ج 2 ص 9 ط. بولاق.

(116) انظر حاشية الرهوني ج 2 ص 8-9 ط. بولاق.

(117) الذخيرة ج 2 ص 316 ط. دار الغرب الإسلامي.

(118) اختصار حاشية الرهوني ج 2 ص 6-9 ط. بولاق.

فبان من هذا التقرير للضابطين المازيين أن ما ذكروه (شراح خليل) من السجود لتكرير الفاتحة ليس فقها مرويا عن الإمام حتى يعتمد عليه في السجود لتكرير الفاتحة وحدها، أومع السورة سهوا، لأن الأصل أن يفتى بما جاء عن الإمام في الباب، لا بالمخرج تقريرا وتفقاها.

وعلى هذا الضابط يقال للطلبة :

مكرر الفاتح سهوا سَلِمَا * * من السجود يا أخي المعلما

بدل قول بعضهم :

مكرر الفاتح سهوا سجدا * * والخلف في البطلان إن تعمدا

ليكون حكم النازلة موافقا لما جاء عن الإمام، ولما قال به كبار علماء المذهب، وشهدت لهم بذلك الأحاديث وقواعد الإمام وضوابطه.

سندي المتصل بفقهِ مالك دراية :

إن السنة الثابتة بين سلف الأمة في تحصيل العلوم الشرعية وأخذها هي الرواية والدراية. فالرواية غالبا كانت فيها الرحلة، والدراية كانت خاضعة لسانهم العربي. ولما استقرت الرواية في الدواوين اكتفى بها بعد مقابلة ما فيها من متون على أصول صحيحة. وعندما تعجمت الألسن العربية ألهم الله رجالا عرفوا بعد بعلماء علوم الشرع، فوضعوا الأصول والقواعد النحوية والتصريفية والبلاغية... حفاظا على أصالة اللسان العربي وهو في الواقع حفاظ على الدين قال الله تعالى : ﴿إن نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ وعلى هذه السنة كان سلفنا في أخذ العلم والفتوى.

فعن أبي حسن القاسبي أنه سئل عمن يحفظ المدونة هل يسوغ له الفتوى ؟ فأجاب : إذا ذكر الشيوخ فيها وتفقه فأعيد السؤال عليه، عمن يحفظ الموازية معها، فأجاب : إن تفقه فيها جاز، فأعيد السؤال في الحال. إن سئل عن شيء ظاهر فهل يفتى به ؟ فأجاب : إن صادف نص ما سئل عنه، وعزا إلى ما اطلع عليه من الدواوين من غير قياس جاز فتواه وإلا لم يجز...⁽¹¹⁹⁾ وعلى ضوء هذه المقررات أقول :

(119) انظر الشهب المحرقة ص : 102 ط : دار الغرب الإسلامي - كشف النقاب لابن فرحون ص : 73 ط : دار الغرب الإسلامي - المعيار للنشرسي ج . 10 ص : 31-41 ط : دار الغرب الإسلامي.

إني تفقّهت على عدة شيوخ أجّلهم عندي سيدي عبد الله بن أحمد العلوي الرهوني (ت 1974م) وهو تفقه على عدة شيوخ قرويين منهم سيدي محمد بن الحسن الغازي الحسيني وهو عن العلامة سيدي المهدي الوزاني وهو عن جماعة منهم سيدي محمد بن المدني جنون عن محمد بن عبد الرحمن الحجرتي عن محمد بن عبد السلام اليازمي عن التاودي عن محمد بن جسوس عن محمد المسناوي عن أحمد بن الحاج عن شيخ الجماعة عبد القادر الفاسي عن عبد الرحمن الفاسي وعبد الواحد بن عاشر عن القصار وعن المنجور، أما القصار فعن رضوان عن سقّين عن ابن غازي. وأما المنجور فعن سقّين عن القوري عن عمران الجاناتي عن أبي عمران العبدوسي عن عبد العزيز القوري عن أبي الحسن الصّغير الطنجي - الخمسي - عن راشد ابن أبي راشد عن أبي محمد صالح الهسكوري عن أبي مدين الفوثن عن أبي بشكوال عن ابن عتاب عن والده عن أبي محمد مكي بن أبي طالب عن أبي محمد بن أبي زيد القيرواني عن ابن اللباد عن يحيى بن عمر عن سحنون عن أبي القاسم عن مالك بن أنس⁽¹²⁰⁾.

(120) شجرة النور الزكية ج. 1 ص: 472 ط. دار الكتاب العربي - سل النصاب. ص. ط. دار الغرب الإسلامي.

المدونة : أصلها، قيمتها ومكانتها في الغرب الإسلامي

د. عبد الحق ابن المجدوب الحسني
أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة فاس

1- أصل المدونة

من المصطلحات التي درج عليها المالكية في كلامهم، وتعارفوا عليها فيما بينهم، وتناقلتها كتبهم، مصطلح (الأمهات)، وهو مصطلح يعنون به كتباً أربعة تعتبر من أجود وأشهر ما ألف في المذهب المالكي في مرحلة التأسيس بعد الموطأ الأصل الأول لهذا المذهب.

أما المدونة التي بين أيدينا فهي ثمرة مجهود ثلاثة من الأئمة: مالك بإجاباته، وابن القاسم بقياساته وزياداته، وسحنون بتهذيبه وتنقيحه وتبويبه وبعض إضافاته، وتفصيل ذلك كالآتي.

إن أول من يرجع إليه الفضل في جمع المدونة وتأليفها هو أسد بن الفرات (ت: 213هـ)، فقد كان ملازماً لعلي بن زياد العبسي بتونس فتعلم منه، وتفقه بفقهاء، ثم ارتحل في طلب العلم، فقد قصد مالكا بالمدينة المنورة، فلما رأى الإمام مالك (ت: 179هـ) رغبته في العلم أوصى أن يدخل مع أصحابه المصريين، وكان أصحاب مالك هؤلاء يقدمون أسدا لسؤاله، وكان هذا الأخير يلح عليه في الأسئلة وينوعها ويتمادى في ذلك حتى قال له الإمام مالك: يا مغربي إن أحببت الرأي فعليك بالعراق⁽¹⁾.

فرحل أسد إلى العراق بعد أن قضى مع الإمام مالك ثلاث سنوات سمع منه خلالها الموطأ وحفظ منه سماعات أفاد منها أهل العراق لما رحل إليهم⁽²⁾. وهناك اتصل بأصول العلم الحنفي أبي يوسف ومحمد بن الحسن الذي تخرج أسد على يديه.

(1) ترتيب المدارك : 291/3.

(2) رياض النفوس : 256/1.

ثم رجع إلى مصر وأتى إلى ابن وهب بكتب أبي حنيفة وسأله ألا يجيب فيها على مذهب مالك، فتورع ابن وهب وأبى، فذهب إلى ابن القاسم فأجابه إلى طلبه، واستمر يجيبه حتى انقطع أسد في السؤال، ودون عنه ستين كتابا، وهي الأسدية، والتي أتى بها أسد إلى القيروان فكتبها الناس، وحصلت له بها رئاسة إلا أن الأسدية لم تسلم من انتقادات وجهت إليها⁽³⁾.

ولعل هذه الانتقادات كانت السبب في منع الأسدية من سحنون وغيره، غير أن هذا الأخير تلى في الحصول على الأسدية حتى وصلت إليه، فنظر فيها نظرا آخر، وبوبها وطرح منها مسائل، وهذبها ورتبها ترتيب التصانيف واحتج لمسائلها بالآثار من روايته لموطأ ابن وهب وغيره، وألحق فيها أقوال كبار أصحاب مالك. إلا أنه توفي قبل أن يتم عمله هذا، فبقيت كتب منها متفرقة على أصل اختلاطها في السماع فلذلك تسمى المدونة (المدونة والمختلطة)⁽⁴⁾.

2- القيمة الفقهية للمدونة ومكانتها :

تحتل المدونة المكانة الأولى في كتب الفقه لدى المالكية، فهي أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، وأصل المذهب وعمدته⁽⁵⁾، يتحدث عنها سحنون قالا : «عليكم بالمدونة فإنها كلام رجل صالح وروايته» ويقصد به ابن القاسم، ويشهد له بالصلاح، وقد انعقد الإجماع على إمامته وضبطه وورعه وصلاحه⁽⁶⁾. ثم يضيف سحنون متحدثا عن قيمة المدونة الفقهية، فيقول : «إنما المدونة من العلم بمثابة أم القرآن من القرآن تجزئ في الصلاة عن غيرها، ولا يجزئ غيرها عنها. أفرغ الرجال فيها عقولهم وشرحوها وبينوها، فما اعتكف أحد على المدونة ودراستها إلا عرف ذلك في ورعه وزهده، وما عداها أحد إلى غيرها إلا عرف ذلك فيه، ولو عاش عبد الرحمن أبدا ما رأيتموني أبدا»⁽⁷⁾.

ويذهب ابن رشد إلى اعتبار المدونة عند أهل الفقه ككتاب سيبويه عند النحاة، وكتاب أقليدس عند أهل الحساب⁽⁸⁾. وهذا يعني أنها المرجع الرئيس في الفقه المالكي ومعتمد الفقهاء.

(3) ترتيب المدارك : 296/3.

(4) ترتيب المدارك : 299/3، مقدمة ابن خلدون، ص : 357.

(5) مواهب الجليل : 34/1.

(6) تبصرة الحكام، ابن فرحون : 75/1.

(7) ترتيب المدارك : 300/3.

(8) المقدمات الممهديات : 45-44/1.

وقد ذكر الونشريسي رحمه الله الترتيب الذي عليه جمهور المالكية فقال : وقول مالك فيها (أي في المدونة) أولى من قول ابن القاسم لأنه الإمام الأعظم، وقول ابن القاسم فيها أولى من قول غيره فيها لأنه أعلم بمذهب مالك، وقول غيره فيها أولى من قول ابن القاسم في غيرها وذلك لصحتها⁽⁹⁾.

إلا أن ابن فرحون ذكر في تبصرته ترتيباً آخر عن أبي محمد صالح قدم فيه رأي مالك في الموطأ على رأيه في المدونة⁽¹⁰⁾.

ومما أهل المدونة لهذه الرتبة أيضاً كثرة المسائل التي اشتملت عليها، واعتمادها على الكتاب والسنة، وأقوال السلف والإجماع. ثم إنها امتازت بكثرة التفريع والتخريج وربط المسائل بعضها ببعض، كما أنها سنت سبيل الفقه المقارب. وذلك بموازاة آراء مالك بآراء أصحابه، وتخريج المسائل على أصول مالك، ونسبتها إليه على هذا الاعتبار⁽¹¹⁾.

وتظهر مكانة المدونة، ومدى عناية العلماء⁽¹²⁾ بها في كثرة الطلبة الذين توجهوا نحو أفريقيا قصد الالتقاء بالإمام سحنون وسماع المدونة وروايتها عنه مباشرة. وكانوا يشترطون لتولية القاضي أن يكون حافظاً للمدونة مستظهراً لها، كما أن الفقيه عندهم لا يرقى إلى منزلة الفقهاء المشاورين المعتمدة أقوالهم وآراؤهم إلا إذا درس المدونة وحفظها ويمنع من الصعود إلى المنبر إذا لم يكن حافظاً للمدونة⁽¹³⁾.

وبالرغم من بعض الانتقادات التي وجهت إلى المدونة، فإنها ظلت - مع ذلك - مقدمة على غيرها من الدواوين، وتحتل المرتبة الثانية بعد الموطأ، وحظيت بما لم يحظ به أي كتاب فقهي آخر.

3- العوامل التي ساعدت المدونة على الاحتفاظ بالصدارة :

عوامل كثيرة ساهمت في ذلك، أبرزها :

- تعلق الناس بها.
- المختصرات والشروح التي وضعت عليها.
- إشادة وعناية أبرز العلماء والفقهاء بها حفظاً وتدريساً...

(9) عدة البروق في جمع ما في المذهب ... : 54/1.

(10) تبصرة الحكام : 60/1.

(11) مالك، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، ص : 211-212.

(12) القصد علماء الأندلس.

(13) المدرسة المالكية الأندلسية، ص : 374.

وتفصيل القول في هذه العوامل هو الآتي :

تحدثنا كتب الطبقات أن عددا وافرا من الفقهاء كانوا يحفظون المدونة عن ظهر قلب، فيحكي القاضي عياض أن محمد بن سليمان الأنصاري الطليطلي كان يستظهرها، كتبها في اللوح فحفظها كما يحفظ القرآن⁽¹⁴⁾، ويذكر الشيخ أحمد بابا أن الشيخ أحمد المرجولي كان يحفظها عن ظهر قلب، ويستحضر شراحها، وكذا الشيخ إسحاق بن يعمر الغماري، وكذا السيوري الذي أملاها من حفظه لما فقدت قرعة من القيروان⁽¹⁵⁾، وعلي بن عشرين أملاها من حفظة، بحيث لما وجدوا نسخة منها قوبلت عليها النسخة التي أملاها من حفظه لم يجدوا بينهما اختلافا إلا في واو أو فاء⁽¹⁶⁾. وعندما أحرق الموحدون كتب الفروع وضمنها المدونة، كتبت من حفظ عبد الله ابن عيسى التادلي⁽¹⁷⁾. وقد أكد المرحوم المختار السوسي في (المعسول) أن أهل دغاغ كان يحفظ المدونة منهم عن ظهر قلب ستة آلاف وسبعمائة وستون رجلا وخمسمائة من النساء⁽¹⁸⁾.

ومن إعجاب الناس بالمدونة وتقديرهم لمكانتها، ما يُروى عن بعض الشيوخ أنه قال : ما من حكم نزل من السماء إلا وهو في المدونة⁽¹⁹⁾ وقد شرط أهل الأندلس في سجلاتهم أن لا يخرج القاضي عن قول ابن القاسم، كما أن أمراء قرطبة كانوا يرسمون ذلك في مراسم وظواهر الدولة، وكان المتأخرون إذا نقلت لهم مسألة من غير المدونة، وهي في المدونة موافقة لما في غيرها عدوه خطأ⁽²⁰⁾، فهذا وغيره مما لم ننقله، يظهر مدى حرص القوم على اعتماد هذا الكتاب واعتدادهم به، وأن من لم يتمرس بفقهه ويطلع على خفاياه، ويدرك مشكلاته لم يكن فقيها في رأيهم. وظلت المدونة تشغل الحيز الأكبر في الدراسات الفقهية في الغرب الإسلامي، وتحتل الصدارة في حلقات التدريس مدة من الزمن لا ينافسها في ذلك كتاب آخر، اللهم إلا ما كان من أمر الواضحة والعتبية اللتين اعتنى بهما أهل الأندلس فترة من الزمن لم تفقد فيها المدونة مكانتها، باعتبارها الكتاب المدرسي الأول الذي حظي بثقة جميع الدارسين طلابا وشيوخا، إلى أن جاء أبو سعيد خلف بن أبي القاسم البرادعي (ت 373 هـ) فاختصر المدونة بكتاب سماه

(14) المدارك : 177/3.

(15) نيل الابتهاج، ص : 20.

(16) الفكر السامي : 74/4.

(17) نيل الابتهاج، ص : 138.

(18) المعسول : 9/4.

(19) الديباج، ص : 61.

(20) المعيار : 24/12.

(التهذيب) حيث أقبل عليه الناس وتنافسوا في شرحه واختصاره، حتى أصبح الكتاب المدرسي الأول رغم ما انتقد فيه من مسائل نتيجة الاختصار، غير أن المدونة - مع ذلك - ظلت المصدر الذي يرجع إليه قصد التفقه وتصحيح الروايات والتوفيق بين أقوال الأصحاب. وظل التهذيب محافظاً على مكانته لا يزاحم إلى أن جاء مختصر ابن الحاجب في القرن الثامن الهجري فزحزحه من مكانه، وحل محله في حلقات الدرس، وما هو في الحقيقة إلا اختصار للتهذيب، فعكف عليه أهل المغرب، كما فعلوا بسلفه وشرحه كثير من الفقهاء، وظل طلبة الفقه يتداولونه بينهم ككتاب مقرر في حلقات الدرس إلى أن فوجئوا بوصول كتاب آخر أشد منه اختصاراً وأكثر تعقيداً، وهو مختصر الشيخ خليل الجندي (ت 776 هـ) والذي هو في الحقيقة اختصار المختصر ابن الحاجب. ورغم ما وصف به هذا الكتاب من الغلو في الاختصار والإفراط في الإيجاز، إلا أن الناس استظفروه كما يستظفرون القرآن⁽²¹⁾.

هذا ولقد كان لكتاب (التنبيهات) للقاضي عياض دور كبير في تقريب المدونة أكثر إلى طلاب العلم بشكل يحبب إليهم المادة ويغيرهم بقراءتها، ووطد بذلك المذهب المالكي بالمغرب مما يدل على عمق الغيرة الوطنية ومحبة الوطن الذي يريده القاضي عياض موحداً في سياسته، موحداً في عقيدته، موحداً في اختيار المذهب الصالح لسلك الجماعة المسلمة وقاية من الهبوط إلى مهاوي التناقضات. والتي وقانا الله منها، وله الحمد والشكر على ذلك، والسلام عليكم ورحمة الله.

(21) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، ص: 78-97.

المرجعيات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجا

ذ. عبد الغفور الناصر

رئيس المجلس العلمي بتطوان

مقدمة

بدعوة كريمة من المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، أتشرف بأن أشارك في هذا الأسبوع العلمي الذي تنظمه الجامعات المغربية لهذه السنة في رحاب العاصمة العلمية للمملكة المغربية وفي إطار الندوة العلمية «المذهب المالكي في المغرب : من الموطأ إلى المدونة» بهذه المداخلة حسب المحور الثاني المقترح على : «المرجعيات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجا»، وقبل الدخول في صلب الموضوع ارتأيت أن أمهد له بمقدمة تتعلق بهذا المذهب العملي وكيف ثم إشعاعه في الشرق والغرب من بلاد الإسلام.

لا شك أن تنظيم هذه الندوة والتي تتعلق بحقبة محددة من تاريخ المذهب المالكي تدخل في إطار الاعتراف بهذا المذهب، ولقد دأب المغرب منذ عقود على تنظيم ندوات ولقاءات وذلك انطلاقا من التوجيهات الملكية السامية التي أبان عليها صاحب الجلالة المغفور له الملك الحسن الثاني في الرسالة السامية التي بعث بها طيب الله ثراه إلى المؤتمر السابع لرابطة العلماء بوجدة في السبعينات، وأكدها لدى افتتاحه الدورة البرلمانية في أكتوبر 1979، فانبرت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إلى تنظيم ندوة الإمام مالك في هذه المدينة في أوائل الثمانينات، وكانت ندوة مشهودة عالمية شارك فيها عدد من العلماء من الدول الإسلامية، وكان لي الشرف بأن شاركت فيها ببحث تحت عنوان : «أصول مالك في الموطأ» والذي نشر ضمن أعمال الندوة من جانب وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

وفي الخطاب المولوي السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس بالقصر الملكي بمدينة فاس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى لأشغال المجلس العلمي الأعلى بتاريخ فاتح جمادى الثانية 1426 هـ الموافق 8 يوليوز 2005 م جاء ما يلي : «... وفي هذا السياق قررنا

أن تكون فاتحة أعمال المجلس العلمي الأعلى تكليفه طبقا لما يراه من رأي فقهي متنور بتوعية الناس بأصول المذاهب المالكي، ولا سيما في تميزه بالعمل بقاعدة المصالح المرسله التي اعتمدها المملكة المغربية على الدوام، لمواظبة المتغيرات في مختلف مناحي الحياة العامة والخاصة من خلال الاجتهادات المتتورة لأسلافنا الميامين ولعلمائنا المتقدمين، وهذا الأصل الذي تقوم عليه سائر الأحكام الشرعية والقانونية المنسجمة والمتكاملة التي تسنها الدولة بقيادتنا كملك وأمير المؤمنين، في تجاوب مع مستجدات العصر، والتزام بمراعاة المصالح، ودرء المفسد، وصيانة الحقوق وأداء الواجبات» هذا كلام جلالته حفظه الله.

وقد قامت هيئة الإفتاء بالمجلس العلمي الأعلى بإعداد الجواب عن استفتاء أمير المؤمنين حول المصلحة المرسله ورفعته إلى المقام العالي بالله في يوم الجمعة 17 رمضان 1426 هـ الموافق 21 أكتوبر 2005 م بالقصر الملكي بالدار البيضاء، حيث تفضل حفظه الله واستقبل هيئة الإفتاء برئاسة الكاتب العام العلمي الأعلى، وحضور معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وكان لي الشرف بأن شاركت في إعداد هذا الجواب والسلام على جلالته حفظه الله.

ومما جاء في الكلمة التي ألقاها السيد الكاتب العام للمجلس العلمي الأعلى بين يدي جلالته بهذه المناسبة: «... ولئن كان تحقيق المصلحة أمرا تتشوف إليه الشريعة فإن الإمام الأعظم بما له من إلزامية القرار ومن قدرة على توجيه النظر الاجتهادي، يظل هو المؤهل لتقنين ما يحقق المصالح الحقيقية، ويدرأ المفسد التي قد تتراءى في صورة مصالح...».

وهكذا انطلقت لقاءات وندوات في جميع المجالس العلمية المحلية بالمملكة تتناول خصوصيات هذا المذهب وتبرز مميزات وممارسه وأعلامه، وفي السنة الماضية كان موضوع المتلقي الثاني للمجالس العلمية جهة طنجة - تطوان والذي ينظمه المجلس العلمي المحلي بتطوان للمرة الثانية: «المذهب المالكي وقضايا العصر»، ومما جاء في الكلمة الختامية للمتلقي: «... إن العنوان الذي كان هذا الملتقى منطلقا منه له دلالات وإشارات ذلك أن المذهب المالكي منذ كان ومن اليوم الذي وضع له إمامه قواعد وضوابط، وهو متجاوب مع العصر ومقتضياته، وإننا إذا وقفنا مثلا أمام أصل من أصول المذهب وهو «عمل أهل المدينة»، نرى كيف تأقلم الإمام مع الواقع الذي كان يعيشه وإن قام الدليل على خلافه، لأن الدليل الذي يعارض العمل له فيه نظر، فهو رحمه الله من شدة تمسكه بالسنة واتباع من سبقه من أئمة التابعين والصحابه رضي

الله عنهم يرى أنه ما أجمعوا على هذا الأمر إلا لدليل ثبت عندهم، ثم إن الأحاديث التي تعارض هذا العمل هي من قبيل الآحاد والعمل لهو رواية ألف عن ألف إلى رسول الله ﷺ والعهد قريب، فهو رحمه الله لما أخذ بعمل أهل المدينة وقدمه على حديث الآحاد فإنما سلك مسلك الترجيح فلم يخرج عن الجماعة... والحديث يطول إذا نحن استقرأنا الأيام؛ وها هي هذه الندوة التي تتعقد في إطار أسبوع العلم الذي تنظمه الجامعات المغربية كل سنة تدخل في هذا الإطار وهو الاهتمام بالمدن وأعلامه وأصوله، وكيف أنها تراعى الظروف والأحوال كالمصالح المرسله وسد الذرائع ومراعاة الخلاف، وما إلى ذلك... فنحن أمام مذهب اتصف بالمرونة واليسماحة واليسر، وأخذ إمامه العصا من الوسط - كما يقولون - وصدق على إمامه قول الرسول ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلق عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»، وكيف أن مالكا رحمه الله ومذهبه مرتبطان بكيان هذا القطر الإسلامي الأصيل ارتباطا عضويا على مر الأجيال والقرون، وأنه كان نعمة وبركة على هذه الأمة جمع شتاتها ووحيد كلماتها، ولا يشعر بهذه النعمة إلا من جاب الأقطار الإسلامية ووقف على تنوع مذاهبها وطوائفها.

سيداتى سادتى هذه مقدمة أحببت أن أضعها بين يدي الموضوع الذي ولا شك خلاصته بين أيديكم، ولعل الوقت لا يسعف بعرضه كاملا فسيكون قيد النشر بحول الله ضمن أعمال الندوة.

سيداتى سادتى لئن كانت المذاهب والأفكار والفلسفات عادة تزداد وتنتشر بعد رحيل صاحبها، وهذه ربما تكون سنة كونية لأن صاحب المذهب وهو موجود يكون حجبا للبحث في أفكاره والاستفادة بها، وغالبا ما يكون ذلك بعد رحيله إلى الدار الآخرة، لكن مذهب إمامنا مالك رحمه الله عرف انتشارا شرقا وغربا وهو ما زال حيا يرزق حسب ما ترويه المصادر المختلفة المعتمدة.

تمهيد :

انتشر المذهب المالكي في الآفاق شرقا وغربا وتمذهب به الناس وصاحبه مالك ابن أنس (ت 179 هـ) ما زال على قيد الحياة كما سبقت الإشارة، فتوطدت أركانه وقويت دعائمه وكثر تلاميذه وأتباعه ويرجع ذلك إلى شخصية صاحب المذهب بما عرف عنه من تمسكه بالسنة ومحاربة البدعة وتشبثه بأثار الصحابة والتابعين، فكان مذهبه أقرب إلى روح الشريعة حيث كان يلتزم باتباع نصوص الكتاب والسنة والقياس

الواضح في أي مسألة عرضت عليه، بالإضافة إلى الصفات النبيلة التي كان يوصف بها الإمام مالك رحمه الله من ورع، وفضيلة، وسعة علم، واستقامة سريرة، وجلال قدر مما حبه إلى الناس وقربه منهم وخصوصا المغاربة منهم الذين كانوا يشدون الرحال إليه ليأخذوا من علمه الواسع ومن أخلاقه الحميدة التي كان يتحلى بها ؛ ولعل في طليعة الصفات التي ميزت الإمام مالك وحببته إلى قلوب المغاربة والأندلسيين أمانته العلمية والتي تتمثل في اعترافه صراحة بعدم درايته حين لا يهتدي إلى جواب مهما كان السؤال.

إن شخصية هذا الطود الشامخ المتميزة هي التي كان لها أبلغ تأثير في تحبيب مذهبه إلى عامة الناس والمغاربة خاصة، ويبدو ذلك واضحا لكل من يقف على ترجمته من خلال أخلاقه العالية واهتمامه بالطلبة المغاربة حيث كان يثني عليهم ويقول : «إن أهل الذكاء والعقول من أهل الأمصار ثلاثة : المدينة ثم الكوفة ثم القيروان»، فكان لسلوكه هذا الأثر البالغ في نفوس المغاربة، كما أن المدينة المنورة التي نشأ فيها الإمام وأخذ عن أهلها وحدث بها كانت مصدر العلوم الإسلامية كلها فيها نشأت وعنها تفرعت إلى بقية الأقطار الإسلامية الأخرى، والمدينة المنورة - كما يعلم الجميع - لها مكانة خاصة في نفوس المغاربة الذين كانوا يحرصون على شد الرحلة إليها والأخذ عن علمائها المبرزين وهي موطن المذهب ومنشئه.

ولقد توطن المذهب المالكي بالمغرب في العصر الإدريسي كمذهب فقهي وكعقيدة منتقلا إليه من بلاد الأندلس وانتشر انتشارا واسعا في ربوع المغرب زمن الدولة المرابطية التي جعلته مذهبا رسميا وعم المغرب من أقصاه إلى أقصاه⁽¹⁾. إن اختيار المغاربة للمذهب المالكي هو في الواقع اختيار مذهب أهل السنة وفقه الصحابة والتابعين إذ أن استتبابه وهيمنته بالمغرب و - بالمغرب الإسلامي - عموما كان عن جدارة واستحقاق، فهو مذهب أهل المدينة الذي يعتبر الإرث العلمي والعملية الكامل المباشر لسنة الرسول ﷺ ولسنة خلفائه الراشدين، ولأبرز فقهاء الصحابة والتابعين، لذلك قدر لهذا المذهب أن يستمر بالمغرب حيث وجد دعما واشتغل العلماء بكتبه تعلموا وتعلما، وتداولوا كتب الفروع تأليفا وشرحا وكل ذلك كان يختلف من عصر إلى آخر حسب تطور الظروف التاريخية التي كان يمر بها المجتمع.

تجذر المذهب المالكي وترسخ بالمغرب من خلال ثلاث حلقات وهي : حلقة الفقهاء ابتداء من تلامذة الإمام مالك وتلامذتهم الذين حملوا فقه الإمام وموطأه ومنهجه،

(1) أحمد الناصري. الاستقصا : 138/1.

إذ رزق الله مالكا البركة في التلاميذ والأتباع، حلقة عموم المجتمع الذي وثق بفقهاء المذهب ورضيهم واقتدى بهم، وحلقة الحكام الذين ساروا مع المذهب تأييدا وتطبيقا⁽²⁾، إن تضافر هذه الحلقات الثلاث جعل من المذهب المالكي مذهبا رسميا ومذهبا لجميع شرائح المجتمع فهو مذهب المغاربة أفقيا وعموديا وقلما تحقق هذا لمذهب من المذاهب.

وتجدر الإشارة أن من مميزات المذهب المالكي الذي يتبعه المغاربة ويعتزون به وبإمامه منذ قرون خلت أنه مذهب عملي يعتد بالواقع ويأخذ بأعراف الناس وعاداتهم، ففقهاء فقه عملي أكثر منه نظري، فقه مرن يساير العصر والواقع دون تكلف أو تعقيد، وهو أكثر المذاهب الإسلامية أخذا بالاجتهاد والتجديد.

أول مصنف في المذهب المالكي :

استطاع الإمام مالك رحمه الله أن يكون له قصب السبق في التأليف والجمع بين الفقه والحديث في مؤلف مستقل تداوله الناس قديما وحديثا، وكان الناس قديما يعتمدون على الحفظ والسماع لا على المؤلفات، ولقد اعتمد الإمام مالك المنهج الفقهي في التقسيم والتبويب كما أنه كان يورد الروايات كأدلة بقصد بيان الحكم الفقهي مما يؤكد أن كتاب الموطأ جدير بأن يكون أول مدونة فقهية، فالإمام رحمه الله هو من ألف وأجاد التأليف ورتب الأبواب ووضع ما اتخذته المؤلفون بعده قدوة مع «صعوبة الابتداء وحيرة الاختراع» على حد تعبير القاضي عياض في كتابه «ترتيب المدارك».

فكتاب الموطأ هو أول مصنف في المذهب المالكي وأهم مرجع اعتمده المغاربة وتذكر الروايات المختلفة أن أول من أدخله إلى المغرب هو القاضي عامر بن محمد القيسي (ت 189 هـ) على عهد الأدارسة الذين عملوا على تعلمه وتعليمه للناس، وكان القاضي القيسي قد سمع من الإمام مالك والثوري، أما أول من أدخله إلى القيروان فهو علي بن زياد التونسي (ت 188 هـ)، وهو أول من فسر للناس قول مالك ولم يكن معروفا من قبل لديهم⁽³⁾؛ وبدخول الموطأ إلى المغرب تم تحول المغاربة من المذهب الحنفي إلى المذهب المالكي إذ لم يكد القرن الرابع الهجري ينتهي حتى كان المذهب المالكي ينتشر في ربوع المغرب.

(2) انظر : عبد الواحد المراكشي، المعجب، ص : 400.

(3) انظر : القاضي عياض، المدارك : 117/3.

ولقد ذكر القاضي عياض في كتابه «ترتيب المدارك»⁽⁴⁾ أنه لم يعتن بكتاب من كتب الفقه والحديث اعتناء الناس بالموطأ، إذ أن الموافق والمخالف أجمع على تقديمه، وسرد عددا كبيرا ممن اعتنوا به وبرجاله وشرحوه من بينهم مغاربة وأندلسيون، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على أن كتاب الموطأ هو أهم مرجع اعتمده المغاربة واعتنوا به دراسة وشرحا وساهموا بذلك في بلورة الفقه المالكي وازدهاره.

ومن أشهر شروح الموطأ على سبيل المثال لا الحصر : شرح يوسف بن عبد البر (ت 463 هـ) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، شرح الحافظ ابن العربي (ت 546 هـ) «القبس في شرح موطأ مالك بن أنس» وهو مطبوع في ثلاثة أجزاء، طبعته دار الغرب الإسلامية ببيروت، شرح أبي الوليد الباجي (ت 474 هـ) وهو مطبوع متداول، ويقال أنه أحسن كتاب ألف أيضا في المذهب المالكي لأنه شرح فيه أحاديث الموطأ وفرع عليها تفريعا حسنا⁽⁵⁾، شرح الحافظ جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ) «تنوير الحوالك شرح موطأ مالك» وهو مطبوع متداول بين الناس، ويمكن الرجوع إلى كتب التراجم والطبقات للوقوف على الشروح العديدة التي وضعت على كتاب الموطأ. ولقد أظهرت هذه الشروح أن كتاب الموطأ كتاب حديث محص السند والمتن وكتاب فقه يشتمل على رأي مالك في المسائل الفقهية التي شملها موضوعاته.

كتب الأمهات في المذهب المالكي :

ألف الإمام مالك كتاب الموطأ وهو كتاب أثر ونظر لكن التفريع المعبر عنه بالمسائل لم يدون من لدن مالك، وإنما دونه تلاميذه من بعده وتلاميذهم من بعده ونشروا فتاويه في المسائل بعد أن قيدوها ودونت وخرج عليها⁽⁶⁾، ولقد بدأت حركة التأليف في المذهب المالكي في النصف الأخير من القرن الثاني للهجرة حيث بدأت بذور المصنفات تظهر، وظهرت حركة الإفتاء على أصول مذهب مالك وقررت الجزئيات العملية التفصيلية على القواعد والأصول التي قررها مالك في كتابه الموطأ؛ مما سهل في انتشار رقعة المذهب المالكي.

ومن هذه المؤلفات ما اصطلح عليه المالكية «بالأمهات» وهي أجود وأشهر ما ألف في المذهب في مرحلة التأسيس بعد كتاب الموطأ الأصل الأول، وهي : المدونة، الواضحة،

(4) انظر : المصدر السابق : 81/2-82.

(5) محمد مخلوف، شجرة النور، ص : 120-121.

(6) أبوزهرة، مالك بن أنس، ص : 199.

العتبية أو المستخرجة، والموازية، والتي تشكل الأسس التي قام عليها المذهب المالكي⁽⁷⁾، ولقد حصر المالكية أمهات المذهب في هذه المصنفات الأربع على الترتيب.

للإشارة «فالواضحة في الفقه والسنن» لعبد الملك ابن حبيب السلمي (ت 238هـ)، أشهر فقهاء الغرب الإسلامي، اقتضى منهج الإمام مالك في كتابه هذا في الجمع بين الأصول والفروع، وهو مرجع عظيم المنزلة في قلوب الفقهاء ومعتمدتهم تدل على ذلك النقول التي تحتفظ بها المؤلفات التي جاءت بعده خصوصا كتاب «النوادر والزيادات» لابن أبي زيد القيرواني (ت 386 هـ)، الذي يحتفظ بجزء هام من الواضحة التي مع الأسف لم تصل إلينا كاملة⁽⁸⁾.

أما «العتبية» فهي لمحمد بن أحمد العتبي (ت 255 هـ) وتسمى «المستخرجة» لأنه استخرجها من الأسمعة التي رويت عن الإمام مالك بواسطة تلاميذه وتلاميذهم، وتعتبر العتبية من المراجع المهمة التي عول عليها الشيوخ المتقدمون من المغاربة والأندلسيين، ولقد شرحها ووضح إشكالاتها ابن رشد الجد (ت 520 هـ) في كتابه «البيان والتحصيل والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة»، وهو مطبوع ومتداول ويعتبر من الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي.

وكتاب «الموازية» هو لمحمد بن إبراهيم الإسكندري المعروف بابن المواز (ت 269 هـ) وهو من الرواد الأوائل الذين تفتخر بهم المدرسة المالكية، ولقد ضاع جزء من هذا المرجع لكن ابن أبي زيد القيرواني احتفظ بنصوص كثيرة منه في كتابه «النوادر والزيادات»، وكان الذي أدخل «الموازية» لبلاد الغرب الإسلامي الفقيه دراس ابن إسماعيل الفاسي (ت 357 هـ)، أدخلها إلى القيروان ثم إلى المغرب بعد ذلك⁽⁹⁾، وهو نفسه الذي أدخل كتاب المدونة الكبرى إلى المغرب.

كتاب المدونة من أوائل المرجعيات بالمغرب :

تروي كتب الطبقات أن أول من دون في القه المالكي هو علي بن زياد التونسي (ت 188 هـ) شيخ الإمام سحنون، ثم ألف بعده أسد بن الفرات (ت 213 هـ) كتابه «الأسدية» وهو الأصل الأول لكتاب «المدونة الكبرى» التي دونها الإمام سحنون (ت 213 هـ)، والتي تعتبر أهم مرجع اعتمده المغاربة ورجعوا إليه في جل فتاويهم فهي أصل

(7) انظر : عمر الجيدي، مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، ص : 65.

(8) حققت أجزاء خاصة «بالعبادات» بدار الحديث الحسنية بالرباط تحت إشراف الدكتور معمر النوري.

(9) انظر : عبد الله كنون، النبوغ المغربي، ص : 50.

المذهب المالكي وعمدة الفقهاء في القضاء والإفتاء، المرجح روايتها على غيرها؛ وهي الأصل الثاني للفقهاء المالكيين بعد كتاب الموطأ، وبها كان الفقهاء يتناظرون وإليها يرجعون فيما أشكل عليهم من هذا المذهب⁽¹⁰⁾؛ والمدونة هي عبارة عن أسئلة سئل عنها عبد الرحمان بن القاسم (ت 197 هـ) فأجاب عنها بما سمعه من شيخه مالك (ت 179 هـ)، وإذا لم يجد جواباً للإمام مالك أجاب باجتهاده، وأول من سأله هو الفقيه أسد بن الفرات (ت 213 هـ) ودون أجوبته وأضاف إلى هذا السماع مسائل فقهية كان قد تلقاها عن فقهاء العراق، وعن أسد أخذها تلميذه سحنون قبل أن يرحل إلى ابن القاسم للتأكد من هذا السماع ومدى مطابقته لأصول مالك، ولم يفت الإمام سحنون بعد أن قدم بالرواية المصححة أن يهذبها وينسقها ويبيوبها ويلحق بها من خلاف كبار أصحاب مالك كأشهب (ت 204 هـ)، وابن نافع (ت 186 هـ)، وعلي بن زياد (ت 188 هـ)، وابن وهب (ت 199 هـ) وغيرهم؛ كما ذيل أبوابها بالحديث والآثار إلا فصولاً منها مفرقة بقيت على أصل اختلاطها في السماع، ولذلك تسمى المختلطة وتسمى المدونة⁽¹¹⁾، وهي ثمرة جهود الأئمة الثلاثة: مالك بإجاباته⁽¹²⁾، وابن القاسم بقياساته وزياداته، وسحنون بتهذيبه وتنقيحه وتبويبه وبعض إضافاته من الموطأ ومن السماع وما اختاره لنفسه، ولقد ظهرت أول طبعة المدونة عام (1323 هـ) عن نسخة عتيقة مكتوبة على رق الغزال يزيد تاريخها عن ثمانمائة، وجد في حواشيتها خطوط لكثير من أئمة المذهب المالكي كالقاضي عياض وأضرابه⁽¹³⁾.

حظيت المدونة بعناية كبيرة واعتبرها المالكية أصل المذهب وعمدته وحفظوها عن ظهر قلب رغم كبر حجمها⁽¹⁴⁾، وأكثروا من الشروح لها والتعليقات عليها، والتنبيه على غريبها ومشكلاتها، ونظروا لأهميتها رجحت على سائر كتب المذهب المالكي وافتتن الناس بما وذاع صيتها شرقاً وغرباً، واعتبرها الفقهاء أهم مرجع يرجعون إليه لتدريس أصول فقه مالك؛ مما ساعد في ازدهار الفقه المالكي وبلورته بالغرب الإسلامي حتى صارت «إفريقية ملكاً لملك» حسب تعبير بعض الدارسين.

وفي هذا الصدد يذكر ابن رشد الجد (ت 520 هـ) أن المدونة كانت «مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك، ويروى أنه ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك

(10) القاضي عياض، ترتيب المدارك: 272/3.

(11) المصدر السابق: 299/3.

(12) انظر: محمد الحجوي، الفكر السامي: 456/2.

(13) عمر الجيدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، ص: 188.

(14) انظر: المختار السوسي، المعسول: 9/4.

رحمه الله، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة⁽¹⁵⁾، لذلك كان الفقهاء يقولون: «إنما يفتى بقول مالك في الموطأ، فإن لم يجده في النازلة فبقوله في المدونة، فإن لم يجده فبقول ابن القاسم فيها، وإلا فبقوله في غيرها»⁽¹⁶⁾، ونظراً لأهمية المدونة كان لا يعد فقيهاً كل من لم يتمرس بفقهاها ويطلع على خفاياها ويدرك مشكلاتها، وينقل على غيرها في فرع مذكور فيها، كما كان متأخرون شيوخ المالكية إذا نقلت لهم مسألة من غير المدونة وهي في المدونة اعتبروها خطأ⁽¹⁷⁾.

فهي إذن كانت وما زالت أم كتب المالكية وأهم مرجعهم وأساس فقهم، وأول من دون في فروع مذهبهم، لذلك اعتنى بها علماء المغرب عناية كبيرة ورجحوها، وبالإضافة إلى كونها لها دور كبير في نشر المذهب حيث «أفسحت مجالاً كبيراً للأحكام المعتمدة على العقل مع سهولة تناولها ووضوح لغتها، وهي شاهد أمين على علوم منزلتها ومنزلة جامعها وشيخه ما بذله في ترتيبها وتبويبها»⁽¹⁸⁾.

اعتمدت المدونة كمرجع أساسي رسمي فقد كان الأندلسيون يشترطون لتولية القاضي أن يكون مستظهما للمدونة، وأن لا يخرج عن قول ابن القاسم ما وجده احتياطاً، وكان أمراء قرطبة يرسمون ذلك في مراسيم وظهائر الولاية⁽¹⁹⁾، ويذكر المقرئ في كتابه «نفح الطيب»⁽²⁰⁾ أنه لم يكن يسمح للفقهاء أن يصعدوا إلى المنبر ويلقي الدروس إذا لم يكن من حفاظ المدونة الكبرى، مما يظهر أهمية هذا المرجع الذي لا يمكن أن يستغنى عنه لا الفقيه ولا القاضي، ولا المجتهد والمقلد على السواء، لذلك اهتم بها العلماء وخصوصاً علماء الغرب الإسلامي عناية كبيرة وسبروا أغوارها؛ فكثرت الشروح التي وضعت عليها والتعليق التي دارت حولها والاختصارات لها؛ وتعد هذه الشروح والمختصرات بالعشرات تتحدث عنها كتب التراجم بالتفصيل منها ما طبع ومنها ما زال مخطوطاً تضمه رفوف المكتبات العامة والخاصة وتنتظر من يرفع عنها اللثام ليرى النور، ومنها الذي ضاع مع ما ضاع مع التراث الإسلامي.

ومن أشهر من اعتنى بالمدونة شرحاً واختصاراً وتهذيباً وتعليقاً على سبيل المثال لا الحصر:

(15) ابن رشد، المقدمات الممهدة: 27/1.

(16) أحمد الونشريسي، المعيار المغرب، 23/12.

(17) انظر: المصدر السابق: 24/12.

(18) عمر الجيدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي، ص: 1841.

(19) انظر: محمد المرير، الأبحاث السامية: 101/1.

(20) انظر: المقرئ، نفح الطيب: 458/1.

- أبو سعيد خلف بن القاسم البرادعي كان قيد الحياة سنة (373 هـ)، له «التهذيب» اختصر فيه المدونة وهذبها، وله أيضا «التمهيد لمسائل المدونة» و«الشرح والإتمامات لمسائلها»⁽²¹⁾.

- ابن أبي زيد القيرواني (ت 386 هـ) إمام المالكية في عصره له «مختصر المدونة»، و«النوادر والزيادات على المدونة»، طبعته دار الغرب الإسلامي ببيروت مؤخرا⁽²²⁾، ولقد ذكر القاضي عياض في المدارك أن هاذين الكتابين كان عليهما المعول بالمغرب في التفقه..

- محمد بن عبد الله بن يونس الصقلي (ت 451 هـ) له كتاب على المدونة وأضاف عليها غيرها من الأمهات وهو: «الجامع لمسائل المدونة والنوادر»⁽²³⁾.

- أبو الوليد سليمان الباجي (ت 474 هـ) له «المهذب في اختصار المدونة وشرحها»، و«مختصر المختصر في مسائل المدونة»⁽²⁴⁾.

- أبو الوليد بن رشد (ت 520 هـ) إمام المالكية عرف بعمق النظر ودقة الفهم، له كتاب «المقدمات والممهيات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات»، طبعته دار الغرب الإسلامي ببيروت سنة 1988 م.

- القاضي عياض اليحصبي (ت 544 هـ) قدوة العلماء له كتاب «التنبيهات المستنبطة على المدونة والمختلطة»⁽²⁵⁾، كما له شرح على المدونة يسمى «منهاج التحصيل» لخص فيه ما وضع للائمة من التأويلات واعتمد على كلام ابن رشد الجد وتخریجات الإمام اللخمي.

- أبو إبراهيم إسحاق بن مطر الأعرج الوريغلي (ت 683 هـ) له طرر على المدونة، اعتمدها المغاربة ووصفوها بالجودة حسب تعبير مخلوف في «الشجرة»⁽²⁶⁾.

(21) انظر المدارك : 257/7، الديباج، ص : 113، الشجرة، ص : 104.

(22) انظر المدارك : 186/8، الديباج، ص : 140.

(23) انظر المدارك : 114/8، الشجرة، ص : 111، الفكر السامي : 210/4.

(24) انظر المدارك : 124/8، الشجرة، ص : 120.

(25) انظر : الشجرة، ص : 140-141.

(26) انظر : مخلوف، الشجرة، ص : 202.

- علي بن عبد الحق الزرويلي الغماري المعروف بالصغير وبالمغربي عند المشاركة (ت 719 هـ)، له «تقييد على تهذيب البرادعي للمدونة»⁽²⁷⁾.

- أبو عمران (ت 430 هـ) له مسائل فقهية مختصرة من المدونة (خاصة حول تزويج المرأة)⁽²⁸⁾.

- «تعاليق على شرح المدونة» لأبي الحسن الصغير بقلم محمد بن عبد العزيز التازغردي مفتي فاس ومشاور الدولة (ت 833 هـ)⁽²⁹⁾.

إلى غيره من الشروح والمختصرات والتقييدات والتي لا يسع الوقت لذكرها كلها ويمكن الرجوع إلى كتب التراجم والطبقات للوقوف عليها مفصلة.

الخاتمة :

هذه بعض النماذج من الشروح والمختصرات والتقييدات والتعليقات تؤكد ما كان لفقهاء الغرب الإسلامي من اهتمام بكتاب المدونة الكبرى عمدة الفقه المالكي ومرجعه الأساسي بعد كتاب الموطأ، مما ساهم في تنشيط الحياة العلمية وساعد على انتشار المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، إذ تضافرت جهود علماء المغرب في نقل كتب أمهات المذهب والتفريع عليها وبدأ التدوين على نطاق واسع، وتوالى المؤلفات النفيسة التي جمعت أطراف الفقه المالكي أصولاً وفروعاً، ورسخت المذهب المالكي في العقول والقلوب وساعدت على انتشاره وازدهاره بالغرب الإسلامي؛ كما أظهرت أن المغاربة قد عملوا بخطى ثابتة نحو نشر هذا المذهب بمختلف الوسائل مع تبسيطه وتوضيح الفقه الواضح المبسوط، وهذا ما أوجزه العلامة ابن خلدون بقوله: «ولم يزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح والإيضاح والجمع، فكتب أهل إفريقية على المدونة ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن يونس واللخمي، وابن محرز، والتونسي، وابن بشير وأمثالهم، وكتب أهل الأندلس على العتبية ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن رشد وأمثاله، وجمع ابن أبي جميع ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب النوادر، فاشتمل على جميع أقوال المذهب وفرع الأمهات كلها؛ ونقل ابن يونس معظمه في كتابه على المدونة، وزخرت بحار المذهب المالكي في الأفقين إلى انقراض دولة قرطبة والقيروان ثم تمسك بها أهل المغرب بعد ذلك»⁽³⁰⁾.

(27) انظر: المصدر السابق، ص: 215.

(28) انظر: ندوة الإمام مالك، بحث الأستاذ عبد العزيز بن عبد الله، 118/1.

(29) انظر: المرجع السابق: 119/1.

(30) ابن خلدون، المقدمة، ص: 450.

سيداتى ساداتى هذا ما تيسر جمعه وترتيبه وإن كان الموضوع واسع الأطراف فقد حاولت التعرّيج على بعض جوانبه لأن الوقت لا يسمح بذكرها كلها بالتفصيل، فإن كنت قد وفقت فمن الله عز وجل وإن كان التقصير فمن نفسي والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

ثبت المصادر والمراجع

- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض ابن موسى السبتي اليحصبي، طبعة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب 1982م.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المدني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت. د.ت.
- طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي، دار القلم. بيروت. د.ت.
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن الحجوي الفاسي، طبعة المكتبة العلمية، المدينة المنورة، د.ت.
- المقدمة لابن خلدون. الطبعة التجارية. د.ت.
- المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب لأبي العباس أحمد الونشريسي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1981م.
- المعجب في أخبار المغرب لعبد الواحد المراكشي، طبعة دار الكتاب، الدار البيضاء. د.ت.
- المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات لابن رشد الجد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1988 م.
- الاستقصا في أخبار المغرب الأقصى لأحمد الناصري، دار الكتب، الدار البيضاء، 1955 م.
- مالك حياته وعصره لمحمد بن أبي زهرة، طبعة دار الفكر العربي، 1952 م.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت، 1349 هـ.

- النبوغ المغربي لعبد الله كنون، طبعة دار الكتاب اللبناني، بيروت، د.ت.
- مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 1993م.
- محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1987م.
- المعسول لمحمد المختار السوسي، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، 1960 م.
- ندوة الإمام مالك، مطبعة فضالة، فاس، 1980 م.
- نفح الطيب في ذكر الأندلس الرطيب لأبي العباس المقري، تحقيق إحسان عباس، دار الفكر بيروت. د.ت.
- الأبحاث السامية في المحاكم الإسلامية لمحمد المرير. طبعة تطوان.

المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة السودان الشرقي نموذجا

د. عبد الله البشير

كبير الباحثين بدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري

- حكومة دبي -

مقدمة

«بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله خالق النسم، ورازق القسم، مبدع البدائع، وشارع الشرائع، دينا رضيا، ونورا مضيئا، وذكرنا للأنام، ومطية إلى دار السلام، أحمدته على الوسع والإمكان، وأستعينه على طلب الرضوان، ونيل أسباب الغفران، واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم صل عليه وعلى آله وأصحابه وعلى الأنبياء والمرسلين وأصحابهم أجمعين»، وبعد

فإنه ما فتىء المغرب - عبر القرون - يلقي بظلاله الوارفة في العالم الإسلامي، وقد ساعد وقوعه على سواحل البحر والمحيط أن يكون بوابة متقدمة للإسلام، وحمّال الوجه الكبير إلى الغرب المقابل، فكان أن حمل الرسالة الأولى، كما أن وقوعه بين طرفي اللسان - العربي والعجمي - جعلت منه برزخا، ومنذ دخوله تحت المظلة الإدريسية العلوية أصبح منارة في المذهب المالكي ونشر علومه واجتهاد رجاله، وتأييد ذلك بعد تخطيط مدينة فاس - العاصمة العلمية للمملكة المغربية - على يد الشريف إدريس الأزهر.

ويجيء إعلان فاس عاصمة للثقافة الإسلامية بصورة رسمية - وإن جاء متأخرا كثيرا - ردا للاعتبار والنسيان الذي طال تلك الدوحة العلمية المالكية، ولكنه على كل حال عود على بدء، إذ كان لها القدر المعلن في تلك الأوقات، وقصدها الطلاب من كل الأقطار طلبا للعلمين - الظاهر والباطن - ومنها جابت القوافل العلمية النواحي الإفريقية وصحاريها وغيرها من الدول العربية والإسلامية - المترامية الأطراف - وكان لها الفضل في نشر العلوم الإسلامية وآدابها.

وفي العصر الحاضر، لم تفتقر المؤسسات العلمية المغربية - باختلاف مسمياتها - عن تأسيس الجامعات العلمية والدعوة إليها، شحذا للهمم وقدحا للفكر، وقد كان منها مؤخرًا : إعلان جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، وبالتعاون مع المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات المغاربية والشرق أوسطية والخليجية، والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، عزمها على إقامة ندوتها العلمية الدولية عن المذهب المالكي في المغرب : من الموطأ إلى المدونة، وذلك بمناسبة أسبوع العلم، والذي تنظمه الجامعات المغربية كل عام.

وما أن سمعت ووصلتني دعوة الاستكتاب، حتى سارعت فاستجمعت أوراقتي، مقلبا عن جديد أشارك به في هذا الملتقى العلمي الكبير، وكان أن ألقى ربان الفكر قلمه في صفحات المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة - السودان الشرقي نموذجا.

ولعل في اختياري ما يبيل ريق كل متعطش لمعرفة تلك الجهود الخفية التي قدمتها المدارس الفاسية - باختلاف ألوانها - في نشر المذهب ومصنفيه الرئيسين - الموطأ والمدونة - عند غير المغاربة، وسواء كان ذلك عن طريق التلقي في أرضها، أو الهجرات الفاسية خارج أرض المغرب وترابه.

المبحث الأول : المذهب والإمام والتصانيف

أولا - المذهب المالكي : ظهر المذهب في القرن الثاني الهجري، على يد عالم المدينة مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - وقد انتشر في الحجاز واليمن والعراق - مع غلبة المذهب الحنفي على الكوفة - والشام ومصر، وخراسان وقزوين وأبهر وما والاها من بلاد الجبل ونيسابور وقارس والأهواز والري، وعبر البحر إلى إفريقية فاستقر في القيروان تونس، وذاع في السودان الكبير بأقسامه الثلاثة، وكانت له السيادة والريادة في المغرب الأقصى - وخاصة في فاس الأدارسة - وتخطى المضيق إلى صقلية والأندلس.

أما انتشاره في الحجاز، فلقربه من مستقر الإمام، وأما الجهد في نقلته إلى مصر، فكانت على يد : ابن القاسم وابن وهب وأشهب وابن عبد الحكم، ونشره في اليمن : أبو قررة وابن صدقة وابن شروس، وسرى في العراق على يد : ابن مهدي والقعني وأبي حذافة وابن المبارك وأبي العباس، وتبعهم في جهود نشره - من تلاميذهم - ابن المعدل وابن شيبه وآل حماد، وقد ظهر في بغداد ظهوراً قويا، وقد راج فيها راجا كبيرا على يد القاضي اسمعيل والأبهر، وضعف فيها بعد أربعمئة سنة، وأما في البصرة فقد ضعف بعد خمسمئة عام.

وأظهره في الشام - مع غلبة مذهب الأوزاعي - الوليد وأبو مسهر والطاطوي، وأما دخوله أرض العجم - خراسان وما ورائها - فرائده فيها يحيى ابن يحيى التيمي وابن المبارك وقتيبة بن سعيد، وساهم في انتشاره في نيسابور ابن القطان.

وكان لأبي عبد الله الروكاني دور ظاهر في دخوله بلاد فارس - وقد تولى وقتها قضاء الأهواز - وأما في الري فقد جاء التغيير من داخلها، ولم يكن من خارجها، إذ كان أحمد بن فارس - وهو أحد كبار اللغويين - شافعي المذهب فصار مالكيًا، وحكى لذلك سببًا.

وقد كانت جهود ابن زياد - وهو أسبقهم تاريخًا ومقارعة في الحجج وشقران وابن فروخ وابن غانم وأسد بن الفرات وأبو خارجة وأبو عون وابن أشرس سببًا في انتشاره على أرض إفريقية والقيروان، ولكنه لم يتغلب إلا بعد مجيء سحنون.

وقد كانت المذاهب في إفريقية والقيروان وبما فيها المذهب المالكي - وحتى بعد دخول سحنون - بين مد وجذر، حتى تدخل المعز بن باديس فألزم الناس بالمذهب.

وكان لتلامذة سحنون دور مهم في إدخاله صقلية، كحمدون ودعامة وابن ميمون الإفريقي وسالم الكندي، وقد كان لتولى عدد منهم القضاء أثر كبير، فتولى دعامة القضاء لبني الأغلب، وتولى الكندي قضاء صقلية.

وتستمر مرحلة التحول، فكان الأندلسيون أوزاعيون إلى أن عاد إليها من أرض الحجاز - أرض المذهب وقتها - من خرج من أبنائها بقصد طلب العلم كزياد وقرعوس والغازي وابن سعيد والليثي وابن دينار.

وقد قصد هؤلاء - أوبعضهم - البلاد من بابها، إذ هو أقرب الطرق إلى الانتشار السريع والأمن للمذاهب الوافدة، فكان أن أخذ به أميرها هشام ابن عبد الرحمن وألزم به القضاة ومجالس الإفتاء.

وكان دخول المغرب الأقصى تحت مظلة الأدارسة سبب مضاعف في انتشاره وبسط كلمته على المجالس العلمية، فقد كان إمام الأشراف - وقتها - إدريس الأول مالكيًا، وقد تحصل على الموطن وحفظه، وأصدر أوامره لولاته وقضاته بالتزام الموطن نشرًا وقراءة.

وقد أدى هذا الانتشار الكبير في البلدان - وما يصحبه من عوامل - إلى تعدد مدارس، فكانت المدرسة المدنية، ومن أعلامها : سلمة والمغيرة وابن الماجشون وابن نافع ومطرف. والمدرسة المصرية، ومن أعلامها : ابن القاسم وابن وهب وأشهب وابن

عبد الحكم. والمدرسة العراقية، ومنها : أبو أيوب - وقد أظهرها - وابن المبارك وابن مهدي والوليد. والمدرسة الأندلسية، وقد اشتهر منها : شبطون والغازي، وابن بشر، والليثي. والمدرسة القيروانية، ومن أبرز رجالها : علي بن زياد.

وقد مر المذهب بأطوار - صعودا أوهبوطا - على اختلاف التقدير، وأولها تلك النهضة التأسيسية - وحتى نهاية القرن الثالث - وفيها كانت جهود أصحابه في جمع ما تلقوه عنه، ومن أهم ما صنّف فيها ما يعرف بالأمهات، وهي : المدونة الكبرى، والواضحة لابن حبيب، والعتبية - أو المستخرجة - لمحمد بن أحمد العتبي، والموازية - أو كتاب ابن المواز أو كتاب محمد - لمحمد بن إبراهيم المواز، وصنّف بعضهم من بينها : كتاب المجموعة لابن عبدوس، ولكن الأولى هي المنصوص عليها تأريخا.

وأما تطوره، فقد كان من القرن الرابع وحتى السادس الهجري، ومن أبرز ما يميزها ظهور ملامح التجديد - ضبطا وتهذيبا وتلخيصا - وذلك لكثرة ظهور التخريجات والآراء وتعدد الاصطلاحات في مبروث المرحلة الأولى، ومن مصنفاتها: تهذيب المدونة للبراذعي، والتفريع لابن الجلاب.

وأما ثباته واستقراره - وهي المرحلة الثالثة - فقد كانت في القرن السابع الهجري، وقد كان من خصائصها : الاختصار والحواشي والتعليقات، وقد حددها بعضهم بظهور مختصر ابن الحاجب - جامع الأمهات - ومع أن بعضهم قد وجد لأهلها مخرجا يتمثل في مقصد تيسير حفظ وجمع ما تفرق من الفروع، إلا أن منهم من رآها قد أضرت بالمذهب وحدت من تطوره، لا سيما وأن ميلها إلى جمع أكبر عدد من المعاني والمقاصد الفقهية في ألفاظ محدودة - وإن كان محمودا عند بعضهم - إلا أنه أدى إلى إغراق مجالس المذهب - من بعدهم - في دوامة تحديد المراد من الألفاظ، فانتسج الاختلاف في بيان المقصود من تلك الألفاظ، وقد يعود ذلك إلى غموض بعض مصنفات المرحلة إلى درجة الألفاظ، ولعل هذه الحيرة قد وقع فيها رجال المرحلة أنفسهم، ومن ذلك قول ابن الحاجب : «ثم إنني بعد - أي بعد فراغه من تصنيف مختصره - ربما أحتاج في فهم بعض ما وضعته فيه إلى فكر وتأمل أهد. ومع ذلك، فمما لا ينكر - وتبعاً للاستقراء - عود تلك المختصرات في كثير من الأحيان - ومع وجود خبير رحالها وغواص ألفاظها - بفوائد لا تحصى، ولعل من أبرزها حفظ المذهب وتشجيع طلابه إلى فهم مسأله من خلال الرجوع إلى مصنفاته وأمّهاته الكبرى.

ثانيا - إمام المذهب : هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر - الأصبحي - وكنيته أبو عبد الله حليف عبد الرحمان بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي، ابن أخ طلحة بن عبيد الله، قال عنه البخاري : كان إماما، روى عنه يحيى بن سعيد الانصاري أ.هـ وقال ابن عبد البر : لا أعلم في نسبه اختلافا بين أهل العلم بالأنساب أ.هـ وقد استغرب نسبته إلى ذي أصبح، ولكنها نسبة مشتهرة جدا بين النسابة.

وأمه : العالوية بنت شريك بن عبد الرحمن من الأزدي، ومكث في بطنها سنتين وقيل ثلاث، وولد في ربيع الآخر سنة (39 أو 94) وكان نقش خاتمه «حسبي الله ونعم الوكيل» فسئل عن ذلك فقال سمعت الله تبارك وتعالى قال لقوم قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾.

وفي الحديث عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ (يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة) وعن سفيان بن عيينة كنا نرى أنه مالك بن أنس أ.هـ

وقد نقل التاريخ أقوال السلف فيه، فقال عبد الله بن وهب : لولا أني أدركت مالكا والليث لضلت أ.هـ وقال ابن المبارك : لو قيل لي اختر للأمة إماما لاخترت لها مالكا أ.هـ وقال ابن مهدي : أئمة الناس في زمانهم أربعة سفيان الثوري بالكوفة ومالك بالحجاز والأوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة أ.هـ وكان يقول : ما أقدم على مالك في صحة الحديث أحدا أ.هـ وعنه وقد سئل من أعلم مالك أو أبو حنيفة ؟ فقال مالك أعلم من أستاذ أبي حنيفة يعني حماد بن أبي سليمان أ.هـ

وعن النسائي : أمناء الله عز وجل على علم رسوله ﷺ شعبة بن الحجاج ومالك بن أنس ويحيى بن سعيد القطان أ.هـ وعن الشافعي - وقد ذكر الأحكام والسنن : العلم - يعني الحديث - يدور على ثلاثة مالك بن أنس وسفيان بن عيينة والليث بن سعد أ.هـ وعنه : لولا مالك وسفيان يعني ابن عيينة ذهب علم الحجاز أ.هـ وعنه أيضا : إذا ذكر العلماء فمالك النجم، وما أحد أمن على في علم منه أ.هـ

وقال يحيى بن معين : كان مالك من حجج الله على خلقه أ.هـ وعن سفيان بن عيينة : كان لا يبلغ من الحديث إلا صحيحا ولا يحدث إلا عن ثقات الناس ما أرى المدينة إلا استخرب بعد موت مالك بن أنس.

وقال مالك : لقد تركت جماعة من أهل المدينة ما أخذت عنهم من العلم شيئا، وإنهم لمن يؤخذ عنهم العلم، وكانوا أصنافا فمنهم من كان كذابا في غير علمه تركته

لكذبه، ومنهم من كان جاهلا بما عنده، فلم يكن عندي موضعا للأخذ عنه لجهله، ومنهم من كان يدين برأي سوء أ.هـ وقال أيضا : إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين ممن يحدث قال فلان قال رسول الله ﷺ عند هذه الأساطين، وأشار الى مسجد رسول الله ﷺ، فما أخذت عنهم شيئا، وان أحدهم لو أوثمن على بيت المال لكان أمينا، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، وقدم علينا ابن شهاب فكننا نزدحم على بابه أ.هـ

وعن مالك قال : قدم علينا الزهري فأتيناه ومعنا ربيعة فحدثنا بنيف وأربعين حديثا قال ثم أتيناها من الغد فقال انظروا كتابا حتى أحدثكم منه رأيتم ما حدثكم أمس أي شيء في أيديكم منه قال فقال له ربيعة ها هنا من يرد عليك ما حدثت به أمس، قال من هو؟ قال ابن أبي عامر، قال هات، فحدثته بأربعين حدثنا منها، فقال الزهري ما كنت أظن أنه بقي أحد يحفظ هذا غيري أ.هـ

وعن مصعب بن عبد الله : قال سمعت أبي يقول كنت جالسا مع مالك بن أنس في مسجد رسول الله ﷺ إذ أتاه رجل فقال أيكم أبو عبد الله مالك؟ فقالا هذا فجاء فسلم عليه واعتقه وقبل بين عينيه وضمه الى صدره وقال والله لقد رأيت البارحة رسول الله ﷺ جالسا في هذا الموضع فقال هاتوا مالكا فأتى بك ترتعد فرائصك فقال ليس بك بأس يا أبا عبد الله وكناك وقال اجلس فجلست فقال افتح حجرك ففتحت فملاؤه مسكا منثورا وقال ضمه إليك وبثه في أمتي، قال فبكى مالك طويلا قال الرؤيا تسر لا تغر وان صدقت رؤياك فهو العلم الذي أودعني الله أ.هـ

وقال علي بن المديني : أخذ عن زيد واحد وعشرون رجلا، ممن كان يتبع رأيه ويقوم به، منهم قبيصة وخارجة بن زيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعروة بن الزبير وأبو سلمة والقاسم بن محمد وأبو بكر بن عبد الرحمن وسالم وسعيد بن المسيب وأبان بن عثمان وسليمان بن يسار، ثم صار علم هؤلاء كلهم إلى ثلاثة : ابن شهاب وبكير بن عبد الله بن الأشج المخزومي وأبي الزناد، وصار علم هؤلاء كلهم إلى مالك بن أنس أ.هـ

وعن الهيثم بن جميل قال شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا أدري أ.هـ وعن ابن وهب عن مالك قال سمعت ابن هرمز يقول : «ينبغي للعالم أن يورث جلساءه من بعده لا أدري حتى يكون أصلا في أيديهم فإذا سئل أحدهم عما لا يعلم قال لا أدري» أ.هـ

وجاء في الذخيرة : أنه أملى نحواً من مائة وخمسين مجلداً في الأحكام الشرعية أ.هـ وجاء في ترتيب المدارك : هو أول من ألف فأجاد التأليف ورتب الكتب والأبواب وضم الأشكال وصنع من ذلك ما اتخذهُ المؤلفون بعده قدوة وإماماً... هذا مع صعوبة الابتداء وحيرة الاختراع، وهو أول من تكلم في غريب الحديث أ.هـ

وتوفى لعشر خلون في ربيع الأول سنة 179هـ وعمره حوالي خمسة وسبعين عاماً، وأقام مفتياً بالمدينة ستين عاماً، وقد مرض يوم الأحد ومات يوم الأحد، لتمام اثنين وعشرين يوماً، وأوصى أن يكفن في ثياب بيض ويصلى عليه في موضع الجنائز فصلى عليه عبد العزيز بن محمد من نسل ابن عباس - والي المدينة من قبل أبيه - وكان له أربع من البنين يحيى ومحمد وحماة وأم ابناها، وخلفه في حلقة عثمان بن عيسى بن كنانة، ولما حج هارون الرشيد عام موته وصل يحيى بن مالك بخمسمائة دينار، ووصل جميع الفقهاء يومئذ بصلات سنوية.

وعن حماد بن زيد - وقد جاءه نعيه - فسالت دموعه، ثم قال : يرحم الله أبا عبد الله لقد كان من الدين بمكان ثم قال : سمعت أيوب يقول لقد كانت له حلقة في حياة نافع أ.هـ

وعن بشر ابن بكر قال : رأيت الأوزاعي في المنام مع جماعة من العلماء في الجنة فقلت وأين مالك بن أنس ؟ فقلت رفع فقلت بم ذا قال بصدقه أ.هـ وقال سفيان بن عيينة - وقد أتاه نعي مالك بن أنس - فقال : مات والله سيد المسلمين أ.هـ

ثالثاً - موطأ الإمام : جاء في أصل تدوينه : أن أبا جعفر المنصور قال لمالك : ضع للناس كتاباً أحملهم عليه، فكلمه مالك في ذلك فقال : ضعه فما أحد اليوم أعلم منك، فوضع الموطأ فلم يفرغ منه حتى مات أبو جعفر أ.هـ وفي رواية : أنه قال له : يا أبا عبد الله ضع هذا العلم ودون كتاباً وجنب فيه شدائد ابن عمر رضي الله عنه ورخص ابن عباس رضي الله عنه وشواذ بن مسعود واقصد أواسط الأمور وما أجمع عليه الصحابة والأئمة أ.هـ وفي رواية : أنه قال له : اجعل هذا العلم علماً واحداً. فقال له : إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا في البلاد فأفتى كل في مصره بما رأى، فلأهل المدينة قول، ولأهل العراق قول تعدوا فيه طورهم، فقال : أما أهل العراق فلست أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، وإنما العلم علم أهل المدينة، فضع للناس العلم أ.هـ وفي رواية عن مالك : فقلت له أن أهل العراق لا يرضون علمنا ؟ فقال أبو جعفر : نضرب عليه عامتهم بالسيف ونقطع عليه ظهورهم بالسياط أ.هـ

وروي أن المهدي قال له : ضع كتاباً أحمل الأمة عليه فقال له مالك : أما هذا الصقع فقد كفيته - يعني المغرب - وأما الشام ففيه الأوزاعي، وأما أهل العراق ففيهم أهل العراق.

وعن مطرف النيسابوري - صاحب مالك - أن مالكا قال له : ما يقول الناس في موطئي ؟ فقلت له الناس رجلان محب مطر وحاسد مفر، فقال لي مالك ان مد بك العمر فستري ما يراد الله به أه.

وعن المفضل بن محمد قال : أول من عمل كتابا بالمدينة على معنى الموطأ - من ذكر ما اجتمع عليه أهل المدينة - ابن الماجشون، وعمل ذلك كلاما بغير حديث، فأتى به مالك فنظر فيه فقال ما أحسن ما عمل، ولو كنت أنا الذي عملت لبذأت بالآثار ثم شددت ذلك بالكلام أه. وعنه قال : ثم إن مالكا عزم على تصنيف الموطأ فصنفه فعمل من كان في المدينة يومئذ من العلماء الموطآت، فقبل مالكا شغلت نفسك بعمل هذا الكتاب وقد شركك فيه الناس وعملوا أمثاله، فقال اتتوني بما عملوا فأتي بذلك فنظر فيه ثم نبذه، وقال لتعلمن انه لا يرتفع من هذا إلا ما أريد به وجه الله، قال فكأنما ألقيت تلك الكتب في الآبار وما سمع لشيء منها بعد ذلك بذكر أه.

وقد بين الإمام مالك معاني ما استخدمه من المصطلحات والألفاظ في الموطأ، فعن ابن أبي أويس قيل لمالك : ما قولك في الكتاب : الأمر المجتمع عليه، والأمر عندنا، وأوبلدنا، وأدركت أهل العلم، سمعت بعض أهل العلم ؟ فقال : أما أكثر ما في الكتاب برأيي، فلعمرى ما هو برأيي ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل والأئمة المهتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله تعالى، فكثرت علي فقلت : رأيي وذلك رأيي إذ كان رأيهم ورأي الصحابة الذين أدركوهم عليه وأدركتهم أنا على ذلك فهذا وراثته توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا. وما كان أرى : فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة. وما كان فيه الأمر المجتمع عليه : فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه. وما قلت الأمر عندنا : فهو ما عمل به الناس عندنا وجرت به الأحكام وعرفه الجاهل والعالم. وكذلك ما قلت فيه ببلدنا، وما قلت فيه بعض أهل العلم، فهو شيء استحسنته من قول العلماء، وأما ما لم أسمع منهم فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته حتى وقع ذلك موقع الحق وأقرباً منه حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه فنسبت الرأي إلي بعد الاجتهاد مع السنة، وما مضى عليه عمل أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله ﷺ والأئمة الراشدين مع من لقيت. فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيره أه.

وقال صفوان بن عمر: عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فقال: كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً قل ما تفقهون فيه.

وقد اشتمل كتاب الموطأ على أحاديث الرسول ﷺ وأقوال الصحابة وفتاوى التابعين. وقد انتقاه من مائة ألف حديث كان يرويهها، وسمي بذلك لأمرين: لأنه وطأ به الحديث أي يسره للناس، لمواطأة علماء المدينة له فيه وموافقتهم عليه أ.هـ. وفي ذلك يقول مالك: «عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ».

ويبلغ عدد أحاديث الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الأندلسي: ثمانمائة وثلاثة وخمسين (853) حديثاً، وعن الأبهري: «جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين: ألف ومائتان وسبعون (1270) حديثاً، والمسند منها ستمائة (600) حديث، والمرسل مائتين واثنان وعشرون (222) حديثاً، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر (613) حديثاً، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون (285) حديثاً أ.هـ. وقد يختلف عددها لتباين روايات الموطأ عن الإمام مالك، ولأنه كان دائم التهذيب والتنقيح له، إذ مكث في تصنيفه وتهذيبه أربعين عاماً. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: وضع مالك الموطأ وجعل أحاديث زيد في آخر الأبواب فقلت له في ذلك فقال: إنها كالشرح لما قبلها.

قال عتيق الزبيري: وضع مالك الموطأ على نحو من عشرة آلاف حديث، فلم يزل ينظر فيه كل سنة ويسقط منه حتى بقي هذا، ولو بقي قليلاً لأسقطه كله أ.هـ.

وقد أثنى السلف على الموطأ ثناء متواتراً، فقال عبد الرحمن بن مهدي: ما كتاب بعد كتاب الله أنفع للناس من الموطأ أ.هـ. وقال أيضاً: السنة المتقدمة من سنة أهل المدينة خير من الحديث يعني حديث أهل العراق أ.هـ. وعنه قال: ما أدركت أحداً إلا وهو يخاف هذا الحديث إلا مالك بن أنس وحماد بن سلمة فإنهما كان يجعلانه من أعمال البر أ.هـ. وعن سفيان بن عيينة قال: من أراد الإسناد والحديث المعروف الذي تسكن إليه القلوب فعليه بحديث أهل المدينة أ.هـ. وقال عمر بن أبي سلمة: ما قرأت كتاب الجامع من موطأ مالك بن أنس إلا أتاني آت في المنام فقال لي هذا كلام رسول الله ﷺ أ.هـ. ويكفي في إدراك ما بني عليه الموطأ قول الأمام مالك: إذا جاوز الحديث الحرتين ضعف نخاعه أ.هـ.

وعن عمر بن عبد الواحد - صاحب الأوزاعي - قال عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فقال كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً قلما تفقهون فيه أ.هـ وعن يحيى بن عثمان قال : سمعت سعيد بن أبي مريم يقول وهو يقرأ عليه موطأ مالك وكان ابناً أخيه قد رحلنا إلى العراق في طلب العلم فقال سعيد لو أن ابني أخي مكثا بالعراق عمرهما يكتبان ليلاً ونهاراً ما أتيا بعلم يشبه موطأ مالك، أوقال : ما أتيا بسنة يجتمع عليها خلاف موطأ مالك بن أنس أ.هـ

وعن الشافعي : ما كتاب أكثر صواباً - وفي رواية أنفع - بعد كتاب الله من كتاب مالك يعني الموطأ أ.هـ وعنه : إذا وجدت متقدم أهل المدينة على شيء فلا يدخل عليك شك أنه الحق وكل ما جاءك من غير ذلك فلا تلتفت إليه أ.هـ وعن ابن وهب، قال : من كتب موطأ مالك فلا عليه أن لا يكتب من الحلال والحرام شيئاً أ.هـ وقال أبو زرعة : لو حلف رجل بالطلاق على أحاديث مالك التي في الموطأ أنها صحاح كلها لم يحنث ولو حلف على حديث غيره كان حائثاً أ.هـ

وقال عبد الرحمن بن مهدي وقد سئل أي الحديث أصح قال : حديث أهل الحجاز قيل له ثم من قال حديث أهل البصرة قيل ثم من قال حديث أهل الكوفة قالوا فالشام قال فنفض يده أ.هـ وقال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي : الموطأ هو الأصل الأول واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، وعليهما بني الجميع كمسلم والترمذي أ.هـ وقال العلامة الطاهر بن عاشور : «إن أهل العلم ورجال السنة اتفقت كلمتهم على أن الموطأ ألفه الإمام مالك وكتبه بيده وأنه أول كتاب ألف في الإسلام من الكتب التي ظهرت بين أيدي الناس» أ.هـ

ومما قيل شعرا فيه :

فبادر موطأ مالك قبل فوته * * فما بعده ان فات للحق مطلب
ودع للموطأ كل علم تريده * * فان الموطأ الشمس والعلم كوكب
هو الأصل طاب الفرع منه لطيبه * * ولم لا يطيب الفرع والأصل طيب
هو العلم عند الله بعد كتابه * * وفيه لسان الصدق بالحق معرب

وقد اهتم العلماء بشرح هذا السفر العظيم، ومن تلك الشروح : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، والاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار - وكلاهما لابن عبد البر - والمنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد الباجي، وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، وتوير الحوالمك شرح

موطأ الإمام مالك للسيوطي، والقبس شرح الموطأ، والمدارك في شرح موطأ مالك - وكلاهما لابن العربي المعافري - وأمالي الشافعي على موطأ مالك - وهو أقدمها - وقد جاء في مختصر المزني : مختصر الشفاعة من الجامع من ثلاثة كتب متفرقة من بين وضع وإملاء على موطأ مالك ومن اختلاف الأحاديث، ومما أوجبت فيه على قياس قوله أ.هـ ومنها أيضا : شرح غريب الموطأ لابن حبيب الأندلسي، وتفسير الموطأ ليحيى بن مزين، وتفسير الموطأ لمحمد بن سحنون، والمنتخب الأوطأ في غريب الموطأ» للفقيه المحدث عبد الحي بن عبد الحكم المالكي الغساني التونسي، الشهير بالفاسي، وعليه «منتقى» العلامة محمد بن محمد محب الدين بن محمد الفيشي المالكي، والاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لأبي محمد بن احمد المالكي، والمسوى شرح الموطأ، وأوجز المسالك في شرح موطأ مالك، وغير ذلك.

رابعا - المدونة الكبرى : مع أن أصل المدونة وأغلب ما فيها أجوبة الإمام أقواله، إلا أنها قد تنسب - عند المؤرخين الفقهاء - إلى : عبد الرحمن ابن القاسم - تلميذ الإمام - وذلك باعتبارين : نقله لأقوال الإمام، واشتمالها على كثير من مقايساته واجتهاداته. كما أنها تنسب إلى سحنون بن سعيد - وهي أشهر النسب الأربعة - وذلك لكونه قد رواها وصححها وهذبها ورتبها وذيلها بالآثار عن ابن القاسم، وهو عن إمام دار الهجرة. كما أنها قد تنسب - في وجه - إلى أسد بن الفرات - وقل ما تنسب إليه إلا عند الكلام على تطور تدوينها - وقد لازم دروس الإمام ثلاث سنين، وسمع منه الموطأ، ثم وجهه إلى العراق لما لاحظ ميله إلى كثرة الأسئلة ووضع الافتراضات، وقال كلمته المشهورة : «سلسلة بنت سلسة إن أردت الرأي فعليك بالعراق» فرحل إليه ولقي أبا يوسف - وأخذ عنه الموطأ . كما لقي محمد بن الحسن وأسد بن عمرو، وكتب عن هشيم ويحيى بن أبي زائدة وأبي بكر بن عياش، وبعد وفاة الإمام رحل إلى مصر، والتقى بابن وهب - أولا - فاستملاه أقوال الإمام في أسئلة قدم بها من العراق فاعتذر، فانتقل إلى أشهب وطلب منه ما طلب من ابن وهب فأجابه، ثم ألقى عند ابن القاسم رحله ودون من إملائه ستين كتابا - الأسدية - وعند عزمه القفول دفع إليه ابن القاسم سماعا من مدوناته عن الإمام، وأمره بعرض إملائه عليه، قائلا : «فما خالفه مما أجبته فيه فأسقطه» وقد اجتمع الناس إليه - بعد عودته - لسماع مدونته وترأس بها القيروان ومجالسه، وقد أنكرها بعضهم قائلا : «جئتنا بأخال وأظن وأحسب وتركت الآثار».

وقد رحل تلميذه سحنون - بعد أن استكمل نواقص الأسدية - إلى ابن القاسم، فعرضها عليه مصححا ومهدبا ومرتبا، فأسقط منها ما فيها من الظنون - مما دونه

ابن الفرات - وما شك في نسبه إلى الإمام مالك - ويحكي رواة التاريخ : أن ابن القاسم أرسل إلى أسد بن الفرات كتابا يطالبه فيه بمقابلة ما عنده على تصويبات سحنون - ولما خلت من الترتيب - مع تنقيحها وتهذيبها - فقد سميت بالمختلطة، ثم جرى تهذيبها وترتيبها بعد ذلك، وقد ألحق سحنون فيها : ما جرى من الاختلاف بين أباكار تلاميذ الإمام مالك، وذيلها بالآثار، ومع هذا الجهد إلا أنه توفي ولم يكمل تهذيب بعض أبوابها.

وقد أصبحت المدونة أصلا في المذهب المالكي - مقدمة على غيرها - إذ قد تضمنت مرويات الإمام عن الصحابة والتابعين، وقد تلقى علماء المذهب نصوصها بالقبول، وهي أصدق رواية، وأعلى درجة من حيث سماعها وروايتها، وقد اعتمد عليها في الفتوى عند علماء القيروان - زمتنا - وقد بلغت مسائل الفقه فيها نحو من ستة آلاف ومائتي (6200) مسألة، وهي مرتبة على أبواب الفقه.

وقد تضافرت النقول عن أهل العلم في مكانتها، فقال سحنون : عليكم بالمدونة فإنها كلام رجل صالح ورأيه أه.ه وكان يقول : إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزئ في الصلاة عن غيرها ولا يجزئ غيرها ولا يجزئ عنها، أفرغ الرجال فيها عقولهم وشرحوها وبينوها فما اعتكف أحد على المدونة ودراستها إلا عرف ذلك في ورعه وزهده وما عداها أحد إلى غيرها إلا عرف ذلك فيه أه.ه وقال ابن رشد : «فحصلت - أي المدونة - أصل علم المالكيين، وهي مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك أه.ه ويروى : أنه ما بعد كتاب الله أصح من الموطأ، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة أه.ه وقال الحطاب في مقدمة شرحه على خليل : «والمدونة أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين وهي أصل المذهب وعمدته» أه.ه

وقد تبارى العلماء في شرحها وتهذيبها ووضع المصنفات والمختصرات عليها، وأوصلها بعضهم إلى نحو من ثمانين، وأول من شرحها سحنون، إلا أنه لم يكمله، إذ قد وصل فيه إلى المراجعة، ومنها : المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته المدونة من أحكام، لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد الجد، ومنها : مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها لعلي بن سعيد الرجراجي - وهو أول شرح على المدونة مطبوع.

وقد تعددت مختصرات المدونة، فاختصرها الكلاعي، ومحمد بن إبراهيم اللخمي، والفضل بن سلمة، ومحمد بن رباح، ومحمد بن عبد الملك، وابن أبي زيد، وابن أبي زمنين، ومحمد بن عبد الله الطليطلي، واليرالي، والليبيدي، وعبد الله بن مالك، وأبي الوليد الباجي، والمعري.

وقد كان من أبرز تلك المختصرات : تهذيب المدونة، وهو من عمل أبي سعيد البراذعي، وقد قال في مقدمته : «هذا كتاب قصدت فيه إلى تهذيب مسائل المدونة والمختلطة خاصة دون غيرها، إذ هي أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، واعتمدت فيها على الإيجاز والاختصار، دون البسط والانتشار، ليكون ذلك أدعى لنشاط الدارس، وأسرع لفهمه، وعدة لتذكره، وجعلت مسائلها على الولاء حسب ما هي في الأمهات إلا شيئاً يسيراً ربما قدّمته أو أخرته، واستقصيت مسائل كل كتاب فيه خلا ما تكرر من مسائله، وأذكر منها في غيره، فإني تركته مع الرسوم، وكثير من الآثار، كراهية التطويل، وصحّحت ذلك على روايتي عن أبي بكر بن أبي عقبة عن جبلة بن حمود عن سحنون. وكان الفراغ من تأليفه سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة، وإلى الله تعالى أرغب في لزوم طاعته، وشكر نعمته، وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وآله وسلم أ.هـ.

المبحث الثاني

المغرب الكبير والإسلام والمذهب المالكي

اتصال المغرب الكبير بالإسلام

أولاً : المغرب في السنة والآثار : لم تخل كتب السنة من الإشارة للمغرب وأهله، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال : «كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فأتى النبي ﷺ قوم من قبل المغرب عليهم ثياب من الصوف، فوافوه عند أكمه، فإنهم لقيام ورسول الله ﷺ قاعد، قال : فقالت لي نفسي : اتتهم، فقم بينهم وبينه لا يفتالونه، قال : ثم قلت : لعله نجا منهم، فأتيتهم فقمتم بينهم وبينه، قال : فحفظت منه أربع كلمات، أعدهن في يدي، قال : تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله، ثم فارس فيفتحها الله، ثم تغزون الروم فيفتحها الله، ثم تغزون الدجال فيفتحها الله» وقد جاء في الحديث : «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله، ومنهم أهل المغرب» وفي رواية : «وهم أهل المغرب» وفي الجامع للسيوطي : «سيخرج ناس من المغرب يأتون يوم القيامة وجوهم على ضوء الشمس» قال القرطبي : «والمراد بالمغرب جهة المغرب من المدينة إلى أقصى بلاد المغرب فيدخل فيه الشام وبيت المقدس» أ.هـ وجاء في سلوة الأنفاس : قلت : «وتدخل فيه أيضاً مراكش وفاس وما والاها» وقد روى أبو نعيم في الحلية ومسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً : «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة» وفي رواية «إلى يوم القيامة» جاء في التشوف : «ومن تأوله على أن الغرب أوانه أراد أهل الغرب وهم العرب فيبطل تأويله بما روينا من طريق بقي بن مخلد في مسنده عن أبي عثمان

النهدي عن سعد عن النبي ﷺ قال «لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة، أو يأتي أمر الله» وإن كان هناك من اختلاف في المغرب المقصود في هذه الأخبار إلا أن منهم من رجح أن يكون هو المغرب الحالي، واعتمد على أمرين : أما الأول فلباس الصوف المذكور في الحديث قال : وهو أمر لم يعهد عند غير المغاربة لبرودة بلادهم، وأما الثاني فما جاء في بعض الروايات أنه ﷺ خاطبهم بالبربرية، وهي لغة أهل تلك البلاد قبل وصول العرب إليها أ.هـ.

ثانيا : الرجراجيون والاتصال بالعهد المكي من الدعوة الإسلامية : وهو وإن كان موضع خلاف تاريخي أيضا مدا وجزرا - كسابقه - إلا أن للمثبتين وجه لا ينكر، وقد أحصى الزياتي - في ترجمائته الكبرى - سبعة منهم، وهم : واسمين بن يعزى، وأبو بكر أشماس بن عكرمة، وولده : أبو صالح، وعبد الله الملقب بأدناس بن عامر، وعيسى بوخابية، ويعلى بن واطل، وأبو النجيب سعيد المكنى بيقى. وقد ذكر طرفا من التحرير التاريخي في هذه المسألة، بين كونهم سبعة من رجال ركراكة - وهم المذكورين سابقا - أو اثني عشر رجلا، وقد اجتمعوا معه ﷺ وكلمهم بالبربرية، وصحح إسلامهم عام الفتح على يد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه. وتجدد الاتصال المغربي بالإسلام في أيام عثمان رضي الله عنه فأسلم رجال مغزاوة، وقد وفدوا عليه، وله عليهم الولاء. ثم جاء عهد بني أمية، فتجدد اتصال المغرب بالإسلام على يد أحد ولاتهم : إسماعيل ابن عبيد الله بن أبي المهاجر.

ثالثا : وصف بلاد المغرب : جاء في البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لابن العذاري - نقلا عن كتابي المقباس والقبس - وصف بلاد المغرب، فقال : «إن حد المغرب هو من ضفة النيل بالإسكندرية التي تلي بلاد المغرب إلى آخر بلاد المغرب وحده مدينة سلا، وينقسم أقساما : فقسم من الإسكندرية إلى طرابلس وهو أكبرها وأقلها عمارة، وقسم من طرابلس وهي بلاد الجريد - ويقال أيضا بلاد الزاب الأعلى - ويلى هذه البلاد بلاد الزاب الأسفل وحدها إلى مدينة تيهرت، ويلىها بلاد المغرب، وهي بلاد طنجة، وحدها مدينة سلا وهي آخر المغرب، وإذا جرت سلا وأخذت إلى ناحية الجنوب تركت مغرب الشمس يمنة وأخذت منها قافلا إلى قبلة فتسمى تلك البلاد تامسنا، ويقال لها أيضا بلاد السوس الأدنى، وحدها إلى جبل درن، وإذا جرت هذا الجبل فعن يمينك بلاد السوس الأقصى، ويقال لها بلاد ماسة، ويتصل السوس الأقصى ببلاد الصحراء إلى السودان، وهي بلاد الزهج، وبلاد الأندلس أيضا من المغرب وداخله فيه لاتصالها به، ويلىها المجاز الأعظم الذي يسمى بحر الزقاق، وفيه مصب البحر الكبير الذي يسمى المحيط، ويقال له بحر الظلمات، وهذا البحر لا يعلم

له ساحل غير الذي عليه بلاد السودان، وبلاد الكجوس الذين يلون بلاد الأندلس ويصب ماء الزقاق في البحر الرومي، ويقال له أيضاً البحر الشامي، وهو يتصل إلى البلاد الشام إلى ناحية القسطنطينية، وبينه وبين بحر الزقاق الخليج الذي منه أ.هـ. وذكر ابن حمادة أن حد المغرب: من بحر القلزم - وهو الهابط من اليمن - إلى عدن، إلى عيذاب، إلى القلزم، وإلى مصر - قبلة وشرقاً - وحد المغرب من الجوف: البحر الشامي - وهو بحر الإسكندرية - وهو المنفرغ في بحر الزقاق من جزيرة طريف - وعلامته صنم قادس - وحد المغرب من الغرب: البحر المحيط - المسمى الابلاية - وصار المغرب كالجزيرة، دخل فيه بعض أعمال مصر وأفريقية كلها والزاب والقيروان والسوس الأدنى والسوس الأقصى وبلاد الحبشة ومنه يتفرع نيل مصر.

رابعاً: خلاصة في مفهوم المغرب: يعني المغرب قبل تحديد الخارطة العالمية الحالية - في مفهوم المؤرخ والرحال السوداني - ذلك المغرب العربي الكبير، وعليه فهو يشمل بلاد ليبيا وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا، وأضيف إليها - بحكم القرب الجغرافي - بلاد الأندلس، إذ ما قارب الشيء يعطى حكمه، وهو أمر مألوف ومتعارف.

خامساً: مصطلح المغرب في الصناعة الفقهية: سرى هذا المصطلح - المغاربة - إلى الصناعة الفقهية، قال في مواهب الجليل: ولنقتصر على رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي لأنها أشهر رواياته - يعني الموطأ للإمام مالك ابن أنس رحمه الله تعالى - وهي مما انفرد بروايتها المغاربة أ.هـ. وقال الخرشي: «فائدة» وجدت في خطه على نسخته ما نصه: وإذا اختلف المصريون والمدنيون قدم المصريون غالباً، والمغاربة والعراقيون قدمت المغاربة - كذا نقله الفيضي - قال: تقديم المصريين على من سواهم ظاهر، لأنهم أعلام المذهب، لأن منهم ابن وهب - وقد علمت جلالته - وابن القاسم وأشهب، وكذا تقديم المدنيين على المغاربة، إذ منهم الأخوان، ويظهر تقديم المغاربة على العراقيين، إذ منهم الشيخان أ.هـ. وعند تناوله لعبارة خليل «وب لو إلى خلاف مذهبي» قال: والمغاربة يشار بهم إلى الشيخ ابن أبي زيد والقاسبي وابن اللباد والباجي واللخمي وابن محرز وابن عبد البر وابن رشد وابن العربي والقاضي سند والمخزومي وهو المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي - من أكابر أصحاب مالك وروى عنه البخاري وذكره في المدارك في أول الطبقة الأولى من أصحاب مالك - وابن شلبون وهو موسى بن مئاس - ذكره عياض في الطبقة السادسة من المدارك - وابن شعبان وهو صاحب الزاهي، وهو ابن القرطي - بضم القاف وسكون الراء وبعد الراء طاء مهملة مكسورة ثم ياء نسب أ.هـ.

سادسا : المغرب والمذهب المالكي : سبق دخول المذهب المالكي إلى المغرب رحيل بعض أهله من طلاب العلم لملاقاة الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى والتلقي عنه مباشرة، وقد كان من هؤلاء : شبطون اللخمي (ت 193هـ) - صاحب السبق في إدخال الموطأ والمذهب إلى الأندلس - وقرعوس بن العباس، والغازي بن قيس (ت 199هـ) ومحمد بن سعيد القاضي (ت 198هـ) ويحيى ابن يحيى الليثي - سليل المغاربة الصحابة - وعيسى بن دينار (ت 212هـ) ومن أوائل من أخذ عن مالك والتزم العمل بمذهبه من القيروان : عبد الله ابن فروخ (ت 175هـ) وعلي بن زياد العبسي (ت 190هـ) وقد عاد هؤلاء فنشروا المذهب وعلومه في المغرب - الكبير - وقتها، فانتشر في الأندلس، ومع أن المؤرخين قد اختلفوا في توقيت دخوله بين كونه في عهد الداخل أو ابنه، إلا التزام أمرائه بالمذهب ساعد في انتشاره هناك فكانت به الفتيا والقضاء، وأما في المغرب الأقصى فقد دخل عن طريق رجال المذهب المغاربة، إلا أنه تعزز وكانت له الغلبة على المذاهب الأخرى - والتي كانت منتشرة - بقدوم الأدارسة، ودخول المغرب الأقصى تحت مظلة حكمهم، وقد كان رائدهم الشريف إدريس الأكبر مالكي المذهب وحافظا للموطأ وراويا له، وأتبع ذلك بإصداره مراسيم الالتزام بالمذهب قضاء وإفتاء، ومع كون المذهب - من حيث الانتشار والاتباع - قد حصل فيه وعنه بعض التراجع والانتكاس وخاصة بعد زوال الحكم الإدريسي إلا أنه عاد وكانت له الغلبة والانفراد في ربوع البلاد، ومن أوائل من أسهم في تأسيس المذهب في المغرب الأقصى : دراس بن اسماعيل الفاسي (ت 337هـ) وممن أسهم في انتشار المذهب المالكي - من الأندلسيين - عبد الملك بن حبيب (ت 179هـ) فقد رحل إلى الشرق ودرس مذهب مالك وصار من أنصاره وكان من أكبر العاملين على تحويل أهل الأندلس إلى المذهب المالكي بعد أن كانوا أوزاعية.

سابعا : أهم العوامل التي ساعدت على انتشار المذهب في المغرب : اتصال تلاميذ الإمام - العائدين - بمراكز النفوذ والسلطة - كما يقول ابن حزم - وتوصيل بعض آراء الإمام وتعليقاته عن الأندلس وملكها، كان من أبرزها، فكان أن التزم الولاة به، وقلدوا رجال المذهب - كحبي الليثي - مناصب القضاء والفتيا، وأصدرت مراسيم حكمية تنويها وإلزاما به وتشجيعا على من خالفه - ككتاب المستنصر بالله الأندلسي - وخاصة كتابه للفاسيين عام 363هـ، ومنها ما حكيناه قريبا من دعم الأدارسة - بعد دخول المغرب تحت مظلة حكمهم - للمذهب وإصدار مراسيم الالتزام به قضاء وإفتاء، على أنه لم يكن العامل الوحيد على انتشار المذهب - ولكنه الأهم - وخاصة في أوقات الأزمات وتقلب الزمان - كظهور البرغواطيين والعكاكزة - وتصدي ولاية الوقت لذلك

المدلهم. وهذا ما يجعل في البحث نوع من التوفيق بين المؤرخين الفقهيين في وسائل دعم وانتشار المذهب في المغرب. وأما في أوقات السلم والاستقرار فقد كان العامل المساعد في نشره : أن من حمله إلى المغرب هم رهط من طلاب العلم هاجروا ليلتقوا بالإمام ويدرسوا عليه، فلما عادوا لم يصعب عليهم الولوج بالمذهب بين أهاليهم وعشائرتهم، ومما يدل على ذلك أن الأدارسة حين قدموا المغرب وجدوا أهلها عليه، ولكن - وحتى لا ننكر لأهل الفضل فضلهم - فقد كانت لهم اليد الطولى في توسيع رقعة انتشاره في البلاد، إضافة إلى ما شاهدوه من تصرفات المذاهب المنحرفة. والتي مرت ببلادهم - وما صاحب ظهورها من أهواء وانحرافات لا تنسى، إلى غير ذلك من العوامل المتعددة.

ثامنا - الموطأ والمدونة ورواتهما من المغاربة : رصد المؤرخون دخول هذين المصدرين إلى المغرب - تحديدا - فكان أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس من تلامذة الإمام : أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن اللخمي الملقب بشبطون، وهناك من حكى أن أول من أدخله الأندلس هو الغازي بن قيس، وأما أول من أدخله القيروان فهو : أبو الحسن علي بن زياد التونسي (ت 183هـ) وأما المغرب الأقصى فقد جاء دخول الشريف إدريس - الأول - عنوانا لدخول رواية الموطأ إلى المغرب، إذ كان من رواته وحفاظه، وفي عهده جاء القاضي عامر بن محمد القيسي، وهو أحد رواة الموطأ، وأما المدونة الكبرى - الأصل الثاني للمذهب وعمدة الفقهاء في القضاء والإفتاء - فهي وإن كانت مركبة من جهود ثلاثة من الأئمة - أجوبة مالك وقياسات ابن القاسم وزياداته وتنسيق سحنون وإحاقاته - إلا أن من الممكن القول بأنها صناعة مغربية، بدأها أسد بن الفرات وأعاد تنقيحها وتصحيحها سحنون (ت 240هـ). ومن شواهد تعلق المغاربة واعتنائهم بها أن الفقيهين : أبا الحسن علي بن عشرين والتادلي الفاسي قد أعادا إملائها - على النسخ - من حفظهم بعد أن أحرقها الموحدون، وكذلك أملاها أبو القاسم السيوري - من علماء القرويين - من حفظه، وذلك يوم لم يوجد في القيروان نسخة منها، وتوالت خدمة المغاربة لهذا الأصل المالكي الكبير، فشرحها سحنون حتى المراجعة، ومنها كتاب المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته المدونة من أحكام، لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد الجد (ت 520هـ) وهو الذي كان يعبر عنها، فيقول : إن منزلة المدونة عند فقهاء المذهب ككتاب سيبويه عند النحاة، بل إن موضعها في الفقه موضع الفاتحة من الصلاة، وأيضا : مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها لعلي بن سعيد الرجرجي - سليل الصحابة الرجرجيين - وممن اختصرها من مغاربة المذهب : الفضل البجائي، والطليطلين ابن رباح وابن

عيشون، والخولاني البلنسي، وابن أبي زيد القيرواني، وابن أبي زمنين، واليرالي، والبراذعي، والبيدي، وعبد الله ابن مالك القرطبي، وأبي الوليد الباجي، وعبد الله المعري، والكلاعي، ومحمد ابن إبراهيم اللخمي، وكان منهم ابن الحاجب.

تاسعا : فاس والقرويين والمذهب المالكي : لقد بنى الشريف إدريس الأزهر بن إدريس الأكبر مدينة فاس، ودعا حين بناها، فقال : «اللهم اجعلها دار علم وفقه يتلى بها كتابك وتقام بها حدودك واجعل أهلها متمسكين بالسنة ما أبقيتها» أهـ وهي كما عبر عنها في كتاب الأنيس والقرطاس - وقد نقله في سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس - : «ومدينة فاس لم تزل من يوم أسست مأوى الغرباء من دخلها أوسكنها واستوطنها صلح حاله بها» ثم قال : «وقد نزلها كثير من العلماء والفقهاء والصلحاء والأدباء والشعراء والأطباء وغيرهم فهي في القديم والحديث دار علم وفقه وحديث وعربية وفقهاؤها الفقهاء الذين يقتدى بهم جميع فقهاء المغرب، ولم يزل ذلك على مر الزمان» أهـ ومما نقله في كتاب : «سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس» وأيضا في كتاب «من أعلام القرويين شيخ الجماعة الإمام العالم المجاهد أبو عبد الله بن غازي» عن أبي الحسن علي بن ميمون الحسني، قوله : «ما رأيت مثلها ومثل علمائها في حفظ ظاهر الشرع العزيز بالقول والفعل، وغزر الحفظ لنصوص إمامهم الإمام مالك وحفظ سائر العلوم الظاهرة من الفقه والحديث والتفسير وحفظ نصوص كل علم مثل النحو والفرائض والحساب وعلم الوقت والتعديل والتوحيد والمنطق والبيان والطب.. وسائر العلوم العقلية.. ثم قال : «ما رأيت مثلها ومثل علمائها فيما ذكر ليس ذلك في سائر مدن المغرب، ولا في مدينة تلمسان ولا بجاية ولا تونس ولا إقليم الشام بأسره، ولا بلاد الحجاز، ولا مصر على ما تقرر عندي من العلم اليقين بمشاهدة ناس من أهلها، وبرؤيتي لبعض كتب أرباب الوقت وأحوالهم واشتغالهم في العلم أهـ ونقل أيضا وصف الوزاني المعروف بليون الإفريقي، إذ كتب يصف جامع القرويين : «وبالمدينة مسجد أعظم يسمى جامع القرويين، توجد بداخله، وعلى طول جدرانها الأربعة سلسلة من الكراسي العلمية لمختلف الفنون، يتصدرها الفقهاء والأساتذة لتثقيف الشعب والطلبة في شؤون الدين والحقوق الواجبة» أهـ وعبر في موضع آخر، فقال : «هذه المدينة التي نشأت بها وتعلمت تعتبر خلاصة ما بإفريقيا كلها، بما تضمنته من عيون العلماء، الذين بلغوا الغاية في المعرفة واللياقة» أهـ ويقول التجيبي : «فاس دار فقه المغرب» وقد أنشئ جامع القرويين في عدوة القيروانيين بفاس في أواسط القرن الثالث الهجري، وذلك في عهد الأمير الإدريسي يحيى بن محمد بن إدريس الثاني، وقد مولت بناءه السيدتان فاطمة ومريم بنتا محمد بن عبد الله الفهري القيرواني، فكان من أكبر المساجد في عدوة القرويين، وقد بدأت به الخطبة من العام 245هـ، وهو نفس عام توسيعه وزيادته.

عاشرا : دور العلماء المغاربة في نشر المذهب المالكي : كتب الشيخ إبراهيم صالح الحسيني في بحثه «الإمام مالك إمام دار الهجرة وأثره في تطوير القضايا التشريعية» فقال : ولعلماء المذهب المغاربة فضل، ليس على المالكية في الممالك الإسلامية في غرب إفريقيا فحسب، وإنما على المسلمين عامة، في جميع أنحاء المعمورة، ونظرة بسيطة في كتب الرواية تريك ذلك بكل وضوح، وعلى سبيل المثال : إنك إذا راجعت كتاب فتح الباري وهو أضخم كتاب في شروح الحديث وجدته يعتمد على شروح أئمة المالكية المغاربة، لهذا الكتاب العظيم أولغيره من كتب الحديث، فقد نقل عن الأصيلي، وابن الحذاء، وابن بطال، وابن عتاب، والمهلب بن أبي صفرة، وابن عبد البر، وأبي الوليد الباجي، والقاضي ابن علي الجياني، والفاصي، والداودي، والمازري، وابن العربي، وابن رشد، والقاضي عياض، وابن بشكوال، والسهيلي، والقرطبي، وابن التين، وابن أبي جمرة الفاسي، والعلامة ابن المنير، وكل هؤلاء من المغاربة، اعتمد عليهم الحافظ في شرحه على البخاري، سوى زين الدين ابن المنير فهو اسكندراني، وهاهو ابن مالك والذي لا زال الناس يدرسون نسخة اليونيني من البخاري والتي صححها له، وكفى بذلك فخرا أه.

المبحث الثالث

السودان الكبير والإسلام والمذهب المالكي

أولا - تحديد المفهوم التاريخي : يضم السودان - بمفهومه التاريخي - عددا من بلدان غرب ووسط وشرق أفريقيا، فقد شمل منطقة واسعة في غرب إفريقيا تنحصر بين الصحراء في الشمال، والغابات الاستوائية في الجنوب، وتمتد شرقا إلى حدود مرتفعات الحبشة، وغربا إلى المحيط الأطلسي.

ومع هذا الوسع الجغرافي الكبير، فقد قسمه المؤرخون ثلاثة أقسام : السودان الغربي والأوسط، والشرقي.

وأول الأقسام - السودان الغربي - تعبير يقصد به تلك البلاد الواقعة غرب إفريقيا، وتطل على المحيط الأطلسي غربا وخليج غينيا جنوبا وتحدها الصحراء الكبرى شمالا، ويشمل حوض نهر السنغال، ونهر غامبيا والمجرى الأعلى لنهر الفولتا والحوض الأوسط لنهر النيجر. وأما الثاني - السودان الأوسط - فيشمل حوض بحيرة تشاد، والقسم الثالث - السودان الشرقي - فيشمل الحوض الأعلى لنهر النيل وتحديدا جنوب بلاد النوبة، وعليه سيكون المحور التحليلي لهذا البحث.

وقد ساهم الأستاذ الدكتور حسن الفاتح قريب الله - رحمه الله تعالى - مساهمة رائدة في تحديد المفهوم التاريخي للسودان الكبير - قديما وحديثا - فقد جاء في كتابه السودان دار الهجرتين الأولى والثانية للصحابة : «لم يكن لفظ السودان معروفا أو مستخدما قبل التوسع العربي وانتشار القبائل العربية في مساحات كبيرة من إفريقية بعيدا عن أوطانهم في شبه الجزيرة العربية شمال النطاق الصحراوي - المعروف باسم الصحراء الإفريقية الكبرى - وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن كلمة (سودان) عربية أصيلة أطلقها العرب على كل الأراضي الإفريقية فيما وراء الصحراء الكبرى جنوبا، والتي تمتد من أقصى الغرب الذي يشرق على المحيط الأطلنطي - الظلمات - إلى أقصى الشرق الذي يطل على ساحل البحر الأحمر، وأينتهي عند السفوح المنخفضة للهضبة الحبشية.

ثم قال : أما استخدام لفظ السودان للتعبير عن مدلول سياسي وكيان معين يضم مساحات معينة في قلب النيل الأوسط وروافده، فلا يرجع إلى أبعد من أوائل القرن التاسع عشر الميلادي، بعدما دخلت هذه المساحات في نطاق الإمبراطورية المصرية، ويعني ذلك أن التوسع المصري في سنة 1821م أدى إلى استخدام تعبير الأقاليم السودانية للتعبير عن كل المساحات التي خضعت للحكم المصري.. ومع ذلك فإن كلمة السودان لم تستخدم كتعبير مطلق له مدلوله السياسي للدلالة على الأراضي التي تقع جنوب مصر، ولها حدود معينة مرسومة محدودة إلا في بداية الحكم الثاني سنة 1899م أ.هـ

ثانيا - نصوص في العلاقات العلمية بين المغرب الكبير والسودان : بذل السودان الكبير - رسميا وشعبيا - من قديم التاريخ جهدا كبيرا في توسيع دائرة معارفه والاستزادة من مصادر العلم المنتشرة شمالا وشرقا وغربا، وكان لسلطنة الفونج الإسلامية - آنذاك - بعثات علمية هنا وهناك، وقد اتخذ الفونج مدينة سنار عاصمة لسلطنتهم، وقد التصقت كل الجهود العلمية والدينية بها، فأنشئ لطلابها بمصر رواق خاص بهم عرف برواق السنارية، وبرز منها علماء ذوومكانة وصيت كبيرين، وإليها نسب كثير منهم، كالشيخ أحمد الطيب بن البشير. ولم تقف حركة الانبعاث العلمي السناري على ذلك، وإنما تخطت عقبات الصحراء الكبرى ومفاوزها إلى المغرب الكبير.

وقد جاء في كتاب تعطير النواحي بترجمة العلامة إبراهيم الرياحي : أن جناب الأمير العالم النحرير أبي العباس أحمد السناري ابن أخ أمير سنار - من أرض الحبشة - خرج من بلاده في طلب العلم وحل بمصر فقرأ على علمائها ثم حل بتونس

وجاء للشيخ رضي الله عنه، وقال له ما قادني لهذه البلدة إلا اسمك الذي بلغ المشرق والمغرب، ثم إن الشيخ عرفه بمشايقه فأخذ عنهم وعن الذي قصده، وأعجب هذا الأمير بتونس وبأهلها أيام إقامته فيها، وكان ينبوع الكرم أتاه بعض الطلبة بكتاب الباشا على التسهيل فأعطاه صرة من التبر، وكان شافعي المذهب أه⁽¹⁾.

ومن نماذج التلاقح العلمي بين المغرب والسودان حتى في أرض محايدة : ما رصده المؤرخون من هجرة العلامة السناري الشيخ عبد اللطيف بن الخطيب بن عمار إلى أرض الحجاز، وقد وصفه في كتاب الطبقات : ب «شيخ الإسلام الفقيه النحوي اللغوي الأصولي المتكلم المنطقي الموجود للقرآن المجتهد في مذهب الشافعي» ثم قال : ولد بسنار، وولي الخطابة مكان أبيه، ثم هاجر منها إلى مكة وذلك لنكبة حصلت عليه من السلطان، وجاور بسببها، واجتمع هناك بعلماء المغرب والحجاز والروم والتكرور ودرس في جميع الفنون، «فلا يوجد فن بين الناس إلا ويقال إنه فرد زمانه فيه».

وكان يصفه بعض علماء الحرم، فيقول : عالم الديار السنارية وعلامة الأقطار الإسلامية، وقد مدحه شيخه في علم المنطق العلامة نور الدين اليميني بقصيدة يقول فيها :

ابن عمار همام ماهر * * حبذا من ملجأ للخائفين
داره أصبحت بالعلم روضة * * فادخلوها بسلام آمنين
وقال فيه أيضا :

عالم بأنواع العلوم بأسرها * * حوى في الورى المعقول مع وارد النقل
له الكل طارت مكرمات صفاته * * إلى حرم والأرض مع ساير الحل
فذلك خطيب لا يحاكي بفضله * * كما أن للمفروض فضل على النقل
مخيار تقى حاكى لأصوله * * ومن يشبه الآباء فقد جاء بالفضل

وقد كاتبه من دار كنجاره، ومدحه فيها على طريق المناطقة، فقال فيها : «إلى حضرة من اتصف بدلالة اللفظ الوضعية والقضية الموجبة الكلية والجزئية، والأشكال المنتخبة الجميلة، الذي سلب الأبواب بكلياته وجزئياته، سيدنا ومولانا إنسان العين

(1) وصف سنار - عاصمة سلطنة الفونج الإسلامية - بأنها من أرض الحبشة، يعتبر من أقوى الدلائل التاريخية على صحة مسعى الأستاذ الدكتور/حسن الفاتح قريب الله إلى إثباته أن السودان - بحدوده الحالية - هو الحبشة التي هاجر إليها الصحابة رضوان الله عليهم، وفيها جاء قوله ﷺ : «لو خرجتم أرض الحبشة فإن بها ملكا لا يظلم عنده أحد وهي أرض صدق حتى يجعل الله لكم فرجا مما أنتم فيه».

الساكن في الفؤاد بلا مين، الوالد السامي المنيف، ناصر السنة، الفقيه عبد اللطيف، ولاه ورعاه وأعطاه من الأوصاف الجميلة ما يعجز الرسم، بل الحصر عن حصر مقدماتها، وقضى لأعدائه بالعكس والطرده، بل بالعقم من ساير جهاتها، ولا زالت قضايا سيادته لازمة، ومزايا سعادته بدوامها جازمة، بمحمد وآلهس أ.هـ ومع كل ذلك الفضل الذي شهدت له به الأبعاد فضلا عن الأقارب، فقد قتله الملك بادي - سلطان الفونج - صبيرا، وذلك لوشاية من بعض بني عمه، رحمه الله تعالى.

وجاء في كتاب «الشيخ قريب الله ودوره في الفكر والدعوة إلى الله» للأستاذ الدكتور حسن الفاتح قريب الله : «وكلمة مسيد المذكورة كان قد استفادها أهل السودان من المغرب العربي، كما استفادوا منه كذلك المذهب المالكي، وانتشرت بينهم بسبب صلتهم بالمغرب آنذاك كتب الفقه التي ألفها أهل المغرب، مثل : المرشد المعين على الضروري من علوم الدين للشيخ أبي محمد عبد الواحد بن أحمد بن علي بن عاشر الأنصاري نسباً الأندلسي أصلاً الفاسي منشأً وداراً، وشرحه الدر الثمين والمورد المعين - وهو المسمى بالشرح الكبير - ومختصر الدر الثمين والمورد المعين، وكلاهما للشيخ محمد بن أحمد بن محمد الفاسي الشهير بميارة، وحاشية أبي عبد الله سيدي محمد الطالب بن حمدون بن الحاج على الشرح الكبير على المرشد المعين.

ثم قال : «استخدمت كلمة المسيد في المملكة المغربية بمعنى خلوة القرآن، وحملت نفس المعنى تقريبا عند أهل الجزائر، وإن كان بعض الأخيرين قد أطلق ذات الكلمة على المدارس الأولية إبان سيطرة الاستعمار الفرنسي على بلادهم أ.هـ.

ثالثا - جهود مغربية في نشر المذهب المالكي في السودان الكبير، وأثر ذلك في الوحدة : جاء في مقال للشيخ إبراهيم صالح الحسيني وعنوانه : «الإمام مالك إمام دار الهجرة وأثره في تطوير القضايا التشريعية : «فإن هذا المذهب وصل إلى الممالك الإسلامية في غرب إفريقيا ولا يعرف حتى الآن غيره، وكان دخوله بلاد كانم وبرنو على أيدي علماء وفدوا إلى تلك البلاد من مصر ومن توات والمغرب ودور تنبكتو في هذا الشأن كبير وبارز أ.هـ.

ثم قال : «فقد دلت الوثائق وسلاسل العلماء على صلات كبيرة وواسعة تربط تلك البلاد ببلدان المغرب بقسميه الأدنى والأقصى».

ثم قال : «فإن الموافقة بيننا في نيجيريا وتشاد والكمرون والسودان وبين المغرب في العقيدة والشريعة متطابقة ومتكاملة من كل الجوانب، فالعقيدة الأشعري والمذهب المالكي هما نفسهما هناك وهنا أ.هـ.

وقدمنا قريبا فقرات من مقاله عن دور علماء المذهب المغاربة جاء فيها قوله :
«ولعلماء المذهب المغاربة فضل، ليس على المالكية في الممالك الإسلامية في غرب
إفريقيا فحسب، وإنما على المسلمين عامة، في جميع أنحاء المعمورة أ.هـ.

وجاء في في إحدى رسائل الشيخ محمد بن عبد الكبير الكتاني قوله : «وقد كانت
الصحراء وبلاد السودان الغربي تعتنق الإسلام ولا تعرف شيئاً عن فروع الشريعة
الإسلامية ولا عن قضايا العبادات والمعاملات إلا شيئاً قليلاً، فلما قدم عبد الله ابن
ياسين الجزولي إليها في القرن الخامس الهجري أراد أن يصحح عقائدها ويفقه ذوبها
ويطبق فيها الشريعة الإسلامية... فانقطع رضي الله عنه للتوعية والتدريس وأقام
رباطاً أمه المئات من الطلبة الذين أخذوا عنه المذهب المالكي وتكونت منهم النواة
الأولى للدولة المرابطية أ.هـ. وقد خلفه في مهمته المذهبية - بعد وفاته - الإمام محمد
بن الحسن الحضرمي الأغماتي، ثم جاء بعده القاضي إبراهيم الأموي «فمن هؤلاء
الشيوخ الثلاثة من أقطاب المذهب أخذت قبائل شنقيط علمها وثقافتها».

وفي القرن السادس الهجري وصل الشريف عبد المؤمن - مؤسس قرية تشيت - وجد
شرفائها، وقد صاحبه في رحلته - رفيقه في تلقي العلم على يد القاضي عياض
اليحصبي - الحاج عثمان، وقد أخرج هؤلاء عدداً من المصنفات العلمية، وكان لها دور
مهم في نشر المذهب وتعزيده.

وجاء في مقال : أثر الشخصية المغربية في فقه مالك للأستاذ محمد الورياغلي :
«ومع الزمان لم يكتف المغاربة باعتناقهم للإسلام في حق أنفسهم، بل أخذوا راية
الإسلام بأيديهم فأخذوا يعملون على نشره في أقطار أخرى شمالاً وجنوباً، فعبّر طارق
بن زياد وهو مغربي بجيش مغربي بحر الزقاق إلى الأندلس وقضى على لذريق سلطان
البلاد، ومكن فيها الإسلام، وأخضع شعوبها لأحكامه، فبقي الإسلام فيها ينتشر
ويتمدد في الانتشار إلى أن جاوز شبه جزيرة إيبيريا إلى جنوب فرنسا.. كما اهتم
المغاربة مع الزمان أن ينشروا الإسلام جنوباً في وقت مبكر فعندما قامت الدولة
المرابطية كان لها في بدايتها جناحان، جناح امتد نحو الشمال تحت إمرة يوسف بن
تاشفين، وجناح امتد نحو الجنوب تحت إمرة ابن عمه أبي بكر بن عمر اللمتوني،
فدخل الصحراء القاحلة، وتوغل في بلاد السودان، مبشراً بكلمات ربه، واثقاً بنصره،
حتى وصل إلى حدود غينيا، وهكذا أمكن لراية الإسلام أن تخفق لأول مرة فوق
السنغال ومالي والنيجر».

رابعاً - تقاسم هموم الدعوة إلى الإسلام ونشر المذهب المالكي بين المغرب والسودان : لعل السودان الشرقي قد تقاسم مع المغرب الكبير تلك الجهود الحثيثة في نشر الإسلام والمذهب المالكي في السودان الغربي، يقول البروفيسور يوسف فضل حسن في مقاله «الفقيه أحمد بابا ودوره في كتابة التاريخ الإفريقي» : بدأ الإسلام يتوغل تدريجياً في بلاد السودان الغربية عبر منطقة السافانا الممتدة من إقليم دارفور بسودان وادي النيل حتى المحيط الأطلسي على يد العلماء والتجار من البربر والعرب، وكان النهج السلمي السمة الغالبة على نشاط الدعوة المسلمين في المرحلة الأولى، وكانت أدوات بثه هي المصحف الشريف والقلم، وأما المرحلة الثانية فهي مرحلة يغلب عليها الجهاد وتأسيس النفوذ السياسي، وقد تزامنت مع جهاد المرابطين ومن تبعهم من لمتونة وجدالة من قبائل البربر، وأما المرحلة الثالثة، فهي مرحلة تجمع بين السلم والحرب... وخير ما يمثل هذا المرحلة ازدهار عدد من الممالك الإسلامية مثل كانم وبرنو وإمارات الهوسا ومالي وسنغي أه.

وقد يكون من شواهد ذلك طريق الحج الشهير- قديماً سواكن تمبكتو⁽²⁾ والعكس، وهو المعبر البري - الأمن والأقرب والأهل بالسكان - لقوافل الحجيج القادمة من العمق الأفريقي، وهو ما أعطى أهل السودان الشرقي فرصة غالية في التواصل مع أهل العلم والمعرفة من قبائل تلك البلاد التي تعبره بقوافلها وأعمالها برا لأداء فريضة الحج.

خامساً - حال المذاهب الأخرى في السودان الكبير : ومع تلك الغلبة للمذهب المالكي، إلا أن المذاهب الشافعي والحنفي قد دخلا إلى السودان الشرقي، فدخل أولاً عن طريق الشيخ محمد بن علي بن قرم الكيماني المصري وهو من تلاميذ الخطيب الشربيني، وقد زار سنار وأرجي وبربر وفيها استقر، وقد كون له في البلاد تلاميذ وعلماء وبه كانوا يفتون ومن أبرزهم القاضي دشين - قاضي العدالة - وغيره، كما أن الحملة التركية إلى السودان - والتي أرسلها محمد علي باشا والي مصر من قبل العثمانيين - قد رافقها أحد أعلام المذهب الشافعي في مصر، وهو الشيخ أحمد البقلي، وقد ولاه قائد الحملة اسماعيل باشا - بعد أن استقرت الأمور - منصب المفتي العام.

وأما المذهب الحنفي فقد دخل عن طريق الشيخ محمد الأسيوطي المصري الحنفي، وقد دخل أيضاً مع الحملة التركية على السودان، وقد ولاه اسماعيل باشا بعد أن

(2) أسست في عهد المرابطين، وقد ارتبطت نشأتها الأولى في القرن الثاني عشر بمعسكرات الطوارق، وأصبحت في القرن السادس عشر مدينة تجارية كبرى ومركز إشعاع علمي زاهر، وكانت بمثابة ميناء صحراوي يبعد بضعة أميال عن نهر النيجر، ويتحكم في منطقة ظهير السافانا والغابات الاستوائية إلى الجنوب، وكانت وثيقة الصلة بمدينة جني التي تسيطر على طريق القوافل المتصلة بالمناطق الاستوائية.

استقرت له الأمور منصب رئاسة القضاء، ومع ذلك الدعم والتوجيه والمساندة من القيادة آنذاك، إلا أنه لم يقدر لهما الانتشار كما انتشر المذهب المالكي، وقد رصد المؤرخون بعض أتباع المذهب الشافعي في شرق السودان، وخاصة في منطقة سواكن وطوكر.

سادسا - رواية ورش ورسم الكتابة من صور التشابه الثقافي بين المغرب والسودان : جاء في مقال الشيخ إبراهيم صالح الحسيني، والذي سبق ذكره قريبا : «بل وكذلك القراءة أيضا هي رواية ورش عن نافع، وحتى الخط، فالخط الإفريقي هو نفس الخط المغربي مع تغير بسيط، بل هناك عادات متشابهة».

وقد كتب الأستاذ الدكتور أحمد علي الإمام في كتابه : الخلوة والعودة الحلوة ز عن الرسم المغربي للكتابة، وبين أنه تلقى عن شيخه محمد إبراهيم الطيب الحداد (ت 1396هـ) ضوابط الرسم المغربي وفقا لرواية ورش عن نافع..

ثم قال : «فلا يزال أهل المغرب يحافظون على رسم هذه الكتابة لحرف في القاف والفاء. كما أن نظام تعليم القرآن متشابه بيننا وبين بلاد المغرب أ.هـ.

ثم قال : «ومن ذلك أننا زرنا في موريتانيا محاضرها التي تعلم القرآن، ثم تدرس علوم الشريعة واللغة العربية، فوجدنا على سبيل المثال لا الحصر في قلب الصحراء بقرية النباغية خلوة تقوم فيها النساء الحافظات على تعليم الأولاد القرآن بروايتي قالون وورش عن نافع ثم السيرة النبوية من بعد».

ثم قال : «وهكذا الشأن فيما وقفنا عليه في ولاية كنبو بدولة نيجيريا الاتحادية حيث لا تزال مصاحفهم الخطية، وكتابتهم في الألواح بهذا الخط المعروف بالمغربي» وأخير قال : « فلغرب إفريقيا صلة وثيقة بشمالها وكثير من أهل العلم كانوا يفدون منهما على السودان للحج وربما الإقامة، ومن عاد منهم إلى موطنه بعد حجه يتذكر أيام مقامه في أم درمان على نحو ما أثر بعضهم كما حدثني شيخ مغربي : أنه كتب أحدهم إلى صاحبه ينشده :

أذاكر أم طواها طي نسيان * * با ابن الكبير ليالي أم درمان

فرد عليه الآخر :

إن أنس لا أنس أيامي وأزماني * * وما مضى من ليالي أم درمان

على أن التقارب من خلال الرواية لم يقف عند تلك الحدود، وإنما تعدى ذلك ليشمل جنوب مصر وشمال إفريقيا وغربها وأجزاء من شمال السودان وغربه، وأما رواية الدوري عن أبي عمرو بن العلاء فإنها معروفة أيضا بشمال السودان ووسطه وغربة وبعض بلاد أفريقيا شرقا وغربا.

سابعا- السودان والاتصال المبكر بالإسلام في العهد المكي : كما ثبت اتصال المغرب بالإسلام في العهد المكي، وعبر الرجراجيون الصحاري والبحار لملاقاة رسول الله ﷺ - فكانت لهم الصحبة وتقدم إسلامهم - فقد ثبتت أولية اتصال السودان الكبير - والشرقي منه خصوصا - بالإسلام أيضا، وذلك بالهجرتين اللتين ندب رسول الله ﷺ الصحابة إلى الحبشة - وهي الواقعة في قلب السودان الحالي - فقال ﷺ «لو خرجتم إلى الحبشة، فإن بها ملكا صالحا، لا يظلم عنده أحد، وهي أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجا مما أنتم فيه» وذلك نجاة مما لقيه المؤمنون من كفار قريش من العنت والعذاب، وكان أن أحسن النجاشي - ملك الحبشة - استقبالهم وأكرمهم، ورد وفد قريش خائبًا لما طلبوهم.

وقد حكى الآثار رسالتان منه إلى النبي ﷺ تدلان على عميق تلك المودة، وقد كان منصوص الرسالة الأولى « إلى محمد ﷺ، من النجاشي أصحمة بن الأبجر، سلام عليك يا رسول الله من الله ورحمة الله وبركاته، أما بعد : فإنني زوجتك امرأة من قومك، وعلى دينك، هي السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان، وأهديتك هدية جامعة : قميصا، وسراويل، وعطافا، وخفين ساذجين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

ومن الثانية : « إلى محمد ﷺ، من النجاشي أصحمة بن الأبجر، سلام عليك يا رسول الله من الله ورحمة الله وبركاته، لا إله إلا الله الذي هداني للإسلام، أما بعد، فقد أرسلت إليك يا رسول الله من كان عندي من أصحابك المهاجرين من مكة إلى بلادي، وها أنا أرسل إليك ابني أريحا في ستين رجلا من أهل الحبشة، وإن شئت أتيتك بنفسي فعلت يا رسول الله ! فإنني أشهد أن ما تقوله حق، والسلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته».

وجاء فيه وفي أصحابه قوله تعالى : ﴿ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون * وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين﴾ المائدة 82-83.

وقد بعث النجاشي بفلذة كبده أريحا.. على رأس وفد من خيار رجاله، وقد بلغ عددهم نحو ستين أو ثمانين - في رواية - وقد أدركوا غزوة أحد مع النبي ﷺ، وفيهم أنزل الله قوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتب من قبله هم به مؤمنون* وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين* أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرءون بالحسنة السيئة ومما رزقناهم ينفقون﴾ القصص 52-54.

وقد تشرف الوفد الحبشي - السوداني - إلى المدينة المنورة بخدمة النبي ﷺ لهم - وما هي إلا همة المكافئ ﷺ - إذ قد سبقت يد ملكهم البيضاء في خدمة رسول الله ﷺ في حماية أصحابه، ويصور أبو أمامة الاستقبال الرائع فيقول: «قدم وفد النجاشي على رسول الله ﷺ فقام رسول الله ﷺ يخدمهم، فقال الصحابة: نحن نكفيك يا رسول الله! فقال: إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين، وأنا أحب أن أكافئهم».

وقد واستمرت المكارم المتبادلة، فطلب الوفد الحبشي بقيادة أريحا ابن النجاشي من رسول الله أن يمدوا يد العون والمساعدة لإخوانهم المسلمين، وذلك لما رأوا ما أصابهم في غزوة أحد، فقالوا: (يا رسول الله! إنا أهل ميسرة، فأذن لنا نجيء بأموالنا نواسي بها المسلمين) فأذن لهم رسول الله، وجاء العون من بلاد الحبشة - بلاد النجاشي - فأنزل الله عز وجل قوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون﴾ الآيات 52-54 القصص.

وقد قدموا بعباداتهم وتقاليدهم، وأذن لهم رسول الله أن يلعبوا يوم عيد في المسجد، وتحكى السيدة عائشة عن ذلك فتقول: «رأيت رسول الله يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون وأنا جارية، فاقدروا قدر الجارية العربية الحديثة السن» وعن أبي هريرة قال: «بينما الحبشة يلعبون عند رسول الله بحرابهم إذ دخل عمر بن الخطاب فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها، فقال له رسول الله: دعهم يا عمر».

وقد كان النجاشي هو الرائد الأول لحوار الأديان، وكان يمثل وفد المهاجرين من المسلمين جعفر بن أبي طالب، وكان يمثل وفد قريش عمرو بن العاص - داهية العرب في زمانه - ذلك الحوار الذي ما سجل فيه التاريخ خنوعا ولا ضعفا، وإنما كان سعيا نحو إظهار الحق ودحض الباطل، فكان أن أثمر إيماننا ومنعة، وكانت قاعدة الحوار «لا والله لا أسلمهم إليهما، ولا يكاد قوم يجاوروني، ونزلوا بلادني، واختاروني على من سواي، حتى أدعوهم فأسألهم عما يقول هذان في أمرهم» وقد أثمر الحوار - في جولته الأولى - في نفس الرائد وأهله خشية وإيمانا، فبكى حتى ابتلت لحيته من الدموع، وبكت الأساقفة والبطارقة حتى ابتلت مصاحفهم حين سمعوا ما تلاه عليهم جعفر بن

أبي طالب، وأنهى الرائد الحوار العميق - بمقدمة ونتيجة - أما المقدمة، فكانت أن قال النجاشي : «إن هذا والذي جاء به عيسى ليخرج من مشكاة واحدة» وأما النتيجة، فقولُه : «انطلقا، فلا والله لا أسلمهم إليكما ولا يكادون».

وجاءت ساعة الجولة الأخرى - من حوار الأديان - وكانت خاتمتها أن ضرب النجاشي بيده الأرض، وأخذ منها عودا، ثم قال : «والله.. ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت مقدار هذا العود» وحسبت جولات الحوار بنصر مؤزر، فالتفت النجاشي إلى جعفر وإخوانه، وقال : «اذهبوا، فأنتم آمنون بأرضي، من سبكم غرم، من سبكم غرم، من سبكم غرم» وأضاف، فقال : «ما أحب أن لي دبرا من ذهب وأني آذيت رجلا منكم».

وقد بلغ من تعلق المسلمين به أن حزن المسلمون حزنا بالغاً يوم ثار عليه بعضهم يريد انتزاع الملك منه، وتصور أم سلمة الحبشية المهاجرة معالم الحزن الذي ساد نفوس المسلمين، فتقول : «فو الله ما حزناً حزناً قط كان أشد علينا من حزن حزنه قبل ذلك» ولما انتصر وكانت الغلبة له، تعود أم سلمة فتصور الفرحة، وتقول : «فو الله ما علمنا أننا فرحنا قط فرحة قط مثلها».

وقد كان النجاشي داعية بارعا إلى الإسلام، وقد أسلم على يديه داهية العرب وقائد الوفد القرشي عمرو بن العاص، ولما عاد إلى مكة أخبر خالد بن الوليد وعثمان بن طلحة بإسلامه وعزمه على الهجرة إلى رسول الله فقالا : ونحن معك، فهاجروا جميعا، وقد صلى عليه رسول الله يوم وفاته صلاة الغائب في المدينة المنورة.

ثامنا - ومن شواهد اعتبار الحبشة - قبل التقسيم الحالي - من السودان الشرقي : ما جاء في كتاب تعطير النواحي بترجمة العلامة إبراهيم الرياحي : أن جناب الأمير العالم التحرير أبي العباس أحمد السناري ابن أخ أمير سنار - من أرض الحبشة - خرج من بلاده في طلب العلم وحل بمصر فقرأ على علمائها ثم حل بتونس.. «وهذا الوصف التاريخي المهم يدل على أن الحبشة المقصودة قديما كانت من أراضي السودان الحالي، وعليه فالمغرب الكبير - والأقصى خصوصا - والسودان الكبير - والشرقي منه خصوصا - قد أكرما بالهجرتين - هجرة الرجاجيين والهجرتين الأولى والثانية إلى أرض الحبشة - وبذلك فقد ثبتت أقدمية اتصالهما بالإسلام في عهده الأول.

تاسعا - مراحل الانتشار الفعلي للإسلام والمذهب في السودان الشرقي : مع أن السودان الشرقي قد ثبت اتصاله بالإسلام في عهده الأول، ولكن الانتشار الحقيقي للإسلام المتكامل - عقيدة وشريعة - إنما جاء فيما بعد، وقد تقصى البروفسور يوسف

حسن فضل - في مقدمة تحقيقه على كتاب الطبقات للفييه محمد النور بن ضيف الله - حركة اتصال السودان الشرقي بالإسلام، فقال: «تسربت بواكير الدعوة الإسلامية إلى الجزء الشمالي من السودان وادي النيل أو السودان الشرقي منذ أواسط القرن السابع الميلادي على يد التجار المسلمين والمهاجرين من العرب.

وقد تدفقت هذه المؤثرات الإسلامية من طرق رئيسية ثلاثة: أولها وأهمها من مصر عن طريق وادي النيل أو الصحراء الشرقية، وثانيها من الحجاز عبر البحر الأحمر عن طريق موانئ باضع وعيذاب وسواكن، وثالثها من المغرب عبر أواسط بلاد السودان» - وقد كانت الممالك القائمة وقتها: المقرّة وعلّوه المسيحيّتين وبلاد البجه - وقد كانت - وفقا لترتيبه التاريخي - هي المرحلة الأولى، وقد عبر عنها وعن المرحلة الثانية - مقارنة - فقال: «إلا إن دور هذه الفئة كان محدودا إذا ما قورن بدور القبائل التي أخذت تتدفق نحو السودان منذ القرن التاسع الميلادي - في هجرة سلمية - بحثا عن المرعى وهروبا من السيطرة المتزايدة للحكومات المركزية في مصر، وقد بلغت هذه الهجرة ذروتها عندما اشتركت بعض هذه القبائل العربية في الحملات العسكرية المملوكية ضد بلاد النوبة المسيحية كما تبعتها هجرات أخرى بعد اضمحلال نفوذ ملوك النوبة السياسي في أواسط القرن الرابع عشر» ثم قال: «ونتيجة لتزايد النفوذ العربي الإسلامي صارت الأسرة المالكة مسلمة تجري في عروقها دماء عربية بعد أن كانت نوبية مسيحية» أ.هـ.

وقد عبر عن الفترة اللاحقة لما بعد ذلك، فقال: «وبعد سقوط مملكة المقرّة عم البلاد شيء من الفوضى وانقطعت صلتها بمصر، ومن ثم لم نعد نعرف عن تاريخها شيئا، وكان ذلك بداية لعهد مظلم لم تنقش ظلمته إلا بعد قيام مملكة الفونج في أوائل القرن السادس عشر الميلادي، حيث بدأت بعد الروايات الشفوية تؤرخ لسودان وادي النيل، ونتيجة لسقوط مملكة المقرّة تصدع الحاجز الذي كان يحول دون دخول البدوع عن طريق وادي النيل، فكثرت هجراتهم منذ ذلك الحين وتدفقوا دون رقيب كما عبر آخرون الصحراء الشرقية فوجدوا كثيرا من أبناء جلدتهم قد سبقوهم إليها ونشروا فيها سمات الثقافة العربية الإسلامية فتركوها لهم وتابعوا مسيرتهم في أرض البطانة والجزيرة ثم عبروا النيل إلى كردفان ودارفور، حيث التقوا هناك بمجموعات عربية أخرى كانت قد تابعت الشاطئ الغربي للنيل ثم وادي المقدم ووادي الملك، واستقر هؤلاء المهاجرون في سهول أواسط السودان الغنية بالمرعى مسالين حينما ومحاربين حينما أخرى» أ.هـ.

ولعل من الممكن تاريخاً أن نثبت أن اتصال السودان الشرقي بالإسلام جاء على فترات متباعدة - تضعف حيناً وتقوى حيناً آخر - وهي على النحو التالي :

المرحلة الأولى : جاءت من خلال الهجرتين الأولى والثانية للصحابة إلى الحبشة، والتي ثبت تاريخاً أن سنار - وهي في أواسط السودان - كانت جزءاً من أراضيها، بل هي مستقر الحكم في ذلك الوقت. وقد قدمنا ما يكفى في بيان ذلك. ومن المعلوم أن الإسلام وقتها لم يكتمل من حيث البيان عقيدة وشريعة.

المرحلة الثانية : وهي في أواسط القرن السابع الميلادي على يد التجار المسلمين والمهاجرين العرب.

المرحلة الثالثة : وهي تحديداً في القرن التاسع الميلادي، وروادها القبائل التي أخذت تتدفق نحو السودان - في هجرة سلمية - بحثاً عن المرعى وهرباً من السيطرة المتزايدة للحكومات المركزية في مصر.

المرحلة الرابعة : وهي في أواسط القرن الرابع عشر، وكانت بعد اضمحلال نفوذ ملوك النوبة السياسي.

المرحلة الخامسة : وقد بدأت في النصف الثاني من القرن الرابع عشر، وكانت بدخول الشيخ غلام الله بن عائد اليمني، وقد قدم من الحليّة باليمن، واستقر في دنقلا - شمال السودان - وقد أثر الاستقرار بها «لأنها كانت في غاية الحيرة الشديدة والضلالة لعدم وجود القرآن والعلماء بها، فلما حل بها عمر المساجد وأقرأ القرآن وعلم العلوم مباشرة لأولاده وتلامذته ولأولاد المسلمين».

المرحلة السادسة : وقد بدأت في القرن الخامس عشر، وفيها كان قدوم الشيخ حمد أبو دنانة صهر عبد الله بن محمد بن سليمان الجزولي مؤسس الطريقة الشاذلية بالمغرب وقد استقر في منطقة سقادي غرب الواقعة غرب المحمية.

المرحلة السابعة : وهي في أوائل القرن السادس عشر، وتحديداً سنة عشر وتسعمائة هجرية، وصاحب ذلك قيام مملكة الفونج - وعاصمتها سنار - وهي نفس المدينة التي كانت مقراً للنجاشي، وقد وصف المؤرخ السوداني الشيخ محمد النور بن ضيف الله صاحب كتاب الطبقات تلك الفترة فقال : «إعلم أن الفونج ملكت أرض النوبة وتغلّبت عليها أوائل القرن العاشر الهجري.. ولم يشتهر في تلك البلاد مدرسة علم ولا قرآن، ويقال أن الرجل كان يطلق المرأة ويتزوجها غيره في نهارها من غير

عدة، حتى قدم الشيخ محمود العركي - رجل القِصير - من مصر وذلك بعد أن تلقى العلم عن اللقائين «الناصر وشمس الدين» وعلم الناس العدة وسكن البحر الأبيض وبنى له قصرًا يعرف الآن بقصر محمود» أ.هـ. وبعده ظهر أولاد جابر، إذ أنهم تعلموا عند البنوفري، وهو عن الأجهوري، وهو عن اللقائين المذكورين، وعليه فهو متقدم عليهم زمنًا.

المرحلة الثامنة : وقد بدأت في أول النصف الثاني من القرن العاشر الهجري، وذلك حين ولي السلطان عمارة أبو سكيكين الشيخ عجيب المناجلك، فقدم في أول ملكه الشيخ إبراهيم البولاد من مصر إلى دار الشايقية ودرس فيها الرسالة واخليل والرسالة وانتشر علم الفقه في الجزيرة.

المرحلة التاسعة : وهي أيضا في أول القرن الثاني من القرن العاشر الهجري، وقد بدأت بقدوم الشيخ تاج الدين البهاري القادري من العراق، وتحديدًا في نحو عام 985هـ/1577م، وقد قدم إليها بدعوة من أحد التجار في ذلك الوقت وهو الحاج داود بن عبد الجليل، وقد مكث في السودان سبعة أعوام، ومن الممكن القول أن هذه المرحلة هم أم المراحل التعليمية في السودان، إذ قد انتشرت الخلاوي وتوسع الناس في طلب المعارف والعلوم، ويكفي أن خلاوي الشكينبية والتي ستناولها كنموذج لمدارس الموطأ والمدونة في السودان هي من تلك الدوحة القادرية المنتشرة في البلاد.

ثم توالى المراحل، وبدأ الاتصال المناسب - صدورًا وورودًا - فانطلقت الهجرات من السودان، ولم تقتر إليه مجيئًا.

عاشرا - نماذج من علماء المذهب المالكي في السودان : امتلأت المصادر بأخبار الفقهاء والمهاجرين لتحصيل العلم من السودان الشرقي، وقد كان منهم :

الفقيه عبد الرحمن كاكوم، وقد أتى دارفور من السودان وادي النيل. وهو من أبرز من نشر العلم والمعرفة في دارفور، وذلك في عصر السلطان محمد تيران، والذي حكم دارفور من 1768م - 1787م. وبعد استقراره فترة في دارفور هاجر كاكوم إلى الأزهر ليتلقى من رجاله ما يشد به عضده في العلم، وقد مكث نحوًا من ثلاثين عامًا، وأطلق عليه معاصروه لقب : الضويمر، وذلك لمدأومته على الصوم، ولما عاد وجد السلطان تيران قد توفى وخلفه السلطان عبد الرحمن الرشيد 1787م - 1806م، وقد وجد فيه السلطان - وقتها - بغيته ومراده، وكأنه قد يقوى به ملكه وسلطانه، فاستقبله بحفاوة بالغة، واستقر بمدينة كوبي، وشيد مسجده الذي صار معهدًا فيما بعد، وفيه تلقى العلم كثير من رجال السودان.

عبد اللطيف بن الخطيب بن عمار، وقد عبر عنه صاحب كتاب الطبقات : بـ «شيخ الإسلام الفقيه النحوي اللغوي الأصولي المتكلم المنطقي المجود للقرآن المجتهد في مذهب الشافعي» وقد ولد بسنار - عاصمة سلطنة الفونج - وولي الخطابة مكان أبيه، ثم هاجر منها إلى مكة وذلك لنكبة حصلت عليه من السلطان - وقتها - وجاور بسببها، واجتمع هناك بعلماء المغرب والحجاز والروم والتكرور ودرس في جميع الفنون، «فلا يوجد فن بين الناس إلا ويقال إنه فرد زمانه فيه».

وكان يصفه بعض علماء الحرم، فيقول : عالم الديار السنارية وعلامة الأقطار الإسلامية، وقد مدحه شيخه في علم المنطق العلامة نور الدين اليميني بقصيدة، ومن رسائله. وقد كاتبه من دار كنجاره مادحا على طريق المناطقة : «إلى حضرة من اتصف بدلالة اللفظ الوضعية والقضية الموجبة الكلية والجزئية، والأشكال المنتخبة الجميلة، الذي سلب الأبواب بكلياته وجزئياته، سيدنا ومولانا إنسان العين الساكن في الفؤاد بلا مين، الوالد السامي المنيف، ناصر السنة، الفقيه عبد اللطيف، ولاه ورعاه وأعطاه من الأوصاف الجميلة ما يعجز الرسم، بل الحصر عن حصر مقدماتها، وقضى لأعدائه بالعكس والطرده، بل بالعقم من ساير جهاتها، ولا زالت قضايا سيادته لازمة، ومزايا سعادته بدوامها جازمة، بمحمد وآله» أهـ وقد قتله الملك بادي سلطان الفونج صبورا، وذلك لوشاية من بعض بني عمه

الشيخ إدريس بن محمد الأرباب بن علي الشهير بأرباب العقائد، وقد ولد في مدينة العليفون - جنوب شرق الخرطوم - وله واقعة مناظرة مشهورة مع الشيخ علي الأجهوري شيخ المالكية في مصر، حيث كان قد أفتى بحل التبناك - ملفوف التبغ - وقد وافق بعدها الشيخ إدريس ود الأرباب لمناسبة مشهورة.

الشيخ محمد سرور - جد الشيخ أحمد الطيب - وهو من كبار العلماء، والمدفون بأم مرح شمال أم درمان.

الشيخ عيسى ولد كنو - كته - ومعناها باللغة النوبية الصغير، تلميذ الشيخ محمد بن عيسى سوار الذهب، وقد ذكره صاحب الطبقات، وقد ولد بدنقلا العجوز، وكانت إقامته في بلدة الحفير شمال السودان، وقد أخذ عن الشيخ محمد بن عيسى سوار الذهب، وقد قرأ عليه القرآن وأحكامه.

الشيخ عبد الباقي بن أحمد المكاشفي، وستأتي ترجمته عند الكلام على مدراس الموطن والمدونة في السودان.

الشيخ محمد البدوي - شيخ الإسلام - وقد تلقى عنه الشيخ قريب الله - بن الشيخ أبو صالح ورفيقه الشيخ الحسين بن أحمد الفيل والشيخ عبد الله محمد الخبير، وقد بدأوا التلقي عنه عام (1316هـ).

الشيخ قريب الله بن أبو صالح الطيبي، وقد تتلمذ على يد شيخ الإسلام في السودان - وقتها - الشيخ محمد البدوي، وسلك الطريق على يد الشيخ عبد المحمود بن الشيخ نور الدائم، واستقر أخيراً في مدينة أم درمان وبنى له مسجداً، وهو إلى الآن منارة في العلم.

أحد عشر - نماذج من الإجازات العلمية في السودان : جاء في إجازة الشيخ محمد البدوي للشيخ قريب الله بن الشيخ أبو صالح : «بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد فلما كان اتصال السند من خصائص الأمة المحمدية، والهجرة إلى العلم سنة صالح سلفنا المرضية، تنافس في ذلك المتنافسون ﴿والسابقون السابقون أولئك المقربون﴾ ولا يخفى ما في كتابنا المكنون ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾ و﴿لمثل هذا فليعمل العاملون﴾. وكان ممن سمت همته بسلوك هذا الطريق، حرصاً على الانتظام في سلك هذا الفريق، الحبيب النسيب درة البيت الطيبي، وثمرة الرعاية الإلهية الوارفة (الشيخ قريب الله بن الشيخ أبي صالح بن الشيخ أحمد الطيب) فإنه فارق لذلك الأوطان، ولازم جهاذة الرجال في أطراف البلدان، إلى أن من الله علي وعليه بالاجتماع، فلازمني بذكاء وعبقرية وقريحة وفكرة إلى إدراك دقائق المعاني صحيحة في علوم شتى من معقول ومنقول وفروع وأصول. وأنا وإن كنت لست أهلاً لأن أجاز فكيف بي وأنا أقدم على الإجازة لغيري، وقدما قال بعض الأكابر:

ولست بأهل لأن أجاز فكيف أن * * أجز على أن الحقائق قد تخفى
فأضواء فكري أظلمتها حوادث * * فأونة تبدو وأونة تطفئ
ولا رجائي منكم صالح الدعاء * * لما سطرت يمني في مثل ذا حرفاً

هذا وإن مما قوى عزمي، وإقدامي على ما ليس من رسمي، ما اشتهر من الأخذ من الأصاغر والأكابر والأقران، وإن ذلك من السنن المألوف عن الأئمة الأعيان، ورواية الأكابر عن الأصاغر أمرها لدى أهل العلم مشهور، ولها في كتبهم ذكر مسطور، وفضل الله لا يتقيد بزمان دون زمان، ولا بيوم دون يوم، ولا يختص به قوم دون قوم، وفضل الأئمة من السلف أشهر من أن يذكر، وكوننا بالنسبة إلى لذيذ ذكرهم عدما محضاً أمر لا ينكر.

فأقول متطفلا على مائدة العلم، متكلا على سعة الحلم، أجزت الشيخ قزيب الله في كل ما تجوز روايته وتصح عني برأيته من معقول ومنقول وفروع وأصول، كما أجازني بذلك مشائخي الأزهريون، فصار كل سند لي أستند إليه سندا له وهو ينتمي إليه، واجلها ما هو في ثبت مشائخنا الكبار، كثبت شيخ مشائخنا وأشياخهم الأمير الكبير، وقد تركت سرده لأنه كالشمس في رابعة النهار.

وأوصي نفسي وإياه بالعكوف على العلم والعمل، وعلو الهمة في ملازمتها، بلا فتور ولا ملل، وعلى تقوى الله، خصوصا الأمانة في العلم، في السر والعلن، واجتناب الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وأن لا ينساني من دعواته، في خلواته وجلواته، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله، كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون».

ومنها إجازة الشيخ علي الأجهوري للشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن أبي ملاح - والد الحاج خوجلي - ونصها : «بعد حمد الله تعالى والصلاة على نبيه قال وبعد فقد قرأ على الشاب النحرير الفاضل الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن أبي ملاح الكباني نسبة والبري بلدة عقيدتي التي ألفتها في أصول الدين والتصوف وشرحها قراءة جيدة نافعة إن شاء الله تعالى وحضر قراءتي في مختصر العلامة خليل في فقه المالكية إلى نحو نصف الكتاب المذكور قراءة بحث وتحقيق دلت على نباهته وفقهه بالكتاب المذكور وقد استخرت الله تعالى وأجزته بما ذكر وبجميع ما يجوز لي روايته بشرطه سائلا منه أن لا ينساني من الدعاء بسعادة الدارين ونحو ذلك، وبالدعاء والرحمة لأمواتنا وأموات المسلمين جعله الله من العلماء العاملين ووفقه لما يحبه ويرضاه من القول والعمل وجعله من عباده المخلصين ونفع بعلمه المسلمين بجاه سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وأصحابه اجمعين» وكتبه في آخر ذي الحجة ختام سنة ثلاثين بعد الألف على بن محمد المدعو بزوين بن عبد الرحمن الأجهوري المالكي.

اثني عشر - أسانيد علمية في السودان : كان إسناد شيخ الإسلام محمد البدوي كما يلي : الشيخ محمد عيش، عن الشيخ مصطفى البولاقي، عن الشيخ شرف الدين المرصفي، عن الشيخ محمد الأمير الكبير، عن الشيخ علي العدوي، عن الشيخ عبد الله بن عبد السلام بناني والشيخ محمد السلموني، عن الشيخ محمد الخرشي والشيخ عبد الباقي الزرقاني، عن الشيخ علي الأجهوري، والشيخ إبراهيم اللقاني، عن الشيخ محمد البنوفري، عن الشيخ عبد الرحمن الأجهوري المكنى بأبي زيد، عن الشيخ شمس الدين اللقاني، عن الشيخ السنهوري، عن الشيخ البسطامي، عن الشيخ تاج الدين بهرام، عن الشيخ خليل صاحب المختصر عن الشيخ عبد الله المنوي، عن الشيخ طاهر بن علي بن

محمد النويري، عن الشيخ حسين بن علي، عن الشيخ أبو العباس أحمد بن عمر بن هلال الدبعي، عن الشيخ فخر الدين بن المجلطة - أوالمخلطة - قاضي القضاة، عن الشيخ أبو حفص عمر بن فراج الكندي، عن الشيخ أبو محمد بن عطاء الله السكندري، عن الشيخ أبو الطاهر المكنى بأبي تعوف، وألشيخ أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف الطرطوشي، عن الشيخ أبو الوليد سليمان بن خلف الله الباجي، عن الشيخ الإمام مكي القيسي الأندلسي، عن الشيخ أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني - صاحب باكورة المذهب - عن الشيخ أبو بكر اللباد، عن الشيخ أبو زكريا يحيى ابن عمر بن يوسف البلوي الإفريقي صاحب كتاب اختلاف ابن القاسم وأشهب، عن الشيخ الإمام سحنون والشيخ عبد الملك الأندلسي، عن الشيخ عبد الرحمن ابن القاسم والشيخ الإمام أشهب عبد العزيز العامري القيسي، عن الإمام مالك ابن أنس عن الإمام نافع وله سند عن ربيعة عن أنس، عن الإمام عبد الله ابن عمرو، عن سيد الكونين.

ثالث عشر - نماذج من المدارس الفقهية - الخلاوي أو المسيد - في السودان الشرقي :

1- مصطلح الخلوة : هو مصطلح درج أهل العلم والقرآن على إطلاقه على تلك البقاع أو الأمكنة التي تبنى أو تنشأ لدراسة القرآن الكريم وفقه الدين، ولعله قد استقي من أصل الخلوة اللغوي، إذ هي من التفرّد أو التفرغ أو الاستقلال أو الاقتصار، وسواء كان بنفسه أو مع غيره إلى ما لا نهاية له من العدد، وجمعها خلوات لأن واحدها خلوة، إلا أن الذي درج عليه اللسان في السودان الشرقي جمعها على خلاوي. وهي كلمة مرادفة للكاتب أو المحاضر - جمع محاضرة - وقد غلب استعمال الأخيرة منها في بلاد شنقيط، وإن كان قد سبق تداوله في الأندلس، ومنه قول ابن حزم :

مناي من الدنيا علوم أثبتها * * * وأنشرها في كل باد وحاضر
دعاء إلى القرآن والسنة التي * * * تناسى رجال ذكرها في المحاضر

وأما المسيد، ففيها قلب الجيم ياء، والإفصلها المسجد، وهي لغة متداولة بين بعض العرب إلى الآن، وفيها - أي السودان - إلى الآن قلب الميم باء، ومنه يقول القائل مثلاً: طعام الحبان له بكان - أي مكان - والحبان أي الأحباب.

قال الأستاذ الدكتور حسن الفاتح قريب الله في كتابه «الشيخ قريب الله ودوره في الفكر والدعوة إلى الله»: الأصل اللغوي لكلمة المسيد هو: مسد بمعنى أداب السير، والمسد هو أداب السير في الليل أو السير الدائم ليلاً كان أم نهاراً،

ومنه قول الراجز :

يكابد الليل مسدا

وقول الآخر :

يمسدها الفقر وليل شاتي

وقول رؤبة :

ينسلب الليل انسلابا مسدا

ثم قال : «ومعنى مسد كل شديد الخلق» إذا شد خلقه، ومسده الأكل والرمي شده،
ومنه :

يمسد أعلى لحمه ويأرمة

ثم قال : «وكلمة مسيد المذكورة كان قد استفادها أهل السودان من المغرب العربي،
كما استفادوا كذلك المذهب المالكي، وانتشرت بينهم صلتهم بالمغرب آنذاك كتب الفقه
التي ألفها أهل المغرب.. استخدمت كلمة المسيد في المملكة المغربية بمعنى خلوة القرآن،
وحملت نفس المعنى تقريبا عند أهل الجزائر، وإن كان بعض الأخيرين قد أطلق ذات
الكلمة على المدارس الأولية إبان سيطرة الاستعمار الفرنسي على بلادهم.

ثم قال : إضف إلى ما تقدم : أن السودانيين قد وسعوا مفهوم المسيد ووظيفته،
بحيث كان يؤدي نفس الدور الذي يؤديه مفهوم الرباط أو الخانقاه عند بعض أهل
البلاد الإسلامية أ.هـ.

وفي تلكم الخلاوي يدرس الطلاب القرآن الكريم وبه يبدؤون، ثم يتلقون من علوم
الدين ما للشيخ فيه إجازة علمية، والغالب في تلقي العلم في تلك الخلاوي الكتابة على
الألواح الخشبية، وأقلامهم من البوص - وهو عود مبري من الأشجار - وأما المداد
فمكوّن من الصمغ العربي والسكّن - وهو غبار أثر وقود النار أسفل أدوات وأواني صنع
الكسرة أو العصيدة - الصاج أو الكانون - وقد توارثت الخلاوي العلمية استعماله إلى
يومنا هذا، وعند الرغبة في التخلص منه يمحق المكتوب - قرآنا أو علما - في أحواض
مخصصة لذلك.

2- خلاوي الشكينية - النموذج الفقهي المتكامل - مؤسسها هو «الشيخ عبد
الباقي بن الحاج عمر بن أحمد بن محمد الهارب - وقد جاء من الحجاز - بن علي
المادح بن زيادة بن حسان الإدريسي التلمساني الحسيني نسبا المالكي مذهباً، الأشعري

عقيدة، القادري طريقة، وأمه هي السيدة فاطمة بنت أحمد أبو القاسم بن الضوبن البكري الحسيني، ولد في السودان بقرية ودشنبلي جوار قرية الشيخ التوم ودبانقا بريفي سنار في اليوم الرابع من شهر رجب سنة 1284 هـ الموافق 1865م وقد كفله أخوه الأكبر الشيخ أحمد الحاج عمر بعد وفاة والده.

وقد بشر به عدد من أهل المعرفة، ومنهم الشيخ محمد توم ود بانقا - من أكابر العارفين - فقد كان يبشر الناس بأربعة يأتون من بعده يكون لهم شأن، وهم : المترجم له، والشيخ محمد بن طلحة الفلاتي، وحمدان بن عبد القادر، وهجو ابن الماصع أ.هـ. وممن كان يبشر به الشيخ إبراهيم الكباشي.

وقد حفظ القرآن وتعلم علم الأصول والفروع ودرس الرسالة لابن أبي زيد القيرواني وأقرب المسالك للعلامة الدردير، ومختصر خليل، وموطأ الإمام مالك، والمدونة، وفتح الله عليه بغير ذلك من العلوم والمعارف مما يعجز عن وصفه البيان.

وقد تلقى القرآن الكريم على يد جماعة منهم : أخيه الشيخ أحمد بن الحاج عمر بقرية ود شنبلي، والفكي محمد على ود أبو النعمة، والفكي يوسف ود.عبيد.

وأما مشايخه في العلوم، فمنهم : الفكي قسم الله ود بدّي - من جبل موية - والفكي عمر، والفكي إبراهيم بقادي، وشيخ الإسلام - في زمانه - محمد البدوي، وكان معظم تعليمه على يد هؤلاء الأعلام في بأرض الجزيرة.

وكان يحفظ متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني عن ظهر قلب، ومختصر خليل بن إسحاق، والموطأ، وعندما يسأل عن كيفية اكتسابها يجيب بقوله تعالى : ﴿أتقوا الله ويعلمكم الله﴾.

وكانت تضم الخلاوي - في زمانه - مائة وأربعين ألفا من طلاب العلم، ويضعون في اليوم الواحد ما لا يقل عن أربعين أردبا - مائة وتسعة جوانات - من الذرة، وكانت في ذلك الوقت تطحن بالمحراكة - وهي أحجار الرحي - وقد نقل ذلك التوثيق التاريخي عن مدير الخلوة الشيخ عبد الله ود حمد المكاشفي.

وتخرج على يديه من أهل العلم عدد كبير، ومنهم : الشيخ حبيب الله ابن محمد المبشر بن أحمد المكاشفي، والبشير ود المبشر - من أبناء عمومته - وأبناء الشيخ : عمر وعبد الله والطيب والجيلي والمهدي والفاتح والتقي وموسى، وابنته السيدة عائشة - وقد حفظت عليه المختصر باللوح - ومنهم الشيخ محمد عبد الله الحبيب الشنقيطي - وقد

درس الأصلين على أمه ثم على الشيخ ود الجوى، ثم تلقاهما عن الشيخ عبد الباقي، ومنهم إسحاق الكنانى الملقب بإكليل. وقد لقبه به شيخه لكثرة استشهاده في مجالسه بجواهر الإكليل وكان يقول له : أنت الإكليل - ومنهم صالح ود النويرى الملقب بأبى حنيفة - نسبة لتبحره في فروع المذهب الحنفى - والشريف أبو القاسم، والمكاوى بن الفكى ود نعمان، والفكى عثمان، وأحمد سليمان - شيخ الخلوة الحالى - ومصطفى المشتت من قرية حميراء، وصباح الخير ود كضيبيات، ومحمد التوم عبد العليم، والعالم الطيب من قرية أم دوم، والشيخ عمر ود الهدى - وكان الشيخ يلقبه بالمصحف ويقول عنه : حرمة ميت كحرمة حي وكان ينهى تلاميذه أن يقدم عليه أو يصفحه أحد منهم إلا وهو متطهر - ومنهم أيضا : شاكر محمد أحمد، وجاد الله أبو شرا وولد محمد.

ومن شواهد الهمة العالية في العلم : أن أحد أشياخ العلم من بلاد شنقيط جاء زائرا فطلب منه الشيخ البقاء والمشاركة في تعليم طلاب العلم الموطأ والمدونة، فاعتذر لمشاغله، فطلب منه - والحال هذه - البقاء ليلة واحدة في الشكينبية فرضي، فاستدعى الشيخ عبد الباقي المكاشفي تلميذه - صالح أبو حنيفة وجاد الله أبو شرا - وقد تقدم ذكرهما - وطلب منهما نسخ كتاب المدونة والذي كان عنده، وأنه ليس أمامهما سوى ليلة، فافقتسماها وما أصبح الصبح إلا وقد كتبها، ولما حان موعد مغادرته سلمه الشيخ نسخته وأخبره باكتمال نسخها عن آخرها، وتروي كتب التاريخ أنه عند عودته للمرة الثانية وجد عددا من النسخ تمتلئ بها البلدة فسأل عنها فأجيب بأنها من نسختك التي نسختها تلك الليلة.

وقد ظل طلاب العلم يتلقون الموطأ والمدونة في خلاوي الشكينبية، وقد كان أوقات الجلسات العلمية تبدأ بعد صلاة الفجر وفي الضحى وبعد الظهر وبعد صلاة العشاء، وقد ظلت وسائل التوثيق والتلقي - إلى وقت قريب - عن طريق اللوح والكتابة عليه.

وقد أخذ طريق القوم على الشيخ عبد الباقي الأبيض المعروف بابي الشول حفيد الشيخ عبد الباقي النيل سنة 1311هـ - وله من العمر آنذاك سبع وعشرون عاما.

قال عنه ابنه الشيخ الجبلي: كان والدي متواضعا التواضع كله طاهر السريرة الطهر كله لين العريكة تألفه النافرات. تعلمنا منه الصبر على المكاره وحسن المعاملة، كان يأكل مع المريض ولو كان مجذوما وقد فسر والدي معنى حديث الرسول «فر من المجذوم كما تفر من الأسد» أي فر منه خوفا من الإشرار لأنه سيرى نعمة الله عليك فيحسدك، وقال : «كان يجيب دعوة الداعي مهما كان مقامه». وكان لا يرد سائلا أبدا وإذا لم يجد شيء يعطيه للطالب يكتب له سند بضممان العطاء إلى أجل.

وقد مدحه الشاعر أبو شريعة :

له قدر على الأقران يسمو ** منيباً زاهداً في كل فان

وقال فيه الشيخ يوسف حفيد الشيخ عوض الجيد :

نيطت مكارم أخلاق الكرام به ** فريد عصر الورى في الدهر والدول

ويقول الشيخ يوسف حفيد الشيخ عوض الجيد :

حائز الفضائل في خلق وفي حلق ** أنشا المهيمن كل الناس في رجل

وأما مؤلفاته، فقد ألف في العقيدة : منظومة «تعالى الرب» و«أرجوزة التوحيد في معنى عقائد التوحيد» وقد تم شرح المنظومة في كتاب النمارق المصنوفة وأما الأرجوزة فقد تم شرحها في كتاب التبيين المفيد، وألف في الفقه منظومة الجنائن المغروسة علي حياض السنة المحروسة، وقد تم شرحها في كتاب النمارق المصنوفة، وألف في السلوك : النصائح التسع في السلوك والإرشاد، وأيضا : خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم، وراتب في أذكار القرآن والسنة، وراتب في التوسلات إلى الله جل وعلا، والراتب الكبير في التوسلات، وله ديوان في مدد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنوانه : سعادة الدارين في مدح سيد الثقلين أ.هـ.

انتقل إلى جوار ربه في يوم السبت بعد صلاة العشاء ليلة العاشر من ذي الحجة في سنة 1379هـ الموافق اليوم الثالث من شهر يونيو سنة ألف وتسعمائة وستون 1960/6/3م ببلدة الشكينية وله من العمر ما يقارب ستة وتسعون عاما.

رابع عشر - السودان الشرقي ومشكلات التوثيق العلمي : لعل أكبر ما يواجه الناظر في الساحة العلمية بالسودان الشرقي ذلك الفراغ التاريخي، إذ لم يشغل المؤرخون بتوثيق جهود العلماء هناك، وما وجد منها فهو جهد المقل، وقد كان الشيخ عمار بن الحفيظ الخطيب هو أول من وثق رحلته العلمية بخطه، وقد يكون هو رائد التوثيق العلمي في السودان الشرقي، وفيها يقول : «وكان سفرنا من سنار بطلب العلم بالأزهر، والحج في يوم الجمعة بعد العصر خامس عشر في رمضان سنة سبع وسبعين بعد الألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، فلم ندخل مصر إلا في أول شهر صفر من سنة ثمانية وسبعين بعد الألف، وجلسنا بالأزهر إلى شوال، ثم سافرنا إلى الحج وحججنا حجة الإسلام في تلك السنة، أي سنة ثمانية وسبعين، ثم رجعنا إلى مصر، فلم ندخلها إلا في سنة تسعة وسبعين في شهر صفر، وجلسنا في

الأزهر بقية صفر والربيعين والجماديين ورجب وشعبان ورمضان، ثم سافرنا إلى الحج أي حج التطوع في شهر شوال مع الحاج المصري، وحججنا في سنة تسعة بتقديم التاء وسبعين، ثم جلسنا بمكة مجاورين ببيت الله الحرام، ثم سافرنا إلى حضرة المصطفى ﷺ في شهر المحرم سنة ثمانين وجلسنا بالمدينة ما شاء الله أن نجلس، ثم رجعنا إلى مكة أيضا مجاورين ببيت الله الحرام إلى أن حضرنا مولد المصطفى بمكة، ودخلنا فيه وصرنا إن شاء الله من الآمنين، ثم سافرنا من مكة يوم سابع عشر من ربيع الأول إلى جدة، ثم سافرنا إلى مصر بالسلامة في البحر، ودخلنا مصر في شهر الله رمضان من سنة ثمانين وألف، ثم أدركنا سنة تسعة وسبعين وكان يوم عرفة يوم الجمعة والحمد لله رب العالمين على هذا الطلب، اللهم تقبل واعف وسامح ما كان رياء وسمعة» قال صاحب كتاب الطبقات : هكذا وجدته بخطه رحمه الله تعالى» أ.هـ.

خامس عشر - جهود علماء المغرب في الحركة العلمية بالسودان الشرقي :

1- الشريف حمد أبي دنانة الشاذلي المغربي، صهر الشيخ الجزولي - صاحب دلائل الخيرات - للسودان، وكان ذلك في القرن التاسع الهجري، واستقر في شمال السودان، وتحديدا في منطقة سقادي غرب المحمية من ولاية نهر النيل، وقد كانت له جهود ظاهرة في الإرشاد والتوجيه، إذ كان له جهد واضح في نشر الطريقة الشاذلية، والتي تعتبر من أوائل الطرق انتشارا في السودان، وتلتها جهود الشيخ حمد بن المجذوب وحفيده محمد المجذوب بن قمر الدين والذي هاجر إلى الحجاز واستقر في المدينة وأجيز في الطريق من الشيخ السويدي، وجاء إلى سواكن عام 1832هـ، واستقر أخيرا في مدينة الدامر ونشر المنهج الشاذلي هناك.

2- الشريف عبد المنعم بن الشريف أحمد المرعزي المغربي : دخل السودان - بعد رحلة طويلة - طاف فيها عددا من البلدان الإفريقية، واستقر أخيرا في قرية أم سعدون، وهي من أرياف مدينة الأبيض - حاضرة إقليم كردفان - بغرب السودان، وقد سلك التجانية على الشيخ محمد الغالي أبو طالب الحسن - من تلاميذ التجاني - وحيث استقر أسس زاوية ومقرا للإرشاد الديني والعلمي، وقد توارث أبناؤه منهجه وساروا عليه إلى الآن، ولعله وإن جاء في الحكاية عنه اشتغاله بنشر الطريق التجاني والتربية عليه إلا أنه لا بد أن يكون له جهد في رفع الجهالة العلمية عن أهل قريته وأمنطقته التي استقر فيها، وهو ما يعرف بالاستفادة الممزوجة.

3- الشيخ أحمد بن محمد بن ناصر بن محمد السلاوي الفاسي خريج فاس والقرويين، وقد ولد في سلا المغربية في صفر من عام 1206هـ وفيها تلقى عن شيخها

عبد الله بن عيسى القرآن، ومبادئ العلوم، وأسس الأحكام والروايات، وبعد انتقاله إلى فاس تلقى عن كبار علمائها - وقتها - ومن بينهم الشيخ: أحمد بن ناصر الدرعي. ثم عين مفتيا ضمن ثلاثة - تم اختيارهم لمرافقة الحملة العسكرية التركية إلى السودان - وكان على رأسها إسماعيل باشا - وكان ضمن الحملة عدد من المغاربة، وقد اصطحب السلواوي زوجته المغربية - أم أولاده مصطفى والشيخ ونفيسة ومنتهى - وأغلب عقبه يتركز اليوم في وسط السودان، وتحديدا في منطقة الجزيرة الخضراء، وقد تولى ولداه: عبد الغني ومصطفى القضاء وكان أولهما بمدينة دنقلا - شمال السودان. ومن مصنفاته العلمية: الدر المنظوم في أسانيد سائر العلوم، وشرح عقيدة الرسالة لابن أبي زيد، ورسالة في «الحمد لله ولفظ بعد» وشرح منظومة السوفلاني في أحكام القرآن، وشرح الأربعين حديثا للنووي، وشرح أرجوزة إبراهيم عبد الدافع لطبقات أولياء السودان، كما أن له مختصر الطريقة المحمدية، وعدد من التواقيع القضائية والحجج الشرعية، وكان له جهد متميز في تنقيح المعلومات التاريخية وتهذيبها فعمل على تهذيب كتاب الطبقات لود ضيف الله - والذي يعتبر من أقدم المؤلفات في الحركة العلمية والدينية في السودان، وقد عين مفتيا للمالكية، ثم مفتيا عاما، ثم تولى رئاسة القضاء، وظل بها حتى وفاته عام 1840م، وقد أسهم السلواوي في تحديث النظام القضائي في السودان وفي تأسيس نظام المحاكم الشرعية - بعد أن كان العمل فيها حرا وتطوعيا - وهذا مما يشكل نقلة نوعية في اختيار القضاة، ويتحدث عن جهوده في تطوير الحركة العلمية بالسودان الشرقي فيقول: «ووليت جميع علماء الجزيرة مناصب الشرع الشريف في الأماكن المتفرقة، وصار جميع علماء السودان - ولله الحمد - من تلامذتي وأحابي أ.هـ ويكتب عن السوفلابي - صاحب منظومة علوم القرآن - فيقول: «وبالجملة فهو أعلم من رأيناه بالجملة، وقد أخذ عنا الإجازة، وتلقى عنا أشياء، وله منظومة في أحكام القرآن نفيسة جدا» أ.هـ

4- الحسن بن محمد الوزان الفاسي الوزاني الفاسي - لقب بليون الإفريقي - وقد ولج السودان الشرقي ولم يعلم له المؤرخون أثرا هناك، ولد بفرنطة عام «930هـ» وحمل صغيرا لفاس، وتلقى العلم بجامع القرويين عمن كان فيه من العلماء في ذلك الوقت: كابن غازي، والونشريسي، والزقاقين - الوالد وابنه - والحباك النحوي، والمغراوي، وفيه قرأ الأدب والمنطق وعقائد النسفي، ومع أن أكثر رحلاته كانت إلى السودان الغربي، إلا أن السودان الشرقي - والذي سماه السودان المصري - فقد كان حظه منه مجهولا، فقد صعد إليه في رحلة نيلية وتجول فيه، ولا يذكر التاريخ - ولا هو عن نفسه - ما فعل هنالك، ولكنها على كل حال لمحة فارس من رجال فاس طالت

السودان الشرقي، ومن مؤلفاته : تفسير كتاب في البيان لرجل مترهب بوادي كيس، وتعليق على حياة الغزالي، وقاموس طبي، وتاريخ ووصف إفريقيا - وقد عرض فيه كثيرا من أخلاق الأفارقة وعوائدهم - والجغرافية العامة، وألف كتابا - باللاتينية - ترجم فيه لثلاثين من كبار الفلاسفة والأطباء العرب، وله تصانيف في العلوم الشرعية، وله مدونة في قضائه في بعض النوازل التي تولى الحكم فيها، وكتاب في الأعياد الإسلامية، وكتاب في النحو، وآخر في الأدب.

5- الفقيه محمد بحري المغربي الفاسي وحفيده عبد الحلیم، وقد قدم بلاد السودان برفقة الخواجة عبد الدافع الفضلي، وذلك حين قدومه من مصر تاجرا وحاجا. وقد تزوج من ابنته ست النساء، فولد منها ولده الفقيه عبد الرحمن، ومنه تناسلت هذه الدوحة الفاسية المباركة، حتى برز منها العلامة الشيخ عبد الحلیم بن سلطان بن الفقيه عبد الرحمن بن الفقيه محمد بحري المغربي الفاسي. جاء في كتاب الطبقات «ولد - أي عبد الحلیم - بالحلفاية وأمه شايقية، وحفظ الكتاب بجامعها، وقرأ مختصر الشيخ خليل على الشيخ صغيرون، وسلك الطريق على الشيخ إدريس وتبناه مثل الشيخ دفع الله زوكان له نيابة القضاء من قضاة التكجاب، وكانت له دراية في الفتاوى والأحكام، وقد كانت له حلقة علمية يأتيها الطلاب من نواحي السودان، وهو من أوائل من سن منهج تلقين الحجج للخصوم الملهوفين ليتخلصوا بها، وهو أقرب ما يكون في زماننا إلى مصطلح المحاماة.

6- عبد الله الشريف الفاسي المغربي، وقد ولد بفاس - ولا تذكر المصادر تاريخ مولده - وفيها نشأ وترعرع وتعلم، سلك الطريق على الشيخ أحمد ابن الناصر - ولعله الدرعي - ومنها هاجر ودخل السودان الشرقي، وفيه استقر بمدينة الحلفاية - حلفاية الملوك - وقد تمازج أثره - حيث استقر - وتوعدت فوائده للناس. وقد اشتهر - في خاصة نفسه - بالورع والتقى والالتزام بالسنة، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ولا تأخذه في الله لومة لائم، واشتغل - في جانب آخر - بإرشاد الناس إلى طريق الله تعالى، وكان بحرا في علم الباطن، وقد بلغ من فتح الله عليه في فهم كتاب سبحانه : أن الآية الواحدة قد يفسر عليها تفسيراً - لو كتب - لاستغرق كراسا كاملا، وكل ذلك من غير أن ينظر في كتاب، ولا يستبعد - توقعا - أن يكون قد التقى بالسلواي الفاسي - النموذج الأول - وقت التلمذة والطلب على الشيخ أحمد بن ناصر الدرعي، وقد سبق أن ذكرنا تلمذة الأخير عليه، ومع أن تباعد مكان الاستقرار في السودان عند كل منهما، قد يكون مؤشرا لاحتمال عدم اللقاء بينهما، إلا أن تقارب مكان النزول - بداية - قد يؤكد التلاقي بينهما، فقد استقر السلواي في الخرطوم وفيها توفي، بينما نزل الثاني بمدينة الحلفاية - بداية - ثم استقر في سنار، وفيها توفي.

7- الحاج موسى المغربي، جد الشيخ حسن ود حسونة.

8- الشيخ عبد الله ولد حسوبه - حسوب - المغربي، وقد ذكره صاحب كتاب الطبقات، ووالده جاء من المشرق، وقد انتقل وسكن البحر الأبيض بأم لبن، وهو اسم للغة، وفيها توفي ودفن بها.

9- الشريف عبد الكافي المغربي، وهو مذكور في إسناده الشيخ : إدريس ود الأرباب، واسمه : الشيخ مصطفى الشريف المغربي السوسي مولدا، قدم السودان، وتلمذ على الشيخ محمد بن الطريقي، ودفن غرب الجزيرة اسلانج، كما حكى ذلك في كتاب الطبقات.

10- الشريف يحيى الشاوي المغربي، وقيل : المشاوي المقرئ، وفي رواية : الساوي، وقد أورد البروفسور يوسف فضل في تحقيق كتاب الطبقات ترجمته في الهامش، فقال : اسمه يحيى بن محمد بن محمد عبد الله الشاوي الجزائري، من فقهاء المالكية ولد بمليانة سنة 1621/1030 وتعلم ونشأ بالجزائر وسكن بمصر ودرس بالأزهر بعد عودته من الحج عام 1663/1074 ثم رحل إلى سوريا وتركيا ومن مصنفاته : حاشية على أم البراهين للسوسى وشرح التسهيل لابن مالك أ.هـ.

وعلى كل فهي محاولة للتعريف به، ولكنها لم ترق إلى الإثبات، إذ المثبت في كتاب الطبقات «الشاوي» والمترجم له في التحقيق «المشاوي» ولا شك أن بينهما فرق لا يخفى، وعلى كل فقد ورد ذكره في أخبار الشيخ عمّار بن عبد الحفيظ الخطيب، وقد أمره بتحقيق علم العربية والفقهاء وسائر الفنون.

11- الشريف أحمد عباس أبو الحسن الخفابي، من الأشراف الخفاب - وهي أسرة فاسية مغربية - حلت على السودان الشرقي، واستقروا بمدينة بربر شمال السودان، ولهم تواجد في كردفان - غربا - وينتسبون إلى جدهم حسب الله - أبو خوف - بن محمد المدني بن جبل بن عبد الله بن بركات الهاشمي الحسيني - جد الخفاب الخامس - ويعود أصل هذه العلاقة بين المغرب والسودان - من خلال هذه الأسرة الفاسية - إلى القرن السادس الهجري، وقد لمع من بينهم : الشريف أحمد عباس أبو الحسن الخفابي البدوي الحسني الأصل من جهة الأب وأما والدته فتعود نسبتها للشافعي، وهو من كبار العلماء في السودان، وقد تلقى العلم على يديه عدد كبير من أعيان السودان وأعلامه، وقد ولد عام 1930م، في قرية - ود جاد الله - وهي من قرى مدينة بربر، وتقع غرب النيل، وقد تنقل في طلب العلم وتحصيله، فتلقى عن والده -

أولاً - القرآن الكريم، ثم انتقل إلى خلوة ود الفكي علي - غرب بربر - ثم إلى خلوة الشيخ الجعلي بكديباس - ثم أكمل حفظ القرآن الكريم وتجويده وبدايات العلوم في خلوة الكتياب - شرق النيل - وقد أسست قبل ثلاثمائة عام تقريبا، ثم اتجه إلى معهد كريمة العلمي - شمال بربر - ومن مشايخه - في ذلك الوقت - الشيخ إبراهيم بن العطا، والشيخ يوسف الكرسي، وأخيرا استقر في معهد أم درمان العلمي العالي، وكان فيه من كبار العلماء : الشيخ مجذوب مدثر الحجاز والشيخ إبراهيم أبو النور والشيخ محمد مصطفى، وقد نال الشريف أحمد عباس أبو الحسن الخفابي شهادة العالمية وهي تعادل الشهادة الجامعية، ومن أسانيد في المعارف والعلوم : الشيخ علي أدهم - تلميذ شيخ الإسلام محمد البدوي - والشيخ : المحيسن عبد الله، وغيره من العلماء، وقد عرف وقتها بالهمة العالية في تحصيل العلوم، وما كان يسمع بعالم من العلماء إلا وشد إليه الرحال طالبا للعلم على يديه مجتهدا نبيله، وقد توجه لأداء الواجب العلمي، فبدأ بالفتيحاب، وود حامد، وود الحبشة، والكوداب - وهي مناطق في شمال أم درمان - وكان له جهد ظاهر في مجال الدعوة والإرشاد - في منطقة المتمة - وعين مرشدا وداعية في جنوب السودان لأربع سنوات، وقد أسلم على يديه كثير من أبناء جنوب السودان، ثم عمل معلما في أم درمان العلمي، وقد زامله في التدريس جماعة من كبار علماء السودان، كالشيخ يوسف الجبرتي، وحسن أبو اذنين، وأحمد سعد، ومحمد علي الطريفي، وممن تلامذته من خارج السودان : محمد عثمان الجبرتي - الداعية المشهور في بلاد الحبشة - وحسين كيك - مفتي الديار التشادية حاليا - وأما تلاميذه من السودان فكثير، ومنهم محمد أحمد العركي، ومحمد سعيد بركات، وغيرهم، وقد توفي - رحمه الله تعالى - يوم الاثنين من شهر صفر من العام 1420هـ، ودفن في مدينة أم درمان.

12- الشيخ علي اللبدي المغربي، ولد بسنار، وكان أبوه من أهل الجذب والأحوال، وقد دفن بسنار أيضا.

13- سعد ولد شوشاي المغربي، وهو من أهل المعرفة والعلم، وكانت له واقعة مشهورة في إثبات خلافة الشيخ الزين بن الشيخ صغيرون بعد وفاة أبيه، وقد استقر على الشمال من مدينة شندي شمال السودان.

14- الشيخ محمد سماحة المغربي، وقد ورد ذكره في كتاب الطبقات عند الكلام عن الشيخ عبد الرحمن بن إسيد النوري.

15- الشريف عمر أحمد أبو النور - وقد قدم هو وأخوه من المغرب من جهة الدار البيضاء - سيدي بنور - واستقر بغرب السودان، وتزوج بنت الشريف عبد الكريم الهنداوي العراقي، وله نسل منتشر في السودان، وقد كانت له مكتبة علمية قيمة، وقد اضطر أولاده من بعده إلى دفنها، خوفاً عليها من هجمات المهديّة، وقد فقد أثرها الآن.

16- ومنهم أيضاً : الشيخ الأمين ولد بلة، والشيخ حسيب الله الكوباوي المغربي، والفيقيه كباشي - كشابي - المغربي تلميذ الشيخ محمد بن نصر الترجمي الجعلي المشهور بأبي سنيّة، والشيخ دفع الله بن مقبل.

سادس عشر - حركة المصنّفات العلميّة وتداولها في السودان الشرقي :

بعد ظهور دولة الفونج وتخطيط مدينة سنار تداول الطلاب مصنّفات المذهب المالكي، وقد كان من ذلك : «المدونة لأسد بن الفرات وسحنون، وشرحها لأبي عمران الغفجومي، وفتح الجليل على مختصر خليل لمحمد بن إبراهيم التتائي، وشرح عبد الباقي الزرقاني على مختصر خليل، وحاشية التتائي في الرسالة لعلي بن محمد الأجهوري ومختصر الأخضر في العبادات وحاشية على مختصر خليل لأبي عبد الله الخراشي، وشرح الشبراخيتي على العشماوية».

وقد أظهرت الدراسة التاريخيّة . والتي أجريناها قريباً - عن خلاوي الشكينية، تلك المصاعب التي كانت تواجه أهل العلم وطلابه في تحصيل المصنّفات العلميّة - والمالكية منها خاصة - ومن شواهد ذلك : أن أحد فقهاء المذهب من بلاد شنقيط زار الشريف العلامة الشيخ عبد الباقي المكاشفي، ولما أدرك الشيخ متانة ما عنده من العلم طلب منه تعليم الطلاب كتابي الموطأ والمدونة فاعتذر لشاغل، فطلب منه الشيخ - في آخر المطاف - البقاء في البلدة ليلة واحدة بغرض نسخ ما عنده من المدونة، ولما رضي الشنقيطي استدعى الشيخ تلميذيه - صالح وجاد الله - وقد تقدم ذكرهما - وطلب منهما الاجتهاد في نقل نسخة المدونة - خاصة الشنقيطي - وأنه ليس أمامهما سوى ليلة، فاقتسماها ونسخاها كاملة، وقيل إنهما نقلها ولم يتركا منها حرفاً واحداً، بل حتى تلك النقطة السوداء والتي كانت من أثر ذبابة حطت على النسخة، ولما حانت مغادرة العالم أعاد إليه الشيخ الكتاب، ويروي التاريخ أنه عند عودته - ثانية - وجد نسخاً كثيرة من المدونة تمتلئ بها البلدة، فسأل فأجيب بأنها من بنات نسختك.

وقد كانت هناك جهود شخصية لأهل العلم في تكوين المكتبات العلميّة، فقد جاء الشيخ عمار بن عبد الحفيظ الخطيب بنحورحلين أوثلاثة من الكتب، لا سيما وأنه قد

سافر إلى الحجاز ومصر في طلب العلم، وقد سأل أحد الطلاب الشيخ المصوي المصري عن النعامة وهل هي من الحيوان البري أو طيره ؟ فتوقف فيها وقال : هذه المسألة لم توجد إلا في كتب عمار، وقد سافر إليه ومعه طلابه، قائلًا: فإنه أتى بالكتب الغربية من كل فن أ.هـ. وكذلك فقد كانت لخطيب سنار ومدرستها على المذهب الشافعي الشيخ إبراهيم السعودي خزانة كتب موقوفة على طلبة العلم، وكان للشيخ محمد ولد دوليب جهد خاص في تحصيل الكتب ومطالعتها، وقد جمع كتبًا كثيرة كشرح الأجهوري والخراشي وغيرهما، ومن حرصه على خزائنه العلمية أن الملك أونسه بن ناصر أرسل له في أمر فأجابه قائلًا : أنا بالله والرسول وكتبي هذه رفيقاتي ما يعرف أحدا رفيقاته الكدائس الحارسات الكتب أ.هـ.

وممن اشتغل بجمع الكتب أيضا الشيخ حامد اللين بن الفقيه سليمان ابن الشيخ حامد، قال صاحب الطبقات : وهو أول من جاب - أتى - شرح عبد الباقي على خليل من مصر، والشبراخيتي على العشماوية أ.هـ. ومما رواه عنه المؤرخون أنه طلب من بعض تلاميذه أن يبيع عبدا له ويشترى بثمنه الشبراخيتي على خليل أ.هـ.

وكان للشيخ عبد الرحمن بن الشيخ صالح بان النقا ضرب آخر تقرد به من بين أهل العلم وطلابه، فقد كان إلى جانب شغله في تحصيل الكتب : يبذل المال على معلميه ولكتابها - نساخها - وقد أحضر الكتب التي في البلد، وأرسل إلى الكتب القريبة المفيدة نقلوها له، وكان بعض من يخدمه في ذلك ترافقه زوجاتهم وأولادهم، وكل أحمالهم عليه جزاء اشتغالهم بنسخ المصنفات العلمية، وأرسل إلى مصر والحجاز فملا من ذلك ستة خزانات من كل عزيز عجيب ونار غريب أ.هـ. وقد تبعثرت محتويات المكتبة في السودان بعد دخول الأتراك.

وكان الشيخ عبد الله بن صابون - وهو مملوك امرأة - يكتب الكتب احتسابا لله، وقد برع في النحو والصرف والفقه والمعاني والبيان والبديع وعلم العروض وكان شاعرا ماهرا وصناعا جلادا وخياطا.

وأما الاشتغال بنسخ القران الكريم وضرب الأجور عليه فهو مما تعارف عليه السودان، وممن يحكى عنهم الاشتغال بذلك الشيخ حسن بن حسونة.

وتحكى كتب التاريخ ضربا من آخر من التهادي والمكارم الحاصلة بين المشائخ، فقد أهدى الشيخ إبراهيم بن الشيخ صغيرون عبدا إلى الشيخ محمد بن عبد الله الخراشي المالكي، وبادله الخراشي فأهداه شرحه الكبير على مختصر خليل.

وممن كان له جهد كبير في تهذيب المصنفات العلمية المتوارثة العلامة السلاوي المغربي، فقد عمل على تهذيب كتاب طبقات ود ضيف الله - والذي يعتبر من أقدم المؤلفات في الحركة العلمية والدينية في السودان - ولعله بذلك قد ضرب جهدا متميزا في تنقيح المعلومات التاريخية وتهذيبها، كما قام بشرح أرجوزة للحاج إبراهيم بن عبد الدافع على كتاب الطبقات المذكور، وقد قام بتشجيع بعض العلماء بوضع منظومة في أحكام القرآن، وهو الحاج إبراهيم السوفلابي، فلما أتمها قام بشرحها - وقال عنه واصفا له : «وبالجمله فهو أعلم من رأيناها بالجمله، وقد أخذ عنا الإجازة، وتلقى عنا أشياء، وله منظومة في أحكام القرآن نفيسة جدا» أ.هـ.

وراجت أيضا بعض كتب المذاهب الأخرى كالشافعية، ومن بينها كتاب منهاج الطالبين للنووي، ومنهج الطلاب للأنصاري.

وقد راجت كتب العقائد في السودان الشرقي، وكان من أبرزها متن السنوسية - الكبرى والوسطى والصغرى - ومع انشغال طلاب العلم بتحصيل القرآن والفقه والتوحيد، فقد كان هناك توسع من بعضهم في تحصيل علوم أخرى، كالفرائض والنحو والصرف وعلوم اللغة الأخرى، والحديث والتفسير والمنطق والأصول والتاريخ.

وقد بدأ العلماء - بعد الاستقرار - بالتصنيف ووضع الحواشي والشروح والتعليقات، أما مختصر خليل فقد شرحه كل من الشيخين ضيف الله بن علي وحمودة بن التنقار، وللأخير منهما وللشيخ الأغيش حاشيتان عليه، وللشيخ إبراهيم بن الشيخ صغرون تقييدات عليه - ولم تفتح أغلاقه إلا بها واعتمدت عليها الطلبة وتلقوها بالقبول - وكذلك للشيخ محمد بن التنقار الجعلي تقارير وتقييدات عليه أيضا، واقتصر الشيخ مالك بن الشيخ عبد الرحمن ولد حمدتوفشرح خطبته فقط، وله أيضا ثلاث حواش في الميراث - كبرى ووسطى وصغرى - وقد شرح الشيخ مختار بن محمد جودة الله مختصر الأخضر في فقه العبادات شرحا انتفع به الخاص والعام، وشرح السنوسية شرحا مفيدا، وشرح الرسالة أيضا، وصنف الشيخ إبراهيم بن عبودي الفرضي كتاب الفرضية - وهي حاشية مشهورة في الميراث. وقد صنف الشيخ إدريس بن محمد الأرباب كتابا في علوم الأولين والآخرين - وله واقعة مناظرة علمية مشهورة مع الشيخ علي الأجهوري - شيخ المالكية وقتها - وقد جمع الشيخ داود بن الشيخ سليمان الزملي مسائل في نحو الكراسين سأل عنها الشبراخيتي شارح خليل في مصر، وممن ألف في السلوك والإرشاد : الشيخ عبد الرحمن بن جابر، وعنوان كتابه : ترشيد المريدين في علم التصوف وألف أرباب العقائد - أرباب بن علي بن عون بن عامر بن أصبح - كتابا في أركان الإيمان وسماه الجواهر، وأما الشيخ المضوي محمد بن محمد

أكداوي، فقد ألف كتباً عبر عنها صاحب الطبقات «يكتبن بمداد الذهب» منها أربعة عشر على أم البراهين، والعمدة، والوسط والصغير والحاشية - وهي أجل مؤلفاته - وشرحان على «يقول العبد في بدء الأمالي» والكبير ضخم نحو ستين كراس، والصغير منهما في سبعة كرايس، وشرح الجزرية شرحاً جيداً، كما شرح عقيدة الرسالة، والأجرومية، وأما الشيخ شمو بن محمد بن عدلان الشايقي، فقد شرح عقيدة الرسالة، وله فتاوي في الأحكام في وريقات، وأبدع الشيخ عبد الله العركي فنظم كبرى السنوسي والمقدمات في نظم البديع، وله قصيدة في شيوخ الطريقة، وممن اشتغل بمصنفات التوحيد : الشيخ عبد القادر البكاي بن الحاج فايد، فقد شرح أم البراهين، وممن تناولها بالشرح أيضاً : الشيخين محمد بن عمران - نحو عشر كرايس - ومحمد بن عدلان الشايقي، وسماه حجة العارفين، وله شرح خفيف من أول الكتاب إلى قوله «ويجمع معاني هذه العقائد كلها» ومنها عقيدته الأشعرية، وعقيدة تحفة الطالب متناً وشرحاً، ولم يفت الأشياء ركب تصانيف القراءات وعلوم القرآن، فشرح الشيخ عبد الماجد الأغيش الخرازي، وله شرح على الجزرية، ونظم الهداية وتحفة المدآت في أحكام القرآن، ومن أجل ما صنف في العقائد : شرح الشيخ على بن بري للسنوسية - ومما أكرمه الله به : أن إصبعه كان يضيء عند الشروع في تصنيفها - وقد تلقاها الصالحون والعلماء بالقبول فضلاً عن غيرهم، وله شرح على أم البراهين - في نحو أربعين كراساً - والصغير - في نحو عشرين كراساً - ولعل السنوسية قد حظيت من عناية العلماء درجتها القصوى، فشرحها الشيخ غانم أبو شمال الجامعي - وهو تلميذ الشيخ علي بن بري - وشرحها أيضاً الشيخ المكي النحوي الرباطي في أربعين كراساً، وله شروح على الأجرومية - الوسط والصغير والكبير منها في ثلاثين كراساً والصغير في عشرة، كما شرح عقيدة الرسالة، ويقال إنه شرح الرسالة، وقد تناول الشيخ بقادي - واسمه علي بن حموده الكاهلي الاسودي - الكبرى فشرحها شرحاً جيداً يحل ألفاظها ويبحث على معانيها، وله شرح جليل على السنوسية، وقد تناول الشيخ محمد بن علي قرم الكيماني منظومة الشيخ جريدة فشرحها.

سابع عشر : مشكلات فقهية واجهت أهل العلم في السودان : لعل من دخل السودان الشرقي من أهل العلم كان يتوقع تنامي المعرفة في أوساط طلاب العلم فيه، ولكنه اصطدم بالواقع المعاكس، فالشيخ غلام الله بن عائد اليماني - والذي قدم من الحليّة باليمن - يحكى عن أسباب استقراره في مدينة دنقلا الشمالية، فيقول : «لأنها كانت في غاية الحيرة الشديدة والضلالة لعدم وجود القرآن والعلماء بها، فلما حل بها عمر المساجد وأقرأ القرآن وعلم العلوم مباشرة لأولاده وتلامذته ولأولاد المسلمين» أهـ.

ويعبر في كتاب الطبقات عن المشاكل والعقبات العلمية التي واجهت دولة الفونج في بداية ظهورها، فيقول: «ولم يشتهر في تلك البلاد مدرسة علم ولا قرآن ويقال أن الرجل كان يطلق المرأة ويتزوجها غيره في نهارها من غير عدة، حتى قدم الشيخ محمود العركي من مصر وعلم الناس العدة وسكن البحر الأبيض وبنى قصرًا يعرف الآن بقصر محمود أ.هـ.

وربما دفع - ما تقدم - بالعلماء الذين دخلوا السودان الشرقي إلى مرمى البداية، فكان جل اجتهادهم في رفع الجهالة عن الناس بالمتون الصغرى للمذهب المالكي، ومن ثم فقد كان هذا هو الشاغل عن افتتاح طريق المصنفات الكبيرة كالموطأ والمدونة، ومع ذلك فقد كان من العلماء من تناولها بالتدريس، وكافيك بخلاوي الشكينية مثالا، ولا يعني إطلاقا قلة تداولها تدريسًا انقطاع إسنادهما في السودان الشرقي، وإنما هو ضرورة رفع الجهل أولاً ثم بسط العلم ثانياً.

وقد تغلب بعض العلماء على البعد وطول المسافات، كالشيخ حسن بن عبد الرحمن بن صالح بن بان النقا، فقد استجاز كتب الحديث ومصطلحاتها بالمكاتب، صحبة الشيخ أحمد بن عيسى الأنصاري وغيره عن الشيخ أحمد الدرديري والشيخ محمد الأمير والشيخ السيد الشريف المرضي، ولما كان للإمام مالك ريادة في الزمان والمكان، فقد قصد كثير من العلماء وطلاب العلم، فقد قصد الشيخ عبد الله بن دفع الله العركي المدينة المنورة، واستقر بها زمنا طويلا، وأصبحت له شهرة واسعة في أرض الحجاز، وكان يدرس في مقام الإمام مالك، ومكث هناك طويلا.

ومما يدل على غوص العلماء في أقوال الإمام مالك، وأن الموطأ والمدونة لا يشكلان سدا منيعا على أفهامهم، وإنما هي كما قدمت قريبا مراعاة الأولوية: أن الشيخ عبد الرحمن بن مشيخ النويري رفع إليه رجل أن امرأته تبرعت بثلاث مالها قاصدة بذلك ضرر الزوج فحكم برده لأجل ذلك، وهو قول مالك واختاره ابن حبيب، وترك ظاهر كلام خليل وهو قول ابن القاسم، ونازعه فقهاء زمانه، وقالوا له: حكمت بالقول المقابل وكاتبوا الأجهوري فيه، فأجابهم بصحة الحكم مراعاة للعرف والمصلحة أ.هـ وهذه الرواية تدل على غوص العلماء في الموطأ والمدونة والتبحر في أقوال الإمام وأصحابه.

وتحكي كتب التاريخ أن الشيخ عبد الصادق بن حسيب كان بارعا في مختصر خليل، ومع ذلك فقد عهد عنه تدريس الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، وسبب ذلك: أن الطلاب طلبوا منه تدريسها، فأنف من ذلك وخرج مسافرا إلى دارفور فلما توسط في البحر عمي وانكف بصره، فرجع وشرع في تدريس الرسالة أ.هـ ولعلها من الإشارات الخفية في المدارس الفقهية بالسودان وحاجة الطلاب إلى رفع الجهالة عن طريق الأولوية.

الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث : عرض ونماذج

د. سيف بن راشد الجابري

مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية
والعمل الخيري - دبي

تمهيد

لقد أولت الحكومات والمؤسسات والأفراد - عبر التاريخ - مزيداً من الاهتمام في نشر
الفقه المالكي، والسعي في تطوير وتنمية القدرات البحثية في إخراج وتحقيق وكتابة
المصنفات حول هذا المذهب العالمي.

لقد تبارى العلماء في نشر الفقه المالكي - قديماً وحديثاً - واهتموا اهتماماً كبيراً
بمذهب إمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس، وقد كان محل تقدير المجامع العلمية
والمؤتمرات، وقد ترك ثروة علمية من البحوث والدراسات في ذلك، منها :

- 1- دراسات حول الموطأ.
 - 2- فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به.
 - 3- دراسة مقارنة عن روايات موطأ الإمام مالك.
 - 4- شبهات حول الموطأ وردّها.
 - 5- إمام دار الهجرة مالك بن أنس.
 - 6- تحقيق تلخيص القابسي للموطأ، رواية ابن القاسم.
- ومن أضخم ما قامت به حكومة دبي في خدمة المذهب المالكي ورجاله - مؤخراً -
ذلك المؤتمر العلمي الكبير الذي أقامته دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء
التراث عن «القاضي عبد الوهاب البغدادي شيخ المالكية في العراق» في الفترة من
19-13 محرم 1424هـ.

وقد كان بحق أضخم تجمع علمي في مجال الفقه المالكي تشهده دبي والإمارات على الإطلاق، وقد تلقت فيه أمانة المؤتمر العلمي الأول - وقتها - أكثر من (250) ورقة علمية بقصد المشاركة في هذا المجمع العلمي الكبير، وبعد النظر فيها وعرضها على الخبراء وأهل الاختصاص تم اختيار (85) ورقة علمية لتعرض في المؤتمر، وقد استضافت فيه عددا كبيرا من الشخصيات العلمية والرسمية، وقد اعتبرت الميزانية المرصودة للمؤتمر - وقتها - أكبر ميزانية لمؤتمر في العلوم الشرعية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ولا ينسى التاريخ والقلم تلك الجهود الضخمة في خدمة المذهب والتي أولتها حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة مثل طبع المصنفات المالكية، واستقدام شيوخ وعلماء المذهب وتوظيفهم في المجال القضائي ودوائر الإفتاء ونحو ذلك.

أولا : فاس والمملكة المغربية وتاريخ العلاقة بالمذهب المالكي

كان تلك من آثار هجرة بعض المغاربة إلى الحجاز، وقد كانوا هاجروا رغبة في لقيا إمام المذهب مالك بن أنس رحمه الله تعالى - عالم المدينة المنورة - فكان أن هاجر إليه من أولئك النفر الذين يرجع إليهم الفضل في علاقة فاس - بل المملكة المغربية - بالمذهب المالكي، أعلام كبار، ومنهم :

- اللخمي : أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن اللخمي، وهو الذي قرن اسمه - في الأندلس والمغرب - بكتاب الموطأ، باعتباره أول من أدخله إليها.

- يحيى بن يحيى الليثي المصمودي، وكان يسميه الإمام مالك عاقل الأندلس.

لقد كان لهذين وغيرهما أثر كبير في فتاعة المغاربة بالمذهب والعدول عن المذاهب الأخرى التي سبق أن دخلت المغرب، كالمذهب الأوزاعي، والحنفي، والشافعي، والظاهرية.

ومما يثبت أهل التاريخ : قوة تأثير الدولة - آنذاك - في اتجاه الناس - في المغرب - إلى العمل بمذهب الإمام مالك والإفتاء والقضاء به، لا سيما وقد كان على رأسها المولى إدريس الأزهر - إدريس الثاني - وكان يصدر توجيهاته الحكمية بذلك لولاته وقضاته في النواحي والقرى، مما جعل المغرب منارة في نشر المذهب المالكي، بل يؤمها الناس من جميع الأقطار والنواحي في العالم الإسلامي للاستفادة من التراث والموروث المالكي الضخم الذي تزخر به مؤسساتها الأكاديمية وخزاناتها العلمية المتعددة.

وقد درج أهل التاريخ على تأكيد مالكية المغرب في مصنفاتهم حتى بات من المؤكد عند الجميع ذلك، ومن أولئك ابن خلدون وقد قال في مقدمته :

«وأما مالك رحمه الله تعالى فاخص بمذهبه أهل المغرب والأندلس وإن كان يوجد في غيرهم إلا أنهم لم يقلدوا غيره إلا في القليل...»⁽¹⁾

ثانيا : الإمارات العربية المتحدة وتاريخ العلاقة بالمذهب المالكي

لفت المؤرخون في الإمارات العربية المتحدة عموما - ودبي وأبو ظبي - خاصة، النظر إلى بداية ظهور العلاقة بين المذهب المالكي وهذا القطر الخليجي الواقع على شاطئ الخليج العربي.

لقد أثبتوا في عدد من المراجع والمصادر والمقالات : أن تلك البداية في الحقيقة تعود إلى الدولة العيونية والتي كانت قائمة في المنطقة، وكانت تسير في قضائها وافتائها على المذهب المالكي.

وجاءت الإشارة إلى ذلك في معرض الدفاع عن السدل في الصلاة والمشتهر بين سكان الإمارات وخصوصا في شيوخ دبي وأبو ظبي.

لقد كان أن وجه إلى هذه الظاهرة تحليل غير صحيح، وذلك بحسبانها من آثار مجاورة المذهب الإباضي وتقليده.

ولم يكن في الحقيقة شيء من ذلك، وإنما هو التاريخ البعيد، والذي يعود إلى أيام الدولة العيونية والتي كانت قائمة آنذاك.

وقد كانت الدولة العيونية قائمة في الفترة من 469هـ-636هـ الموافق 1076م - 1238م أي قبل نحو (700) عام - تقريبا - من تأسيس دولة الإمارات العربية المتحدة.

وقد بسطت هذه الدولة نفوذها على مناطق شاسعة من الخليج العربي، وهي على اعتبار التقسيم الحديث للحدود الجغرافية كانت تشمل عددا من الدول، إذ قد شملت الكويت، ومناطق الساحل الشرقي من المملكة العربية المتحدة، والبحرين، وقطر وأجزاء واسعة من عمان⁽²⁾.

وخلاصة القول : بأن المذهب المالكي في الإمارات نابع من إرث قديم

(1) المغرب مالكي لماذا ؟ د. محمد الروكي ص 9-11.

(2) أنظر : الدولة العيونية في البحرين، للدكتور عبد الرحمن بن مديرس المديرس (من إصدارات دار الملك عبد العزيز 1424هـ). وأنظر الموقع الإلكتروني لسمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي. حفظه الله تعالى .

ثالثا : قبيلة بني ياس الهوازنية وشيوخها ال نهيان وال مكتوم قبيلة تتعبد بالمذهب المالكي

أولا - نسب القبيلة العربية :

قبيلة بنو ياس هي من أشهر القبائل على ساحل الخليج، وأعدادها كبيرة بالنسبة للقبائل الأخرى، وفيها بيوت الحكم من آل نهيان وآل مكتوم.

قبيلة بنو ياس تنتسب الى ياس بن عامر الذي ترجع نسبته الى قبائل نزار بن معد بن عدنان، يقول سالم بن حمود السيابي المؤرخ العماني :

أعلم أن بنو ياس أهل دبي وأبوظبي على شهير النسب من ياس بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن ولهم زعامة أبوظبي ودبي وما إليهما وتلتف عليهم قبائل عديدة وتعلق بهم في مهماتها أمم وبنو ياس هم الصميم فيهم.. الى آخر ما قال.

وأغلب فروع بنو ياس قبائل أصلها واحد تنتسب الى والد واحد وهو ياس ثم انضمت إليها بعض القبائل المجاورة بقصد التحالف والمناصرة كما يظهر ذلك في قبيلة «آل بو حمير» فهي فرع من قبيلة المناصير، وهي في نفس الوقت من قبائل بنو ياس.

ثانيا : تعبد القبيلة بالمذهب المالكي :

وقد جرى نقاش تاريخي أصيل في مذهبية قبيلة بني ياس، ومبدأه كان من دعوى لبعضهم يقول فيها : إن بعض هذه القبائل الياسية أصلها من عمان الداخل قرب نزوى، ومن شواهدة :

- مشابهة أوسام الابل.
- آثار منازلهم التي هجروها.
- سدلهم لأيديهم في الصلاة.

وقد أبطل المحققون هذا الكلام عليه، وقالوا :

كيف يصح الاستشهاد بعلامات الإبل على النسب، وإن صح هذا فكثير من أوسام أهل الجزيرة تتشابه فماذا نفع هل نؤصل النسب الواحد ؟

أما عن الآثار فهذا لا حجة فيه الا إن ثبت في المصادر التاريخية الموثقة أنهم سكنوا هذه البيوت.

بقي سدل اليد - وهو موضع الشاهد - أي أنهم بسبب وجودهم في عمان تأثروا بالمذهب الإباضي وهذا لا يصح أيضاً لأن قبائل (بنو ياس) كلها مالكية بل أغلب نجد والبحرين وما يليها من عمان كانت على المذهب المالكي بسبب وجود الدولة العيونية المالكية.

ويسكن بنو ياس في أبوظبي والعين ودبي ثم يقلون في باقي المناطق من الساحل، وكان أبناء القبيلة في السابق اذا انتسبوا قالوا «ياسي» فلا يقال فلاح و فلاسي ولا مهيري إلا قليلاً نادراً اعتزازاً بالنسب الواحد، وللقبيلة جولات وصولات في الجزيرة، وكانت مرهوبة الجانب من جميع القبائل، وكم كسرت هذه القبيلة من جيوش غازية، وكم دافعت عن أراضيها حتى نالت أعلى درجات العزة والسؤدد. يقول السيابي في كتابه «إسعاف الأعيان» :

«وبنو ياس هم الصميم فيهم وأهلا ببنو ياس بن عامر أهل الخيل والخول ولهم الفضل الذي لا ينكر، ويرأس أبوظبي آل بوفلاح، ويرأس دبي آل بوفلاسة وهم حكام على من يليهم وحدث عن بنو ياس، فإنهم الأبطال التي لا تقف على قياس والأشبال التي لا ترهب من البأس، وهم ليوث ولدوا على ظهور الخيل وتوسدوا أحلاسها وتمرنوا على مراسها، وبطون (بنو ياس) كثيرة يضيق مقامنا بتفصيلها».

وللقبيلة من السمات الحسن والأخلاق الحميدة التي لا تزال موجودة عند أهلها شيوخاً وعامة، فهم أهل الكرم والأدب والشجاعة والنبيل والذي يخالطهم يعرف ذلك⁽³⁾.

رابعاً : من أعلام المذهب المالكي في الإمارات أو علماء من الإمارات أو الخليج عامة لهم جهود في تعزيز العمل بالمذهب المالكي

شهدت الساحة العلمية في دبي والإمارات العربية المتحدة عددا من رجالات العلم ممن كان لهم أثر ملموس في خدمة المذهب المالكي، ومن أولئك :

1- الشيخ محمد بن حسن الخزرجي - وزير العدل في دولة الإمارات العربية المتحدة في أبوظبي - وكان قبل ذلك قاضياً بها، قد تلقى علومه في المدارس المالكية بالأحساء.

2- والشيخ أحمد بن عبدالعزيز بن حمد آل الشيخ مبارك، بعد أن تلقى تعليمه في الأحساء، وهو من أهلها، استقضى في الظهران والقطيف ثم صار رئيساً للقضاء

(3) أنظر : الموقع الإلكتروني لسمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي. حفظه الله تعالى.

الشرعي في أبوظبي نحو عام 1390هـ حتى وفاته عام 1409هـ رحمه الله، وقد تعلم على يد والده وأعمامه حتى تأهل للقضاء والإفتاء، فتقضى في الظهران والقطيف، وطلبه الشيخ زايد ابن سلطان آل نهيان - رحمه الله تعالى - رئيساً للقضاء الشرعي في أبو ظبي نحو 1390هـ، فقام به خير قيام، وكانت له رحلات كثيرة وحضر مؤتمرات عدة، وله يد طولى في مناصحة أولى الأمر وتأسيس القضاء الشرعي ونشر كتب المذهب.

3- الشيخ العلامة محمد نور بن سيف بن هلال المهيري، ولد عام 1323هـ تقريباً في إمارة دبي بمنطقة الرأس من ديرة، وعاش طفولته بها، وأرسله والده إلى الكتاتيب - كعادة أهل زمانه - صغيراً، ليحفظ القرآن الكريم، فحفظه وهو في الرابعة عشرة من عمره، متميزاً بذلك على أقرانه، وعندما بلغ الثانية عشرة من عمره هاجر أبوه - وأسرته - إلى مكة المكرمة، وهناك تلقى العلم على يد علماء أجلاء كالشيخ محمد العربي التباني وغيره، وفيها التحق بمدرسة الفلاح، وبعد تخرجه عين مدرساً فيها لفترة وجيزة، ثم انتقل بطلب من الشيخ محمد علي زينل - مؤسس مدرسة الفلاح - إلى مدرسة الفلاح في دبي، وكان ذلك في حدود عام 1346هـ، ومن أشهر تلاميذه آنذاك الشيخ أحمد محمد الشيباني - والد المدير العام للدائرة - ولما أعيد افتتاح المدرسة الأحمدية عام 1357هـ من قبل الحكومة، تم إسناد مسؤولية المدرسة الأحمدية إليه، فتولى إدارتها إضافة إلى مسؤولياته في مدرسة الفلاح، فتضاعفت مجهوداته، وزادت معها أعباؤه، وقد قام بتأسيس أول معهد ديني في دبي والإمارات وكان ذلك في حدود عام 1962م، وكانت وفاته يوم الثلاثاء غرة جمادي الآخرة عام 1403هـ، الموافق 1982م.

4- ولد الأستاذ الدكتور/ أحمد محمد نور سيف، وقد كان مديراً عاماً لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، وهو الآن يتولى إدارة أضخم مشاريع الفقه المالكي في الدولة، وهو مشروع: (التدليل على الفقه المالكي)، وهو برعاية كريمة من سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم.

5- سعادة المستشار السيد/ علي الهاشمي، مستشار الشؤون الدينية بديوان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة في أبوظبي، وقد كان له دور بارز وكبير في نشر وطباعة عدد من المصنفات المالكية.

خامساً : من نصوص ومقالات القانونيين في الفقه المالكي بالإمارات :

لعل من المفيد في الورقة العلمية أن أورد بعضاً من النصوص أو المقالات القانونية التي تدل على اعتماد المذهب المالكي في دبي وأبوظبي، فمن ذلك :

- يقول الدكتور عبد العزيز مصطفى الخالد - المستشار في إدارة الفتوى والتشريع في وزارة العدل الإماراتية وعضو اللجنة التي صاغت القانون : «إمارة أبو ظبي وإمارة دبي، القضاء يسير فيها على مذهب المالكية، بينما الإمارات الشمالية القضاء يسير فيها على مذهب الحنابلة».

- وجاء في القانون الاتحادي رقم 28 لسنة 2005م في شأن الأحوال الشخصية في المادة الثانية الفقرة الثالثة : «وإذا لم يوجد نص في هذا القانون يحكم بمقتضى المشهور من مذهب مالك ثم مذهب أحمد ثم مذهب الشافعي ثم مذهب أبو حنيفة».

وهذا - واضح - في مبدأ ترسيخ الفقه المالكي، وكما هو في العبادات يكون كذلك في المعاملات.

سادسا : جهود مشتركة (مغربية إماراتية) في طباعة وإصدار المصنفات المالكية
اللجنة الإماراتية المغربية المشتركة في خدمة التراث المالكي

صندوق إحياء التراث الإسلامي

لما رأت دولة الإمارات العربية المتحدة إتحاد الهدف العلمي بينها وبين المملكة المغربية في خدمة المذهب المالكي تم تأسيس اللجنة الإماراتية المغربية المشتركة في خدمة التراث المالكي. وقد أسهمت اللجنة المشار إليها في إخراج عدد كبير من المصنفات في الفقه المالكي، ومن ذلك :

1- أزهار الرياض في أخبار عياض، لأحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق : أحمد أعراب، ومحمد بن تاويت «من مطبوعات صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة».

2- نشر البنود على مراقي السعود لعبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي «من مطبوعات صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة».

3- تاج المفرق في تحلية علماء المشرق، أو : رحلة البلوي لأبي البلقاء خالد بن عيسى البلوي (ت - حوالي 780 هـ - 1378م) تحقيق الحسن السائح «نشر بدعم من صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الإمارات العربية المتحدة عام 1404هـ/1984م».

4- تحت ظلال القرآن والسنة/ تأليف عبدالحى العمراني «من مطبوعات اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة مطبعة فضالة المحمدية 1403 هـ 1982 م»

5- ايضاح المسالك الى قواعد الامام مالك لأحمد بن يحيى الونشريسي «من مطبوعات صندوق إحياء التراث الإسلامي تاريخ النشر 1400هـ».

6- العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب، للدكتور عمر الجيدي « من إصدارات صندوق إحياء التراث الإسلامي 1984».

سابعا : نماذج مؤسسات ومشاريع لخدمة المذهب المالكي في دولة الإمارات العربية المتحدة

1- دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث⁽⁴⁾

أنشئت دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي ؟ رسمياً بموجب القانون رقم (4) لسنة 1996م، ومن أهم أهدافها :

1- إبراز محاسن الإسلام، وأنه دين الإنسانية الصالح لكل زمان ومكان.

2- خدمة كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ وما يتصل بهما من علوم مساعدة، وما يخدمهما من دراسات.

3- العناية بمذهب الإمام مالك تحقيقاً لكتبه وخدمة لرجاله، وما يتصل بذلك من دراسات وعقد لقاءات وندوات، مع العناية بكتب المذاهب الأخرى.

4- التبصير بالعتيدة السليمة، عقيدة السلف الصالح التي تنبذ الخلاف، وتبعد الأمة عن مضار العصبية والتشردم، وتستهدف جمع القلوب على التآخي والمحبة، تحت مظلة أهل السنة والجماعة.

5- إحياء التراث الإسلامي، جمعاً وتحقيقاً ودراسة مما يلبي حاجة المسلمين إلى تبصيرهم بدينهم، وحل مشاكلهم.

6- إعداد الدراسات الجادة التي تعين على نشر الوعي السليم والبعد عن الغلو، وما يجره على الأمة الإسلامية من ويلات.

(4) انضمت الدار إلى دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري وذلك لتوحيد جهات الاختصاص في مختلف الدوائر، ولتنظيم العمل الإداري والفني والتخصصي.

7- توجيه الشباب الوجهة الصالحة، التي تنفعهم في دينهم ودنياهم، وتعود على مجتمعاتهم بالخير والنماء.

8- ترجمة الأعمال العلمية التي تخدم قضايا المسلمين.

9- التعاون مع دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمراكز العلمية والمؤسسات التعليمية، في عقد الندوات واللقاءات والمشاركات العلمية.

10- إصدار مجلة للدار، واستغلال جميع وسائل الإعلام المتاحة، لإيصال رسالة الدار إلى جميع الفئات المختلفة من الناس.

(1) أمانة المجلس العلمي

أنشئت أمانة المجلس العلمي بقرار إداري رقم 142 بتاريخ 19/12/1421هـ الموافق 14/3/2001م لتسيير شؤون الأعمال العلمية بالدار، وهي جهة تنفيذية للوائح ومقررات وتوجيهات المجلس العلمي، وتقوم بمهام متعددة إدارية وعلمية ومتابعة أعمال علمية منها :

- استلام الأعمال والمشاريع العلمية المقدمة للنشر بالدار.
 - استلام مرفقات الأعمال العلمية من الخطابات ووسائل حفظها في الحاسوب ونحوها.
 - القيام بمتطلبات مرحلة النظر المبدئي للأعمال العلمية.
 - القيام بمتطلبات مرحلة التقويم العلمي للأعمال والمشاريع العلمية.
 - متابعة مرحلة تعديل الأعمال العلمية.
 - استلام التقارير العلمية وعرضها على المجلس العلمي.
 - القيام بمتطلبات الصف والإخراج للأعمال العلمية بعد إجازتها، ومتابعة شؤون الصف والإخراج من تصحيح ومراجعة وتدقيق إلى أن يخرج العمل من المطبعة.
- وقد وصل إلى أمانة المجلس عدد كبير من الأعمال العلمية المؤلف منها والمحقق، في تخصصات مختلفة تجاوزت مائتين وستين عملاً علمياً، منها أعمال قُبلت وهي في سبيلها إلى النشر، ومنها أعمال رُدت، ومنها ما يستكمل إجراءاته العلمية من تحكيم وغيره، ليتخذ قرار بشأن نشرها.

(2) المجلة الأحمدية :

تقوم الدار بإصدار مجلة علمية دورية محكمة تعنى بالدراسات الإسلامية وإحياء التراث، وقد صدر العدد الأول بمناسبة مرور نحو (90) عاماً على تأسيس المدرسة الأحمدية - أولى المدارس النظامية في دبي - وذلك في المحرم من سنة (1419هـ) الموافق لشهر مايو 1998م.

وصدر منها حتى الآن (15) عدداً ضمت (106) بحثاً لعلماء وباحثين من شتى الأقطار العربية والإسلامية وهو ما أعطى المجلة الصبغة العالمية. وفيها بحوثٌ اعتنت بتحقيق بعض المخطوطات النفيسة ونشرها لأول مرة. وقد نالت المجلة استحسان العلماء والباحثين والمثقفين، وجذبت اهتمامهم ومتابعتهم.

ومن إنجازات (الأحمدية) أنها بدأت بتقديم هدية مع كل عدد من أعدادها منذ العدد العاشر، فكانت هداياها إلى الآن :

الأول : منهج كتابة الفقه المالكي بين التجريد والتدليل للدكتور بدوي عبد الصمد.
والثاني : الأرقام العربية : تاريخها وأصالتها وما استعمله المحدثون وغيرهم منها للدكتور قاسم علي سعد.

والثالث : معالم تربوية من سير أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، تأليف كلثوم عمر عبيد الماجد.

الرابع : موضع القدمين من المصلي في الصلاة للأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف.

الخامس : قادة الأمة في رحاب القرآن للدكتور عبد الحكيم الأنيس.

السادس : رسالة في التفسير على صورة أسئلة وأجوبة للأستاذ الشيخ عبد الكريم الدبان بعناية الدكتور عبد الحكيم الأنيس.

وقد شاركت المجلة الأحمدية في معرض المجلات الإماراتية الذي نظمته مجموعة البحث والإبداع والدراسات المغربية - الإماراتية في مدينة فاس بالمملكة المغربية في 4-7 مارس 2002م.

وخلاصة القول :

أن الدار قد أسهمت في خدمة المذهب المالكي وكانت متنفساً رحباً وميداناً واسعاً لأهل المذهب المالكي في العالم الإسلامي وخصوصاً بالمملكة المغربية.

2- مركز جمعة الماجد للثقافة والفنون :

هيئة خيرية ذات نفع عام، تأسس رسميا في عام 1991 م وذلك بتمويل وجهود منشئه سعادة السيد جمعة الماجد، بدأ المركز مرحلة تحضير الأوعية الثقافية وحفظها وتصنيفها وفهرستها، كما يقدم خدمات للباحثين وطلاب الجامعات.

أهدافه :

- جمع الأوعية الثقافية من مخطوطات وكتب ودوريات ورسائل جامعية وغيرها.
- الاهتمام بالفكر والثقافة والتراث العربي.
- تشجيع البحث في حقول الثقافة كافة.
- الإسهام في نشر المؤلفات العلمية.
- السعي في جمع التراث العربي الإسلامي

خدمات المركز :

- الاستفادة من الأوعية الثقافية المتنوعة.
- الاستفادة من المخطوطات المتوفرة.
- الحصول على خدمات التصوير والاستنساخ.
- الاسترشاد بالباحثين.
- الاستفادة من المشاريع الثقافية.
- الاطلاع على ما يتعلق بالمخطوطات.
- الاستفادة من فهارس المخطوطات العلمية.
- الاستفادة من الرسائل الجامعية والمواد السمعية والبصرية.

الوحدات التنظيمية للمركز :


- دائرة المكتبة والمعلومات
- الدائرة الثقافية
- قسم المخطوطات
- قسم التراث الوطني
- قسم الشؤون الإدارية والمالية.

وختلاصة القول :

ان المركز قد أسهم في توفير نسخ ومخطوطات في الفقه المالكي ما كان ليتسنى للباحثين الوصول إليها إلا بشق الأنفس والمال.

3- مشروع التدليل في الفقه المالكي

هو من أضخم المشروعات العلمية التي أطلقتها دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، وقد شكلت له مجلسا استشاريا علميا كبيرا، وهذا هو هيكله التنظيمي وسمي بالمجلس الاستشاري للفقه المالكي بالدليل، وهو مجلس مؤقت بميزانية محددة لحين انتهاء العمل فقط.



وقد رصدت مجلة صدى الدار عددا من المقالات العلمية التي تؤيد فكرة المشروع وتضمن جهود القائمين عليه، ومن هؤلاء :

1- أ.د. محمد جميل بن مبارك، فقد قال: يعد مشروع الفقه المالكي بالدليل ذا قيمة علمية كبيرة ؛ من حيث ما ينتظر منه من سد فراغ يراه المتفكّهة في كثير من مصادر الفقه التي جُردت فيها المسائل عن أدلتها لاعتبارات يدرّكها المشتغلون بهذا الميدان، وإن كان الكثيرون لا يستسيغون هذا التجريد في هذا العصر الذي تطمح فيه الأجيال لمعرفة الدليل لأي فرع من الفروع الفقهية، وهو طموح مشروع تطمئن بتحقيقه القلوب إلى شرعية وصحة ما تأخذ به من فقه.

2- وقال الشيخ محمد الأمين ولد الشيخ مزيد يتحدث عن مشروع الفقه المالكي بالدليل : دأب علماء المالكية المتقدمون على الاستدلال للفروع الفقهية التي يذكرونها في كتبهم، ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، غير أن مختصرات الفقه المالكي المتأخرة جاءت خالية من الأدلة، تيسيراً على طلاب العلم الذين يعتمدون على حفظ هذه المختصرات ثم جرى العرف على ذلك فيما بعد، فظن الظانون أن الفقه المالكي يُعوز الدليل وليس الأمر كذلك.

3- وقال الشيخ محمد المختار ولد امباله الموريتاني : وإنها لفكرة رائدة تضطلع بها هذه الدار التي أصبحت معلمة حضارية ومنارة علمية شامخة بفضل رعاية ودعم صاحب السمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم نائب حاكم دبي، وزير المالية والصناعة.

4- ويقول الدكتور محمد الروكي : هو عمل ظاهر الفائدة، بيّن العائدة، يستمد قيمته العلمية من كونه يتولى صياغة مسائل الفقه المالكي وفروعه مقرونة بأدلتها الشرعية من نص وإجماع وقياس وغير ذلك مما اعتمده المالكيّة واعتبروه أصولاً للأحكام ومستندات شرعية لها

5- وقال الأستاذ الدكتور زين العابدين العبد : من أهم المشاريع التي تهتم عامة المسلمين، لقيامه بنشر التراث الإسلامي بين أبناء المسلمين معززاً بأدلته الشرعية وحججه الباهرة، ليكون سلاحاً لهم ماضياً في وجه أعدائهم في زمن تكالب فيه أعداء الإسلام والمسلمين على الإسلام والمسلمين.

6- وقال الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان - عضو مجلس الشورى السعودي - الفقه المالكي فقه له خصائصه ومزاياه التي تزداد وضوحاً وجلاءً على مر العصور،

يكفي أن ينتمي إليه من الأئمة العلماء من تصدر العلوم، ونبغ حتى أصبح مرجعاً ومصدراً، تنتمي إليه شعوب إسلامية في الشرق والغرب، أسهمت فيه عقول كبيرة وحضارات مختلفة من شعوب الإسلام.

7- وقال الأستاذ الدكتور أحمد طه الريان : هذا المشروع الكبير قد حقق أمنية غالية وعزيزة كانت تخالج كل المشتغلين بالفقه الإسلامي عامة والفقه المالكي خاصة، منذ قرون، وذلك للأثر الكبير الذي يحدثه الدليل على الحكم، من جهة الحفز على العمل والالتزام بالحكم، حين يتضح للمسلم أن هذه الأحكام التي يلتزمها، سواء في مجال العبادات أو المعاملات، إنما هي مستقاة من نصوص الشريعة الإسلامية.

4- مشروع تحقيق الجامع لابن يونس

يعتبر الكتاب من أضخم الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي، ويتميز بضخامة الاستدلال فيه على المسائل الفقهية، ولذلك يعبر عنه بأنه مصحف المذهب.

وقد تم تحقيقه في جامعة أم القرى في عشر رسائل دكتوراه، ثم تم تسليمه لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث من أجل النظر فيه وطبعه.

وقد رأَت الدار إعادة تحقيقه وأعدت لذلك كادرا علميا كبيرا وموسعا، واستجلبت عددا كبيرا من نسخ الكتاب تجاوزت الخمس وعشرين نسخة.

وقد أكملت نحو من خمس مجلدات وتبقى من الكتاب نصفه، ولعل الله سبحانه يمن بإكمالها في الفترة القادمة، فتتشرف الإمارات بإخراج هذا العمل وتكون بذلك قد خدمت المذهب المالكي بإخراج أضخم موسوعة فقهية مالكية.

ثامنا : مؤتمر القاضي عبد الوهاب البغدادي ودور المغاربة في إثراء علميا وبحثيا عقدت دار البحوث مؤتمرها العلمي الأول في الفترة من 13-19/1/1424هـ - الموافق 2003/3/22-16م، وقد شارك فيه رسمياً زهاء مائتين وخمسين عالماً ومفكراً من أقطار العالم الإسلامي.

وقد قدم بقصد المشاركة في المؤتمر أكثر من مائتين وأربعين بحثاً، اختير خمسة وثمانون بحثاً منها لإلقائها في المؤتمر.

وقد تنوعت الأوراق المقدمة في المؤتمر، فمنها ما كان في المدرسة المالكية الأولى وبعض المدارس الأخرى، وعدد الأبحاث المقدمة فيه ستة بحوث، ومنها ما كان في

المدرسة المالكية بالعراق وصلتها بالمدارس الأخرى، وبلغ عدد أوراقه العلمية اثني عشر بحثاً، ومنها ما كان في الدراسات الشخصية والعلمية للقاضي عبد الوهاب، وعدد أبحاثه اثنين وأربعين بحثاً، ومنها ما كان في الدراسات العلمية في المذهب المالكي وبلغت الأبحاث المقدمة فيه خمسا وعشرين بحثاً :

1. دراسات أصولية 6 بحوث.
2. دراسات تشريعية وفقهية 8 بحوث.
3. أثر الفقه المالكي في القوانين الغربية 5 بحوث.
4. الدفاع عن المذهب والجهود في خدمة 6 بحوث.

وقد شكل المغاربة رقما هائلا في المشاركة بهذا المؤتمر، ولعلمهم قد جاوزوا الأربعين مشاركا علميا، فضلا عن المستضافين من غيرهم، وقد طبعت هذه البحوث مذيلا بمناقشتها ومدخلاتها في طبعة فاخرة في سبعة مجلدات، موزعة حسب الترتيب الموضوعي، روعي في إخراجها الدقة العلمية وحسن التنسيق والإخراج، وأضيف إليها ترجمة موجزة للباحثين، ووقائع جلسة افتتاح المؤتمر واختتامه، وبلغ عدد صفحات هذه المجلدات السبع (4122) صفحة، وهو يعتبر بحق موسوعة علمية حول المذهب المالكي.

وقد شكلت أبحاث التاريخ المالكي في المؤتمر رقما لا يجهل، وقد كان منها : «الفقه المالكي وأحواله في ظل الفقه الحنبلي بمكة المكرمة في القرن الرابع عشر» وقد كتبه العلامة المرحوم الدكتور/محمد علوي المالكي، وهو يعبر عن جانب مهم من التاريخ المعاصر للمذهب المالكي في الحجاز.

تاسعا : أبرز مطبوعات دار البحوث من المصنفات على المذهب المالكي

- 1) الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف (4-1)
- 2) التهذيب في اختصار المدونة للبراذعي (4-1)
- 3) المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة (3-1)
- 4) خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة.
- 5) عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين.
- 6) اصطلاح المذهب عند المالكية.
- 7) تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السؤل للرهوني (4-1)
- 8) لباب المحصول في علم الأصول لابن رشيقي (2-1)

- (9) الثابت والمتغير في فكر الإمام الشاطبي.
- (10) جمهرة تراجم الفقهاء المالكية (1-3)
- (11) مراعاة الخلاف في المذهب المالكي.
- (12) مراعاة الخلاف عند المالكية.
- (13) تطبيقات قواعد الفقه عند المالكية.
- (14) الفروق الفقهية للقاضي عبد الوهاب البغدادي وعلاقتها بفروق الدمشقي.
- (15) القواعد الأصولية عند القاضي عبد الوهاب.
- (16) القواعد الفقهية عند القاضي عبد الوهاب.
- (17) رسالتان في بيان الأحكام الخمسة التي تعتري المكلفين.
- (18) الفروق الفقهية للقاضي عبد الوهاب البغدادي.
- (19) القاضي عبد الوهاب في آثار القدماء والمحدثين.
- (20) أصول الفقه عند القاضي عبد الوهاب.
- (21) المدرسة البغدادية للمذهب المالكي.
- (22) منهج الاستدلال بالسنة في المذهب المالكي (1-2)
- (23) شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني للقاضي عبد الوهاب.
- (24) المصطلحات الأصولية في مباحث الأحكام.
- (25) مفتاح الوصول إلى علم الأصول للفاسي.
- (26) ديوان القاضي عبد الوهاب البغدادي.
- (27) منهج الخلاف والنقد الفقهي عند الإمام المازري^{1/2}
- (28) عقيدة القاضي عبد الوهاب البغدادي.
- (29) المنهج الفائق في أحكام الشروط والوثائق^{1/2}
- (30) لباب اللباب لابن راشد القفصي^{1/2}

عاشرا : أبرز مطبوعات أبو ظبي ودبي من المصنفات المالكية

يجدر بنا أن نشير إلى مجهودات سمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان نائب رئيس الدولة في خدمة المذهب المالكي، فقد أسهم في طبع ونشر العديد من المصنفات المالكية.

ولعل من المناسب ذكر أبرز ما تم طبعه في إمارة أبو ظبي من الكتب والمؤلفات المالكية :

- (1) الذخيرة لشهاب الدين أحمد بن إدريس القراليف (14-1) تحقيق د. مجيد مجي، وقد طبع على نفقة سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم.
- (2) الموطأ للإمام مالك (3-1) وقد طبع على نفقة سمو الشيخ سلطان ابن زايد آل نهيان، وكان ذلك عام 1998م.
- (3) مقدمة موطأ الإمام مالك (8-1) وقد طبعته مؤسسة زايد بن سلطان للأعمال الخيرية، عام 2004م.
- (4) التاج الأغر (4-1) وقد تولى طبعه دار القضاء الشرعي، 1997م.
- (5) المدونة الكبرى، لإمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس الأصبحي، رواية الإمام سنحون بن سعيد التوخي، وقد طبع على نفقة المغفور له بإذن الله تعالى سمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، أول رئيس لدولة الإمارات العربية المتحدة.
- (6) الشرح الصغير للإمام الدردير، وقد طبع على نفقة وزارة العدل في أبو ظبي.
- (7) أوجز المسالك إلى موطأ مالك (8-1) مجلدات، وهو من تأليف العلامة الإمام المحدث محمد زكريا الكاندهلوي المدني، وقد اعتنى به وعلق عليه د. تقي الدين الندوي، وقد طبع على نفقة سمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة.
- (8) انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك، تأليف شمس الدين محمد بن محمد الراعي الأندلسي، تحقيق الدكتور/محمد الهادي أبو الأجنان، وقد طبع على نفقة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة.
- (9) مفيد العباد على شرح المرشد المعين، للشنقيطي، وقد تولى طبعه المجمع الثقافي في أبو ظبي 1999م.
- ولا ننسى أن نشير هنا إلى أن اللجنة المغربية الإماراتية المشتركة لإحياء التراث الإسلامي أوتحيديدا - صندوق إحياء التراث الإسلامي - قد تم إصدار قرارها في إمارة أبو ظبي.
- ولا يفوت القلم أن يشير إلى تلك الجهود التي بذلها ديوان القضاء في إمارة أبو ظبي في نشر المذهب المالكي - قضاء وإفتاء - من خلال تعيين عدد كبير من أهل العلم

في المذهب من السودان وموريتانيا وغيرهم، مما ساهم بشكل فعال في نشر المذهب وتغطية حاجات المستفتين فيه.

وكذلك لا ننسى الإشارة إلى جهود دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في خدمة الفقه المالكي ومؤلفاته والعمل بأحكامه الفقهية، ونشر الفتوى على المذهب من خلال إحالة السائلين والمستفتين إلى اللجنة العليا للإفتاء بالدائرة، وهي - أي اللجنة العليا - معتمدة في فتاويها الفقهية، وهذا كله دليل على عمق التعامل بالمذهب المالكي في الدولة وخصوصاً في إمارة أبو ظبي وإمارة دبي.

ملحق نماذج من الجهود العالمية في خدمة المذهب المالكي مصنفات مالكية مطبوعة أو تحت الإخراج

- 1) المدونة (المختلطة) طبعته الأولى طبعت بمطبعة السعادة عام 1323هـ
- 2) التهذيب في اختصار المدونة للبراذعي : أربع مجلدات.
- 3) الجامع لمسائل المدونة والمختلطة لابن يونس الصقلي (تحت الإخراج)
- 4) مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني نشر منه كتاب الجامع بتحقيقين الأول تحقيق أبو الأحنان والآخر بتحقيق عبد المجيد تركي.
- 5) لباب اللباب لابن راشد القفصي البكري مطبوع بتونس 1346.
- 6) الجامع لعبد الله بن وهب المصري ت 197هـ طبع في جزئين بدار ابن الجوزي
- 7) الواضحة لعبد الملك بن حبيب حقق جزء منها كأطروحة للدكتوراة في جامعة بون.
- 8) النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني نشر بتحقيق محمد حجي وغيره بدار الغرب الإسلامي.
- 9) الذخيرة للقرا في نشر بتحقيق محمد حجي وغيره بدار الغرب الإسلامي.
- 10) قرب المسالك شرح موطأ مالك لكنون طبع المغرب.
- 11) البيان والتحصيل لأبن رشد نشر بدار الغرب كاملاً.
- 12) التفريع للجلاب نشر بتحقيق الدهماني بدار الغرب.
- 13) القوانين الفقهية لابن جزي مطبوع طبعت كثيرة.
- 14) فتح العلي المالك لعليش دار الفكر.
- 15) المعيار المعرب للونشريسي بتحقيق مجموعة بإشراف محمد حجي بدار الغرب.

- (16) النوازل الفقهية الكبرى للمهدي الوزاني مطبوع بالمغرب.
- (17) النوازل الفقهية الصغرى للمهدي الوزاني مطبوع بالمغرب.
- (18) النوازل لعيسى الحسنى العلمي مطبوع بالمغرب.
- (19) المنتقى طبعة السلطان عبدالحفيظ مصور بدار الكتاب العربي.
- (20) فصول الأحكام كلاهما لأبي الوليد الباجي مطبوع بالمغرب وأخرى بتحقيق أبو الأجنان
- (21) الأحكام للمالقي مطبوع بدار الغرب الإسلامي.
- (22) التمهيد طبع بالمغرب وطبع طبعت أخرى ببيرروت.
- (23) الاستذكار نشر كاملاً في ثلاثين مجلداً بتحقيق عبد المعطي قلعجي.
- (24) الكافي في فقه أهل المدينة الثلاثة لابن عبد البر بتحقيق ولد ماديك.
- (25) المقدمات الممهدة لابن رشد مطبوع بدار الغرب في ثلاثة مجلدات بتحقيق محمد حجي.
- (26) الرد على الشافعي لابن اللباد مطبوع بتحقيق عبد المجيد حمده.
- (27) تبصرة الحكام لأبن فرحون مطبوع.
- (28) تحفة الحكام للقاضي أبو بكر الأندلسي مطبوع.
- (29) شرح الزرقاني على الموطأ تصوير دار الكتب العلمية.
- (30) فتاوى ابن رشد دار الغرب تحقيق المختار التليي.
- (31) فتاوى الشاطبي جمعه أبو الأجنان طبع تونس ثم مكتبة العبيكان.
- (32) عقد الجواهر الثمينه لابن شاس دار الغرب (مطبوعات المجمع الفقهي) تحقيق أبو الأجنان.
- (33) القبس شرح موطأ مالك بن أنس لابن العربي دار الغرب بتحقيق ولد كريم.
- (34) المسالك شرح الموطأ لأبن العربي تحقيق السليمانى دار الغرب.
- (35) المعونة تحقيق حميش مكتبة الباز.
- (36) التلقين كلاهما للقاضي عبد الوهاب طبع المغرب.
- (37) شرح حدود ابن عرفه مطبوع بدار الغرب.
- (38) البهجة شرح التحفة للتسولي مطبوع بدار الكتب العلمي.
- (39) إحكام الأحكام على تحفة الحكام للكايف مطبوع بدار الكتب العلمية.

- (40) مرجع المشكلات بشرح نوازل عبدالله الشنقيطي للتواتي الليبي مطبوع.
- (41) شرح التلقين للمازري نشر منه ثلاثة مجلدات الصلاة ومقدماتها تحقيق محمد المختار السلامي.
- (42) الفقه المالكي في ثوبه الجديد نشر منه ثلاث مجلدات لمؤلفه الشفقة.
- (43) الفقه المالكي الميسر نشر كاملاً في مجلدين للزحيلي.
- (44) أحكام وأدلة العبادات وما بعدها للصادق الغرياني.
- (45) إيضاح المسالك إلى قواعد أبي عبد الله مالك للونشريسي تحقيق الغرياني مطبوع بطرابلس الغرب.
- (46) الفروق للقراي في مطبوع.
- (47) إدرار الشروق على أنوار البروق لمحمد حسين المالكي مطبوع بهامش الفروق.
- (48) تهذيب الفروق محمد حسين المالكي مطبوع مع الفروق.
- (49) المذهب في قواعد المذهب لابن راشد القفصي.
- (50) المسند المذهب في ضبط قواعد المذهب عظام المالكي.
- (51) الكليات الفقهية والقواعد لابن غازي المناسي تحقيق محمد أبو الأجضان.
- (52) المنتخب على قواعد المذهب للزقاق الفاسي.
- (53) شرح ابن منجور على المنتخب مطبوع.
- (54) مختصر شرح ابن منجور ابن التوائي.
- (55) عقد الجواهر في نظم النظائر للسلماسي المالكي.
- (56) الباهر في اختصار الأشباه والنظائر لابن أبي المحاسن الفاسي.
- (57) قواعد المقرئ طبع قسم منه بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى تحقيق بن حميد.
- (58) قواعد القاضي عياض مطبوع.
- (59) الفقه المالكي وأدلتها الحبيب بن طاهر نشر منه مجلدين.
- (60) درة الفواص (ألغاز فقهية) لابن فرحون تحقيق أبو الأجضان مطبوع بمؤسسة الرسالة.
- (61) مرشد السالك لعبد الوهاب السيد رضوان طبع دار الجنان.

- (62) التحفة المرضية في فقه المالكية مصطفى ديب بغا طبع دار ابن كثير.
- (63) هيئة الناسك في أن القبض في الصلاة مذهب مالك محمد مكي عزوز دار طيبة.
- (64) إبرام النقض لما قيل من أرجحية القبض تأليف محمد الخضر الشنقيطي طبع دار البشائر الإسلامية.
- (65) الفروق الفقهية لأبي الفضل مسلم الدمشقي المالكي دار الغرب.
- (66) إعداد المهج للإستفادة من المنهج لأحمد بن المختار الشنقيطي نشر إدارة إحياء التراث بقطر.
- (67) شرح ميارة على تحفة الحكام المكتبة التجارية بمصر.
- (68) الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب نشر دار ابن حزم.
- (69) عيون المجانس إختصار رؤوس المسائل للقاضي عبد الوهاب نشر مكتبة الرشد.
- (70) تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك في مسائل الخلاف للفندلاوي طبع المغرب.
- (71) تحرير الكلام في مسائل الإلتزام للحطاب دار الغرب.
- (72) نوازل الأحكام لعياض دار الغرب.
- (73) شرح ألفاظ المدونة للجبي دار الغرب.
- (74) المقدمات الزكية في العقائد وفقه المالكية لمحمد سعد الرباطاني التجاني.
- (75) عدة البروق للونشريسي تحقيق حمزة فارس دار الغرب.
- (76) فتاوى تتحدى الإهمال للهبطي المواهبي طبع المغرب.
- (77) مواهب ذي الجلال في النوازل الفقهية دار الغرب.
- (78) المسائل الفقهية الهواري تحقيق أبو الأجنان مطبوع في مالطا.
- (79) سبيل السعادة في معرفة أحكام العبادة.
- (80) إرشاد السالك للشنقيطي.
- (81) دليل السالك لمحمد محمد سعد دار الفكر.
- (82) فتح الرحيم على الفقه المالكي بالأدلة للداه الشنقيطي دار الفكر.
- (83) طبق الأرباط للسلطان أبي عبد الله طبع المغرب.

- (84) النظائر للفاسي طبع دار البشائر الإسلامية.
- (85) الخصال الصغير للصواف العبدى البصرى طبع دار البشائر الإسلامية.
- (86) إرشاد السالك لابن فرحون تحقيق أبو الأجنان بيت الحكمة - تونس.
- (87) فتاوى ابن السراج الأندلسى تحقيق أبو الأجنان المجمع الثقافى أبو ظبى.
- (88) الكليات الفقهية للمقرى التلمسانى تحقيق أبو الأجنان.
- (89) معين الحكام على القضايا والأحكام لابن عبد الرفيع دار الغرب.
- (90) الدرر البهية الأزهرية للتراث.
- (91) الكواكب الدرية كلاهما محمد جمعة عبد الله الأزهرية للتراث.
- (92) منتخب الأحكام لابن أبى زمنين دار ابن حزم.
- (93) جامع البرزالي تحقيق الحبيب الهيلة دار الغرب.
- (94) ترتيب الفروق للبقرى طبع المغرب.
- (95) مختصر كتاب النظر لابن القطان تأليف أحمد القباب تحقيق أبو الأجنان.
- (96) الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام تحقيق أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية.
- (97) المرشد المعين على الضرورى من علوم الدين لابن عاشر شروحه :
* الدر الثمين والمورد المعين لميارة.
- (98) الحبل المتين على نظم المرشد المعين للفتحي المراكشى.
- (99) الفتح المتين على المرشد المعين للحسن فضل الله بن نور.
- (100) مفيد العباد للقلأوى الشنقيطى.
- (101) شرح ابن عبد الصادق على المرشد المعين.
- (102) شرح لابن الحاج محمد الطالب بن حمدون.
- (103) شرح محمد بن يوسف الكافى.
- (104) الرسالة لابن أبى زيد القيروانى.
- (105) شرح أبى الفضل قاسم بن عيسى التتوخى.
- (106) شرح زروق (ذكر مخلوف أن لزروق شرحين على الرسالة).
- (107) كفاية الطالب الربانى للمنوفى.
- (108) تنوير المقالة للتتائى.

- (109) الفواكه الدواني للنفراوي.
- (110) شرح الرسالة لأبي عبد الله جسوس.
- (111) الثمر الداني للآبي.
- (112) مسالك الدلالة على مسائل الرسالة لأبي الفيض أحمد الغماري.
- (113) غرر المقالة لأبي عبد الله بن منصور بن حمامة.
- (114) معين التلاميذ على قراءة الرسالة للبونسي الرحموني.
- (115) تقريب المعاني للشرنوبي.
- (116) شرح الرسالة أحمد عز الدين الغرياني.
- (117) الفتح الرباني شرح نظم الرسالة لمحمد بن أحمد الداہ الشنقيطي.
- (118) تحرير المقالة شرح نظائر الرسالة للحطاب.
- (119) مختصر خليل لخليل بن إسحاق الجندي وشروحه :
- * مواهب الجليل لحطاب.
 - * التاج والإكليل لمختصر خليل للمواق.
 - * شرح الزرقاني.
 - * شرح الخرشي.
 - * إتحاف المقتنع بالقليل للرشيد الهلالي.
 - * الشرح الكبير للدردير.
 - * الإكليل للسنباوي.
 - * منح الجليل لعليش.
 - * نصيحة المرابط للأمين الشنقيطي.
 - * جواهر الإكليل للآبي.
 - * مواهب الجليل من أدلة خليل لأحمد بن المختار الشنقيطي.
 - * ميسر الجليل الكبير للديماني.
 - * شرح محمد الكبير على خليل.
 - * شرح مختصر خليل للهلالي أبي العباس أحمد.
 - * شرح الأمير.
- (120) مختصر ابن الحاجب الفرعي (جامع الأمهات) : (شرح مدني وكنون - التعريف بالمذكورين في المختصر - كشف النقاب الحاجب من مختصر ابن الحاجب لابن فرحون).

- (121) إرشاد السالك في فقه الإمام مالك لابن عسكر.
- (122) أسهل المدارك للكشناوي.
- (123) أقرب المسالك لمذهب مالك للشيخ الدردير.
- (124) الشرح الصغير للمؤلف.
- (125) مختصر الأمير للسبناوي.
- (126) شرح المؤلف بحاشيته ضوء الشموع.
- (127) شرح حجازي عدوي مطبوع مع ضوء الشموع.
- (128) شرح الصعيدي.
- (129) نظم مقدمة الرقعي.
- (130) شرح الخطط والسداد للتتائي.
- (131) مختصر الأخضرى.
- (132) عمدة البيان بشرح مختصر الأخضرى للمرداسي.
- (133) هداية المتعبد السالك للآبي.
- (134) مختصر العشماوية.
- (135) الدرر البهية شرح العشماوية للآبي.
- (136) الجواهر الزكية على العشماوية لابن تركي.
- (137) حاشية سنية وتحقيقات بهية على العشماوية للصفتي.
- (138) شرح عبد العزيز الفماري على العشماوية.
- (139) المقدمة العزية للشاذلي المالكي.
- (140) الجواهر المضية بشرح العزية للآبي.
- (141) شرح الزرقاني.
- (142) تدريب السالك لابن المبارك.
- (143) تبين المسالك للشنقيطي.
- (144) هداية السالك للشيخ مبارك.
- (145) أسهل المسالك.
- (146) حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني.
- (147) حاشية الحطاب على الرسالة.

- (148) حاشية البناني على الزرقاني.
(149) حاشية الرهوني على الزرقاني.
(150) حاشية العدوي على الخرشي.
(151) حاشية الخياط على الخرشي.
(152) حاشية الدسوقي على الدردير.
(153) تقارير عlish على الدسوقي.
(154) حاشية العدوي على الزرقاني على العزية.
(155) تقارير إبراهيم الإنبائي الأزهري على حواشي إرشاد السالك.

وفي الختام فقد استوجب الله شكره على كل من أنعم عليه، وقد كان ما قدمته من معلومات بقصد استعراض الجهود المبذولة في خدمة المذهب المالكي من خلال الجهود الرسمية والخاصة في دبي وفاس.

وإن كان لي من وصية فهي :

أولا - إحياء التعاون المشترك بين دبي وفاس في خدمة المذهب المالكي وذلك من خلال إعادة العمل باللجنة المشتركة بين دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة المغربية.

ثانيا - إنشاء مؤسسات علمية مشتركة بين الدولتين وخصوصا في دبي وفاس لخدمة المذهب المالكي.

والحمد لله أولا وآخرا والصلاة والسلام على النبي الآخر.

مخطوطات كتاب المدونة السحنونية بخزانة جامع القرويين أصالتها وقيمة حواشي بعضها

د. حميد لبحمر

كلية الآداب، فاس سايس،

الحديث عن مخطوطات المدونة السحنونية بخزانة جامع القرويين نتناوله - بحول
الله - من خلال الفقرات التالية :

الفقرة الأولى : عن تاريخ دخول كتاب المدونة السحنونية المغرب ؟ أعني المغرب
الأقصى-

الفقرة الثانية : الحديث عن خزانة جامع القرويين، مع ذكر بعض المآسي من
تاريخها.

الفقرة الثالثة : الحديث عما تبقى من مخطوطات مدونة سحنون بخزانة جامع
القرويين وأهمية حواشي بعضها.

ثم نختم بمجموعة من الاقتراحات.

أولاً: دخول مدونة سحنون المغرب:

في مقدمة هذه الكلمة أريد أن أنبه على أمرين إثنين هامين :

أولاً : أن أغلبية الباحثين ينسبون كتاب المدونة للإمام مالك بن أنس - رحمه الله -
وهذا خطأ كبير لا يليق بالباحث في هذا الشأن، فالذي يذهب هذا المذهب خاطئ،
وذلك لعدة وجوه، نذكر منها :

1- أن أصلها كتاب الأُسدية، نسبة لأسد بن الفرات الحنفي المالكي.

2- أغلبها فقه رأيي - افتراضي - كان يبغضه الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه، وهو يتمشى والمنهج الحنفي.

3- في متنها إلى جانب نصوص الإمام مالك بن أنس، نصوص مجموعة من تلامذته : أشهب بن عبد العزيز المصري، وعبد الله بن وهب المصري، وعبد الرحمن بن القاسم المصري، والأكثر من ذلك، نصوص الإمام الأوزاعي، وهو صاحب مذهب مستقل.

ثانيا : انعقد شبه إجماع من طرف الباحثين في شؤون المذهب المالكي، بأن المدونة الفقهية السحنونية دخلت المغرب الأقصى على يد دراس بن إسماعيل الفاسي.

ويعتبر دراس هذا، من بواكر التعليم الذي أقيم بفاس، إذ يذكر القاضي عياض: أن دراس سمع من شيوخ بلده، إلا أنه لم يقتصر على هؤلاء، فقد كانت له رحلة إلى الأندلس وإفريقية والشرق، لقي خلالها كبار العلماء، لقي بالإسكندرية علي بن عبد الله بن أبي مطر، وسمع منه كتاب ابن المواز، وحدث به بالقيروان، سمعه منه أبو الحسن القاسبي وابن أبي زيد القيرواني⁽¹⁾.

ويعتبر جل الباحثين - كما ذكرنا - أن دراس بن إسماعيل الفاسي، أول من أدخل مدونة سحنون إلى مدينة فاس، وربما لهذا السبب جعله الجزنائي : «ممن أدخل علم مالك بلاد المغرب» وهو الذي ذهب إليه صاحب شجرة النور الزكية الشيخ محمد مخلوف حيث ذهب إلى أن مؤسس المدرسة المالكية الفاسية هو دراس بن إسماعيل الفاسي، وأنه أول من أدخل المدونة مدينة فاس، بل إن أحمد أمين، ذهب إلى القول فيه، بأنه الذي أدخل فقه مالك في المغرب الأقصى⁽²⁾.

وفي تقديري، أن هذا فيه نوع من المبالغة. ويمكننا أن نضع أكثر من علامة استفهام على هذه الآراء، إذ من المحتمل أن تكون المدونة قد دخلت في فترة سابقة لعصر دراس، والراجح أن يكون ذلك قد تم على أيدي الأندلسيين.

فقد ذكر القاضي عياض في المدارك⁽³⁾ أن عثمان بن أيوب بن أبي الصلت المتوفى سنة 246 هـ هو أول من أدخل المدونة السحنونية الأندلس بعد أن سمعها منه بالقيروان.

(1) انظر تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي 264/1 والمدارك للقاضي عياض : 395/4.

(2) انظر : ظهر الإسلام : 299/1.

(3) انظره في : 137/3.

كما ذكر أن أبا بكر بن محمد الحصار القرطبي المعروف بالمقبري المتوفى سنة 406هـ أسمع كتب ابن أبي زيد القيرواني⁽⁴⁾.

وممن عاصر دراس الفاسي أبو جيدة بن أحمد الفاسي اليزغيتي المتوفى سنة 365هـ كان يحسن مذهب مالك والشافعي، وهؤلاء يعتبرون ممن بعثوا الحياة في جسم الأمة المغربية كما قال الدكتور عبد الهادي التازي⁽⁵⁾.

كما لا أستبعد من أن يكون الفقيه أبو هارون البصري هو أول من أدخل المدونة السحنونية المغرب وهو الذي أدخل كتاب محمد بن المواز، والراجح أن يكون هذا الأخير، هو الذي أدخل المدونة كما أدخل الموازية. ولم تشتهر في بصره المغرب كما اشتهرت مع دراس بفاس.

فإذا تأكد دخول المدونة المغرب في وقت مبكر، بغض النظر عن كان سابقا في إدخالها ونشرها، هل يمكن الحديث أيضا عن تاريخ وجودها بخزانة جامع القرويين 99

قبل الإجابة عن هذا السؤال أرى أن الضرورة تتطلب منا الحديث أولا وباختصار عن جوانب من تاريخ هذه المعلمة التاريخية التي حوت نفائس كتب التراث المتنوعة ومنها أمهات كتب المذهب المالكي، وعلى الخصوص مدونة سحنون الفقهية. وهذه المعلمة التي سوف تتأثر في بعض مراحلها التاريخية، وينعكس هذا التأثير على الكتاب المخطوط بصفة عامة.

فقد ذهب جل المؤرخين، إلى أن خزانة جامع القرويين، تعتبر حسنة من حسنات السلطان أبي عنان المريني - رحمه الله -

ففي جمادى الأولى من سنة 750 هـ أسس هذا السلطان خزانة الجامع بأعلى المستودع، وأوقفها على العموم⁽⁶⁾ وجهزها - كما يقول الجزنائي - بالكتب المحتوية على أنواع من علوم الأبدان والأديان واللسان والأذهان، وغير ذلك من العلوم على اختلافها وتنوع ضروبها وأجناسها⁽⁷⁾ ومكان هذه المكتبة العتيقة لا زال قائما إلى الآن مكتوب فوقها بنحت ما نصه : «الحمد لله أمر بإنشاء هذه الخزانة السعيدة مولانا أمير المؤمنين المتوكل على رب العالمين أيدالله أمره وأعز نصره بتاريخ 6 شوال سنة 750 (خمسين وسبعمائة).

(4) المدارك : 676/4.

(5) انظر جامع القرويين : 155/1.

(6) زهرة الاس في بيوتات أهل فاس : 177/2.

(7) انظر : زهرة الأس : 76.

والملاحظ : أنه في عصر بني مرين كانت معظم الكتب الموقوفة على المساجد والمدارس بفاس أغلبها من تحبيسات السلاطين، وقليل منها بمبادرات بعض الإطارات الرسمية العليا، وأمن جهة الفقهاء، فضلا عن أفراد الشعب الرجال والنساء.

وفي تقديري أنه يمكن الحديث عن المدونة السحنونية بخزانة جامع القرويين ابتداء من هذا التاريخ. على رغم عملية الإحراق لمجموعة من كتب المذهب التي سبقت عملية تأسيس الخزانة كما سوف نرى فيما بعد لأنه يستحيل بأن لا تكون المدونة - وهي الكتاب الأم لعلماء المذهب - ضمن تحبيسات السلطان أبي عنان المريني، والدولة المرينية التي خدمت العلم والعلماء.

لكن - وللأسف - المصادر التي بين أيدينا غير كافية ولا تساعدنا لنقدم كلاما موثقا حول هذا الموضوع حتى نبني عليه حكما نثق به، كما أن الحديث عن خزانة الجامع، ومحتوياتها إلى حدود هذا الوقت - أعني فترة أبي عنان لم يبدأ بعد.

ثم تأتي المرحلة الثانية من تاريخ هذه المكتبة، فبعد الدولة المرينية ثم الوطاسية، جاءت الدولة السعدية، يقول الشيخ عبد الحي الكتاني:

«وملكهم الأعظم فخر ملوك المغرب : أحمد المنصور هو الذي بنى مكتبة جامع القرويين الموجودة الآن وراء محرابه وأضاف الكثير من الكتب الهامة والمجلدات العظيمة إلى الأحباس، ولا تزال طغراه إلى الآن على كثير من مجلداتها بالتحبيس رغما عن الناهبين الذين انتهبا هذه المكتبة وأكلوها أكلا لما، وهما جنس الحيوان الناطق والمفترس ولله الأمر من قبل ومن بعد»⁽⁸⁾.

ويضيف : «ولا زلنا نسمع من ذوي السن والاطلاع أن المنصور السعدي لما بنى هذه المكتبة حضر تدشينها بنفسه، وكان حاضرا وقت إدخال الكتب التي حبس، وأضاف إليها ووضع طغراء بخطه على أولها هناك في عين المكان جزاه الله خيرا».

وكان للمنصور - رحمه الله - سفير خصوصي بالآستانة لابتياح الكتب منها والتقاطها له وهو أبو الحسن علي بن محمد بن الشيخ أبي الحسن علي بن محمد التمجروتي، وقد قال هذا الأخير عن الآستانة واصفا إياها في كتابه : النفحة المسكية في السفارة التركية «والكتب بهذه المدينة لا تعد ولا تحصى، ولا نهاية لها، والخزائن والأسواق مملوءة بها، جلب إليها كتب كل بلد، جلبنا منها ما يسره الله من كتب مفيدة».

(8) انظر تاريخ المكتبات / 89.

وفي كتاب نزهة الحادي في أخبار ملوك القرن الحادي للإفراني : «كانت للمنصور عناية تامة باقتناء الكتب والتنافس في جمعها من كل جهة، فجمع من غرائب الدفاتر ما لم يكن قبله ولا يتهيأ لمن بعده مثله».

هذه العناية الفائقة من طرف سلاطين المملكة تشجعنا أن نذهب إلى القول بوجود المدونة السحنونية وبعده يكفي لسد حاجات الطلاب بخزانة جامع القرويين في ذلك الوقت، ولكن للأسف لم نقف على نسخة من نسخ المدونة تعود إلى هذا الوقت بتوقيع السلطان أوبدون. وأنا على يقين بوجود هذا الكتاب في هذه الفترة، ولكن للأسف قد تكون لعبت بها أيدي الزمان والعابثين.

فالتاريخ يحدثنا عن مآسي في غاية الخطورة عاشتها هذه المكتبة كانت سببا في ضياع الكثير من الكتب ومنها المدونة السحنونية، مما فوت علينا فرصة تقديم صورة واضحة المعالم عن هذا الكتاب بخزانة جامع القرويين. ومما لاشك فيه أن من أكبر العوامل التي ساهمت في ضياع الكثير من مخطوطات مدينة فاس - بصفة عامة - ومنها المدونة السحنونية، هو :

أولا : عامل الإحراق لبعض مخطوطات كتب المذهب المالكي، ومنها على الخصوص كتاب المدونة السحنونية، وفي هذا الشأن يقول الدكتور أحمد شوقي بينين : «..... كانت ظاهرة إحراق الكتب في المغرب عملة رائجة، وخاصة في القرن الثاني عشر الميلادي، فلقد أكب المرابطون والموحدون، كل دولة من جهتها، على إبادة حقيقية لمؤلفات الفلسفة والشروح للمذهب المالكي، الأمر الذي حرمانا من عدد من الكتب التي لا نعرف منها إلا العناوين. فلقد اعتبر المرابطون الفلسفة بدعة دخيلة على الدين، وأن كتبها تعتبر خطرا في خزانة كتب معينة، وأن إبادتها أصبحت ضرورية، فقد وصلت عداوة المرابطين لهاته الكتب إلى درجة أنهم كانوا يعاقبون كل من درسها أو توفّر عليها عقابا شديدا، وفي هذا يقول المراكشي : «ولما دخلت كتب أبي حامد الغزالي رحمه الله المغرب أمر أمير المسلمين بإحراقها، وتقدم بالوعيد الشديد، من سفك الدم واستئصال المال، من وجد عنده شئ منها، واشتد الأمر في ذلك»⁽⁹⁾.

فمؤلفات المذهب المالكي هي وحدها التي كانت رائجة مقبولة، وقد أكثر الفقهاء المرابطون من الشروح والحواشي على أمهات كتب المذهب، واستغنوا عن الدليل، وهو الأمر الذي أدى إلى إزعاج الدولة الموحدية التي جاءت بعدهم، وانتقدوا كتب الفروع إلى درجة أن الخليفة يعقوب المنصور ت 594 قد أمر بإحراق كتب المذهب التي تفتقر إلى الدليل.

(9) انظر المعجب : 104.

قال المراكشي : «وفي أيامه انقطع علم الفروع، وخافه الفقهاء، وأمر بإحراق كتب المذهب بعد أن يجردها مما فيها من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن، ففعل ذلك، فأحرق منها جملة في سائر البلاد كمدونة سحنون، وكتاب ابن يونس، ونوادير ابن أبي زيد، ومختصره، وكتاب التهذيب للبرادعي، وواضحة بن حبيب، وما جانس هذه الكتب ونحا نحوها، لقد شاهدت منها وأنا يومئذ بمدينة فاس، يؤتى منها بالأحمال فتوضع ويطلق فيها النار.....»⁽¹⁰⁾.

وبالتالي فتاريخ المدونة بخزانة جامع القرويين في هذا الوقت غير واضح والمصادر أوالمراجع ومنها الفهارس الموضوعية رهن إشارتنا حالياً، لا تقدم لنا مادة معلوماتية كافية عن الموضوع.

وفي تقديري أن إحراقها في وقت الموحدين سوف يؤثر على وجودها وانتشارها وتداولها بين أيدي الناس فأحرى الخزائن العلمية العامة، وحتى إن وجدت، فالراجع أن تكون قد فقدت بعامل ثان، وهو:

ثانياً : مسألة الإعارة للكتب، ولقد عانت خزانة جامع القرويين - وهي عمومية - من هذا.

والإعارة كانت إحدى المميزات الرئيسية للمكتبات العمومية والخاصة في المغرب، وهي سلوك قديم في هذا البلد حيث كان يمكن للقراء أن يستعيروا المؤلفات إما لمراجعتها في عين المكان، أوإخراجها لفترة محددة، ويسمح لهم بإخراج العدد الذي يرغبون فيه يدل على ذلك دفتر الكتب المعارة التي لازالت الخزانة تحتفظ ببعضها خصوصاً الكناش الكبير ثم هناك كناش أخضر يشار إليه دائماً في الكناش الكبير، ولا نعرف عنه شيئاً.

غير أن هذه العملية كانت سبباً في ضياع الكثير من كتب التراث في جل المكتبات المغربية، ومكتبة جامع القرويين على الخصوص، لم تنج هي الأخرى من طيش المستعيرين الانتهازيين، فهي تضم - كما قال البعض - سجلات فيها عناوين المؤلفات المستعارة، وأسماء المستعيرين، ولكن للأسف لم نتمكن من الحصول أوالوقوف عليها حتى نستفيد منها لتتبع تاريخ هذا الديوان الفقهي بها. باستثناء الكناش الكبير الذي اطلعت عليه.

(10) انظر المعجب : 400.

ويكفي أن نذكر هنا شكوى عالم كبير عرف جيدا هاته الخزانة : «وقد يقول القائل، إذا كانت هذه المكتبة على ما وصفت فإنها تحوي اليوم على الأقل مئات الآلاف من المجلدات فهل هو، أجيبه جواب متحسر وأسف إن أيدي وجوه البلد وحكامها أو قل وعلمائها الذين كانوا يستعيرون كتبها بالمئين : لهم ولأبنائهم، وأقاربهم ومعارفهم فتمضي القرون ولا يرجع إلى المكتبة شئ من ذلك»⁽¹¹⁾.

ولو كان الوقت يكفي لاستعرضت بعض الأصول العلمية التي فقدت بسبب الإعارة، ومنها بعض الأجزاء من المدونة السحنونية.

ويحكي من تمكن من الاطلاع على دفتر الإعارة، أن المستعيرين ابتداء من رجال السلطة إلى القارئ العادي، قد أسهموا بجزء وافر في تفريق، بل حتى ضياع المخطوطات، بل إن كتب الإعارة كانت تباع ويستعيدتها القيمون في بعض الأحيان بإعادة شرائها.

فتشير فهرسة القرويين الحالية إلى أن هاته الخزانة قد أعارت مصحفا إلى شخص، فقام هذا الأخير ببيعه، فتم العثور على الكتاب، وأعيد إلى الخزانة، ويتعلق الأمر بالمصحف رقم : 3⁽¹²⁾.

ومن هنا فأنا لا أستبعد من أن تكون المدونة، قد نالها شئ من هذا الذي ذكرنا وقد تنبه سلاطين هذه المملكة السعيدة إلى هذه الآفة فلم يتوقفوا عن طلب إرجاع الكتب المستعارة إلى المكتبات، ومنها خزانة القرويين، فالملك العلوي مولاي الحسن الأول (ت 1894) وعيا منه بالمسألة، أشرف على إعادة الكتب التي أعارتها القرويين، واهتم بشؤونها عامة، فقد احتفظ لنا التاريخ برسائل في غاية الأهمية تبين حالة الخزانة في بداية القرن الثالث عشر الهجري، منها :

رسالة السلطان الحسن الأول إلى قاضي فاس حميد بناني ومحمد بن محمد العلوي، وفيها يقارن السلطان بين الماضي المشرق لخزانة جامع القرويين مع حاضرها (في وقته) حيث استحال أمرها إلى ضياع وتفريط بسبب إهمالها وعدم الاهتمام بشأنها، ولذلك تأمر الرسالة بتكوين شبه مجلس للخزانة يحضر فيه مع القيمين عليها القاضيان والنظار وأربعة من العدول ليعملوا على تلافي واقع الخزانة، وفق الضوابط التي اقترحتها الرسالة وهذا نص الرسالة :

(11) ألفريد بل/البرنامج : 4.

(12) انظر فهرس القرويين : 41/1.

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
ابن عمنا الأرضى الفقيه القاضي سيدي محمد بن محمد العلوي المدغري
والفقيه الأرضى السيد حميد بناني
أعانكما الله وسلام عليكم ورحمة الله.

وبعد فلا يخفى ما كانت عليه خزانة الكتب التي بالقرويين من الضبط
والصيانة والمقابلة والتعاهد، وقد بلغ علمنا الشريف أن أمرها الآن استحال إلى
ضياح وتفريط بسبب إهمالها وعدم الاهتمام بشأنها، ولأجله تعين إيقاظكم
وتنبيهكم وحضكم على رد البال وإجراء العمل فيها على ما سنقرره لكم من
الضوابط والفصول حتى تعود بحول الله إلى حالتها الأولى وترجع إلى ما كانت
عليه من الصيانة وما أسسه السلف الصالح فيها إن شاء الله، فنأمركم أن تحضروا
مع النظار وأربعة من العدول القيمين عليها لتصفح كناشها الأصلي وزمادات
المستعيرين للكتب منها، ثم ما وجد لا زال عندهم يستخرج منهم ويرد لمحلها، ومن
كان مات منهم يحاز من ورثته، وما وجد خاصا وخارجا عن زمادات العارية ولم
يعرف عند من هو يؤاخذ به المكلفون وقت خروجه من الخزانة، وهم النظار
والقيمون ويغرمونه بنظيره، لتفريطهم، ومن وجد الحال مات من أولئك المكلفين
يلزم ورثته الغرم كذلك، وبعد استرجاع الكتب كلها لمحلها على طبق الكناش
الأصلي تكون إعارتها تتجدد على الضابط القديم المعهود فيها من اعتبار الأهلية
في المستعير وتقييد اسمه والإشهاد عليه عند القيمين وإعلامهم النظار والقضاة به
وتمكنه إذاك من الكتاب الذي استعاره، بعد وصفه وعد أوراقه وتقييد تاريخ دفعه
له، وعند انصرام كل ستة أشهر يبحث عن الكتب المعارة وتحاز ممن هي عنده وترد
لمحلها، وما لم يكن تم عمل المستعير به يحض على التعجيل احتياطا، ثم ينتخب
لها قيم حازم أمين ثقة كالمطالب علال ابن جلون الذي كان مكلفا بها قيد حياة
سيدنا الجد - رحمه الله - وتكونان أنتما والنظار مشرفين عليه، ويعين لها ناسخ
ينسخ ما كاد أن يتلاشى من الكتب ومسفر يصلح ما تمزق من الأسفار، وتكون لهم
الأجرة كما عهد للذين كانوا مرشحين لذلك قديما، وقد كتبنا للنظار بمثله
فلتصرفوا هممكم لتدارك ذلك فإنه من المهمات التي يتنافس في إحياء مراسمها
وتشييد معالمها ومن سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة
والسلام في 29 رجب عام 1311هـ.

ولابد من الإشارة هنا إلى أن هذه المحاولات لاسترجاع الكتب لم تؤد إلى نتيجة، فقد استمرت العائلات في الحفاظ على المؤلفات التي ورثوها عن آبائهم أشد ما تكون المحافظة، وما زالت بعض هاته المؤلفات مما سبق أن رأينا تحمل صيغة التحبيس على القرويين، وهناك مجموعات أخرى ضاعت سرقة ونهباً، فعلى سبيل المثال في سنة 1936 عرض «ألفريد بل» أثناء معرض الكتب بالجزائر كثيراً من مخطوطات القرويين⁽¹³⁾.

وبعد رسالة السلطان الأولى يبعث للقاضيين برسالة ثانية منبها على ضرورة البحث عن الكتب المفقودة بسبب العارية ومحاولة إرجاعها : قال :

الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الفضيحين الأرضيين القاضيين سيدي محمد بن محمد العلوي والسيد حميد بناني، سددكم الله، وسلام عليكم ورحمة الله.

وبعد، وصل جوابكم بامتثالكم ما أمرناكم به في شأن خزانة الكتب التي بجامع القرويين، ومن تفقدها ورد البال إليها وإجراء العمل فيها على ما كنا قررناه من الضوابط في أمرها، وإلى آخر ما أصدرناه لكم، وعلمنا ثناءكم على القيمين بها، وكونهما من أفاضل الأمناء، وزيادتكم عليهما ثالثاً، وتنبهكم إياهم على اتباع ما أمرنا به في شأنها، وأنكم بصدد تعيين ناسخ ومسفر ولإعادة ما عسى أن يكون متلاشياً بها كما أمرناكم بعد إتمام تصفحكم لها، وأن النظار لا دخل لهم قبل فيها حتى يتوجه الضمان عليهم للتفريط، وإنما هو على القيم بها خاصة، وصار بالبال، فإنكم لن تعرجوا في جوابكم على نتيجة العمل التي هي بيان ما وجد مفقوداً من الكتب، ومطالبة المتقاعدين عليها بها أوورثتهم، وعليه فنأمركم أمراً جازماً ببيان ما فقد من تلك الكتب وعدده، وتتبع كنانيش من سلفت نظارتهم على الخزانة المذكورة، كالطائب علال بن جلون، ومن بعده، والإعلام بما حصله بحثكم ووقوفكم، ولا بد، والسلام. في 15 شوال عام 1311 هـ.

على أن هذا الاهتمام سوف يتزايد مع سلاطين الدولة العلوية اللاحقين بعد أن ازداد انحطاطها يقول الأستاذ المرحوم محمد المنوني :

«ولقد انحط شأن هذه المكتبة حيناً من الدهر عما كانت عليه أيام ازدهارها، وذلك بسبب ضياع الكثير من كتبها بالعارية والنهب، وعدم تفقد البقية الباقية منها، وحمايتها من الحشرات وكادت لو دامت على هذه الحال أن تلحق بأخواتها من المكاتب

(13) انظر المرجع محمد إبراهيم الكتاني في مقال : الكتاب المغربي مجلة البحث العلمي ص 2 سنة 1965.

المغربية الأخرى، وتصبح خبرا بعد عين، ولكن في عهد مولانا الإمام، وأيام والده الهمام تدورك تأخره، بعد تلاشيها ونهضت بعد خمولها.

ثالثا : قلة العناية والصيانة لهذه المخطوطات عرضها للتلف والضياع والتبخر والمدونة الفقهية السحنونية قد أصابها شئ مما ذكرنا، فأغلب نسخها تأكلت أطرافه وفقدت بسبب ذلك نصوص طرر في غاية الأهمية، والبعض أصابته الرطوبة، وآخر انخرمت حروف كلماته بسبب نوعية المداد الذي كتبت به وطول الوقت وعدم الصيانة والترميم. وهكذا

الفقرة الثالثة : بعض ما تبقى من مدونة سحنون بخزانة لقرويين

وعلى العموم القراءة في نصوص بعض نسخ هذه المدونة بالخزانة المذكورة يعطينا صورة واضحة عن قيمة النسخ التي كانت بالخزانة وهي نسخ في غاية الأهمية من حيث الأقدمية في النسخ ومن حيث المقابلة على أوثق النسخ ولعلماء كبار ومن حيث الملكية، فقد تملكها علماء مشهود لهم بطول الباع في العلم، ومن حيث التحبب فأغلبها من تحبب سلاطين الدولة وأعيانها، وبعضها مهمش بطرر من أصول فقهية مالكية متقدمة غاية الأهمية أغلبها مفقود. كما إن بعض نسخ هذا الكتاب استوعب جل الكتب المفقودة كما نبه بعضهم.

لكن الذي نأسف له أن جل هذه النسخ تبعتت وبعضها انخرم. وبعضه اختلط بغيره من نفس الديوان الفقهي وعلى رغم هذه الحالة فإن بعضها كان محضوضا حيث وجد له مكان ضمن قطع أخرى لنفس الكتاب

وبعض القطع الأخرى وضعت في صناديق الإهمال، ضمن ما يسمى بالخروم

وإن ما تبقى الآن بالخزانة المذكورة مما سجل بالفهارس المحفوظة، عبارة عن أجزاء ملفقة أغلبها مبتور، وهي تحمل أرقاما يعتقد البعض أنها نسخا كاملة متكاملة، لكن واقعها بخلاف ذلك، وهي على الشكل التالي : 319 - 796 - 797 - 798 - 799 - 800 - 1752.

هذا هو المسجل المتبث في فهرس مخطوطات خزانة جامع القرويين

والى جانب هذه الأرقام توجد ملزمات وقطع من الكتاب المذكور ضمن ما يسمى بصناديق الخروم غير مرتبة ولا منظمة. تنتظر عملية الفرز والقراءة.

والأرقام المشار إليها أعلاه تقريبا شبيهة بخروم الصناديق

خذ على سبيل المثال الرقم 319 سوف نجد ورقة تعريفه بالفهرس في غاية الجودة من حيث المعلومات وهي توحى بسلامة وتمام الكتاب ولكن واقعه بخلاف ذلك.

الرقم أعلاه يضم مجموعة من القطع والملمزمات نحو خمس وعشرين مجموعة، تختلف أعداد أوراقها ومحسبها ومالكيها وناسخيها، أما موضعها فقد تتكرر أحيانا، وهي على الشكل التالي :

- المجموعة (1) عدد أوراقها : 21 تبتدئ بكتاب الحج الأول مهمشة بتعليق في غاية الأهمية أغلبها من أصول علمية تعد مفقودة وهي لصاحبها موسى بن سعادة اليحصبي

- المجموعة (2) عدد أوراقها : 2 من كتاب العتق.

- المجموعة (3) عدد أوراقها : 16 من كتاب الشهادات

- المجموعة (4) عدد أوراقها : 08 من كتاب المكاتب الأول.

- المجموعة (5) عدد أوراقها : 24 من كتاب القراض.

- المجموعة (6) عدد أوراقها : 23 من كتاب الحبس.

- المجموعة (7) عدد أوراقها : 12.....

- المجموعة (8) عدد أوراقها : 02 من كتاب الوصايا. وهذه المجموعة كلها من نسخة موسى بن محمد بن سعادة اليحصبي

- المجموعة (9) عدد أوراقها : 12 من كتاب البيع بها إشارة على أنها من تحبب القائد الطريفي على مكتبة المدينة البيضاء.

- المجموعة (10) عدد أوراقها : 16 من كتاب التدليس وهي من نسخة ابن سعادة السالف الذكر، وبها طرر غنية بالنصوص المفقودة الأصول، كما بآخرها إشارة إلى المقابلة، جاء في نصها : عارضت جميعه بأصل الشيخ الأجل أبي محمد الأصيلي - رحمه الله - وبخط يده، وعلى أصل الشيخ الأجل أبي العباس الأيباني.

- المجموعة (11) عدد أوراقها : 09 من كتاب الوضوء.

- المجموعة (12) عدد أوراقها : 07 من الجزء الثاني من كتاب الوضوء.

والمجموعتان في ملكية محمد بن يحيى بن يوسف، محبسة على جامع الأندلس، وهي مقابلة ومصححة.

- المجموعة (13) عدد أوراقها : 20 من أوقات الصلاة.
- المجموعة (14) عدد أوراقها : 18 من كتاب الصيام.
- المجموعة (15) عدد أوراقها : 41 من كتاب نكاح الشغار.
- المجموعة (16) عدد أوراقها : 40 النكاح بصداق لا يحل. كتب في مقدمته :س
لمحمد بن يوسف بن سعادة، ولبن شاء الله بعده وبآخره : عارضت جميعه بأصل
الشيخ أبي محمد الأصيلي.
- المجموعة (17) عددها : 29 في الفدية في الحج وهو ليوسف بن عيسى بن علي
الأزدي، وهي نسخة مصححة، بآخرها : بلغت المقابلة.
- المجموعة (18) عددها : 25 من كتاب الحج الثاني. وهذه القطع، لا علاقة لها
بالقطع السابقة، وبآخرها : وكان تمامه في النصف من شهر المحرم من سنة
ثمان عشرة وخمس مائة (518هـ).
- المجموعة (19) عددها : 15 من كتاب المحاربة وهي في ملكية ابن الملجوم الأزدي
بآخر هذه القطع : «تم الكتاب بحمد الله ووعونه وصلى الله على محمد نبيه، وذلك
في شهر ذي الحجة عام ستة وتسعين واربعمائة (496) على يد عبد الملك بن مسرة
بن خلف بن فرج اليحصبي نفعه الله.
- المجموعة (20) عددها 10 في النكاح الذي يفسخ بطلاق وهي من نفس النسخة
- المجموعة (21) عددها 31 من كتاب الزكاة الثاني لاعلاقة لها بالنسخ المذكورة،
بآخرها : بلغت المقابلة بأصل الفقيه الأجل المشارك أبي محمد بن عتاب، وهي
مهمشة بتعاليق.
- المجموعة (22) عددها 19 من كتاب الرهن، بآخرها مقابلة بكتاب أبي عمران
موسى بن عيسى.

وهكذا وعلى هذا النمط والطريقة تمت فهرسة هذا الجزء الملقب من مجموعة من
القطع المتنوعة والمتعددة وكذلك باقي الأرقام المشار إليها أعلاه، فأغلبها على هذا
الشكل، وهي بقدر ما تفيدينا بتنوع وتعدد نسخ المدونة بخزانة القرويين، وأن أغلبها
لعلماء كبار وبعضها مصحح ومقابل، والبعض الآخر مهمش بطرر في غاية الأهمية،
تجعلنا نتأسف من جهة ثانية على الكارثة والجناية التي حلت بها ومزقتها قطعاً قطعاً
وتركتها أشلاء، بعد أن كانت مجموعة ومنظمة استفادت منها بعض المطابع التي
أصدرت أول طبعة لها في العالم.

وفي الرقم (797) : قطع مختلفة من كتاب المدونة يبلغ عددها (13) مجموعة في محفظة، مجموع أوراقها : 171 كلها مكتوبة على الرق. وأغلبها مهمش بتعاليق أصول علمية مفقودة.

وفي الرقم (798) : أجزاء متعددة مكتوبة على الرق بخط أندلسي عناوينه بخط غليظ كوفي أندلسي، ينتهي عند الجزء الثالث والستين (63) بتر الكثير من أجزاءه بجزئه الحادي والستين (61) تحبب على خزنة المدرسة العناية.

جزء من هذه القطع من كتاب المكاتب بآخره : تم الكتاب بحمد الله وكتب في آخر ربيع الأول سنة أربع وتسعين وأربعمائة (494هـ) ولم يذكر اسم الناسخ.

وفي جزء آخر : وكتبه يوسف بن سليمان بن الإيلي، وكان فراغه منه في آخر يوم من شهر شوال عام اثنتي عشر وخمسمائة (512هـ).

وتضمن الرقم (799) : ستة محافظ

أغلب قطع هذه المجموعة تنتمي إلى قطع مجموعات بالأرقام السالفة الذكر بعضها عليها خط المواق والشيخ ابن الملجوم، وقد ضم بعضها الغشاء رقم ك 796، وجميع هذه القطع هنا من أواخر الأجزاء، وبالتالي فهي من القطع الواجب وصلها بالأجزاء الموجودة ب (796).

وأغلب هذه القطع مكتوبة في شهر رجب الفرد سنة سبع وتسعين وأربعمائة (497هـ) وكتبها هو عبد الملك بن مسرة بن خلف بن فرج بن عبد العزيز اليعصب، وبعضها منسوخ سنة (524هـ) بخط مفاير.

وتضمن الرقم (800) : محافظ ثلاث مكتوبة على الرق

تشتمل المحفظة الأولى على أربعة وعشرين قطعة من نفس نسخة المواق وابن الملجوم، وهي تنتمي لمجموعة رقم : (796) و (799).

المحفظة الثانية : تشتمل على عشرين قطعة، فيها الناقص والتام، ومن التام منها جزءان أحدهما : من السلم الأول، والثاني من كتاب الغصب، من تحبب أبي عبد الله عبد الملك القيسي، وهناك أجزاء أخرى من تحببسه أيضا على جامع الأندلس.

وجزاء من تحبب محمد بن علي الجاناتي، وجزء كان يملكه : أحمد بن خطاب ابن موسى بن خطاب.

المحفظة الثالثة : تضم ثلاثة عشر جزءا فيها التام والناقص أيضا من عدة متباينة، كتب أحد الأجزاء سنة (518هـ) من دون تسمية الناسخ وجزء آخر ناقص من أوله كتب سنة (524هـ) كتبه عبد الجليل بن أحمد بن عبد الله بن سلام الأنصاري ببلنسية، وآخر من الصيد والذبائح كتب أيضا سنة (524هـ).

وعلى العموم، فقد تميزت هذه النسخ من المدونة السحنونية بكونها :

1- أغلبها بخط أعلام كبار، من علماء القرنين الخامس والسادس من أعلام العدوتين.

2- بهوامش أغلبها تعليقات في غاية الأهمية، واقتباسات من أصول علمية مفقودة، بعضها استوعب كتبها بكامها. من ذلك على سبيل المثال النسخة رقم 797، فتعتبر هذه النسخة من أنفس نسخ هذه المجموعات لما تشتمل عليه في هوامشها من نصوص أصول علمية هي الآن في حكم المفقود، ومما يزيد من أهمية هذه النصوص أنها منقولة من أصولها حرفا حرفا، يقول كاتب بعضها في آخر كتاب الجهاد موضحا المصطلحات التي استعملها للإشارة إلى أصحاب هذه النقول المهمشة : - أي المثبتة بالهامش - «كل ما في هذا الجزء من حاشية عليها علامة، فهي من كتاب محمد ابن يونس، وما كان من علامة : ص فهي من كتاب التبصرة لأبي الحسن اللخمي.

وما كان من علامة : (ع) فهي من كتاب أبي الوليد بن العواد.

وما كان من علامة : (ع ب) فهي من كتاب ابن عتاب.

وما كان من علامة : (ش ط) فهي من كتاب المبسوط لشيخنا القاضي أبي الوليد بن رشد.

وما كان من علامة (زق) فهي من المغرب في اختصار المدونة لابن أبي زمنين.

وما كان من علامة : (ع) فهي من سماع ابن القاسم من المستخرجة.

وما كان من علامة (أش) فهي من سماع أشهب منها.

وما كان من علامة : (ع) فهي من سماع عيسى منها.

وما كان من علامة : (س ح) فهي من سماع سحنون منها.

وما كان من علامة : (يح) فهي من سماع يحيى منها.

وما كان من علامة : (ج) فهي من المنتقى لأبي الوليد الباجي.
وما كان فيه حاشية في آخرها علامة التصحيح فهي من زوائد كتاب ابن المواز.
وقد استوعبت نقلها في حاشية كتابي هذا حرفا حرفا، رحمة الله عليهم أجمعين
..... إلى أن يقول في كتاب الكفالة : وما كان من علامة (صح) من الزوائد، فهي
من زوائد كتاب ابن المواز، قد استوعبت ديوان الزوائد نقلا على حواشي كتابي هذا
وانحصر كتاب محمد في كتابي هذا» على أن أغلب هذه القطع التي بقيت محفوظة
بالخزانة المذكورة تحتاج إلى إعادة ترتيب وتنظيم، لأنها مبعثرة وغير منظمة ولا
مرتبة، حيث تداخلت بعض أجزاء نسخها المتعددة مع أخرى لا صلة لها بها.
والحمد لله الذي بفضلہ ونعمته تتم الصالحات.

الجلسة العلمية الخامسة

الرئيس : الدكتور إدريس الزعري المباركى نائب عميد كلية الشريعة بفاس

المقرر : إلياس بلكه كلية الآداب ظ.م فاس

المحور الخامس : فقه المدونة - المنهج والامتداد

- من الموطأ إلى مدونة (قانون) الأسرة : تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

الدكتورة رجاء ناجي المكاوي كلية الحقوق بالرباط

- قواعد وضوابط تدبير الإيرادات في المذهب المالكي : الزكاة نموذجا
الأستاذة زينب العدوي رئيسة المجلس الأعلى للحسابات بجهة الرباط

- جهود القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة

الدكتور محمد جميل بن مبارك كلية الشريعة بأكادير

- كتاب المدونة في الدراسات المغربية (مناهج التحصيل للرجراجي نموذجا)
الدكتور مولاي الحسين بن الحسن أحيان أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة بكلية الشريعة بأكادير.

- التعميد والتفريع في شروح المدونة ومختصراتها عند المغاربة

الدكتور محمد الروكي المجلس العلمي الأعلى - الرباط

- السلطة الإقتصادية لولي الأمر : قراءة معاصرة في فقه موطأ الإمام مالك
الأستاذ عبد الله الكامل الكتاني أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية

من الموطأ إلى مدونة (قانون) الأسرة تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

د. رجاء ناجي المكاوي

كلية الحقوق بالرباط

مدخل تعريفي

قام مذهب الإمام مالك على كتابين :

المصنف الأول : الموطأ وهو كتاب حديث وفقه⁽¹⁾ وأول مؤلف في تاريخ الإسلام تناقلته الأجيال بوفاء وحرص واجتهاد منذ تأليفه إلى الآن ثبتت نسبته إلى صاحبه الإمام مالك⁽²⁾، الذي كتبه بيده واشتغل في تأليفه ما يقرب من أربعين (40) سنة. واعتمد فيه منهجا جديدا : يذُكر بموجبه الأحاديث الواردة في المسألة الواحدة، ثم يذُكر عمل أهل المدينة، وبعدها يعرض لآراء الصحابة والتابعين، ثم يسوق رأيه مبيّنا ومرجحا. على هذا، فهو ليس كتاب حديث، ولم يكن القصد منه الرواية، وإنما الاستدلال بالحديث على الحكم الفقهي⁽³⁾. وبذلك أسس لمنهاج جديد في التشريع : بناء الحكم المستنبط على الأصل الشرعي. ورغم الحجم الصغير للحديث في الموطأ فقد نشأ عنه فقه الكتاب والسنة، الذي يتشبه بمنهج السلف الصالح في التشريع، بالتأصيل والتدليل على القواعد والأحكام.

أسباب تأليف وتبويب الموطأ :

ألف الإمام مالك الموطأ لدوافع عدة، أهمها :

- (1) جمع من الأحاديث : 822، ومن آثار الصحابة، 613، ومن آثار التابعين، 235.
- (2) من مؤلفات مالك أيضا الرد على القدرية ورسالة في القدر وكتاب النجوم والحساب مدار الزمن ورسالة في الأقضية في 10 أجزاء وتفسير غريب القرآن... وغيرها.
- (3) ويعتبر شرح الزرقاني أهم شرح له.

- الإجابة على تحددٍ ظهر في كل الأقطار وهو اختلاف الأحكام والفتاوى بين العواصم الإسلامية، وخاصة بين البصرة والكوفة وسواهما ؛
- قلة المروي من السنة، مما أدى إلى اختلال منهجية التشريع ؛
- كثرة الفرق العقديّة والسياسية بأرض العراق...

وقد تنبه لهذا الخطر بعض المثقفين (منهم ابن المقفع)⁽⁴⁾ فالتمسوا من الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور التصدي لهذا التحدي والعمل على توحيد التشريع ورقابة الفقه بالشرع باستجماع الآراء الفقهية مع أدلتها لدى كل فريق واختيار الأقوى دليلاً منها... لغاية إصدار مدونة رسمية، تلزم الجميع في القضاء والفتوى. اعتباراً لكون التأصيل والاستدلال بالكتاب والسنة يرفع الخلاف أو يحد منه على الأقل. فطلب أبو جعفر المنصور من الإمام مالك أن يؤلف كتاباً جامعاً يكون مدونة رسمية لكل أقطار الإسلام⁽⁵⁾.

وألّف الإمام مالك الموطأ، لكنه اعتذر أن يصبح مدونة رسمية عامة وملزمة للعالم الإسلامي، بحجة أن أغلب سنة الرسول ﷺ موزع في الأقاليم الإسلامية⁽⁶⁾ ولم يُستجمع بعد⁽⁷⁾. فاتفق الاثنان على أن يتم التمهيد لتوحيد التشريع بربط الصلوات بين فقهاء الأمصار، للإطلاع على مصادر التشريع من السنة النبوية وما يتصل بها، وخاصة بين فقهاء العراق وفقهاء الحجاز⁽⁸⁾. فكانت بداية عقد العزم على جمع السنة

(4) قال عبد الله بن المقفع في ملتمسه: «ومما ينظر أمير المؤمنين فيه بهذه الأفضية والسير المختلفة، فترفع إليه في كتاب، ويرفع معها ما يحتج به كل قوم من سنة أو قياس، ثم نظر في ذلك أمير المؤمنين، وأمضى في كل قضية رأيه الذي يلهمه الله، ويعزم عليه عزماً، وينهى عن القضاء بخلافه وكتب بذلك كتاباً جامعاً، لرجونا أن يجعل الله هذه الأحكام المختلطة الصواب بالخطأ، حكماً واحداً صواباً... يراجع المجموعة الكاملة لمؤلفات عبد الله بن المقفع، ص، 206-208، ود. محمد الحبيب التجكاني كلية أصول الدين - تطوان : المذهب المالكي وتطوره بسنة التجديد، ملتقى أهل الحديث، منتدى أصول الفقه، 16 أكتوبر 2005. www.ahlalhdeth.com

(5) قائلًا له : «اجعل العلم - يا أبا عبد الله - علماً واحداً» محمد الحبيب التجكاني... نفسه

(6) حسب المناطق التي اختار عدد من الصحابة الإقامة بها...

(7) قال الإمام مالك لأبي جعفر المنصور : «يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به، من اختلاف أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم : - ترتيب المدارك، ج 2، ص 72.

(8) فاتصل محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة، وروى الموطأ عن الإمام مالك، مقارنة بين فقه الأحناف وفقه مالك : ثم زار أبو يوسف المدينة المنورة، فأراه مالك أحباس الصحابة، رضي الله عنهم، مما لم يصل الأحناف، فأنكروا لذلك شرعية الوقف، فقال أبو يوسف : «قد رجعت، يا أبا عبد الله، ولو رأيت صاحبني (يعني أبا حنيفة رحمه الله) ما رأيت لرجع كما رجعت» مجموع فتاوى ابن تيمية، ج 20، ص، 307. يراجع أيضاً : د. محمد الحبيب التجكاني، نفس المرجع السابق.

النبوية في أقطار العالم الإسلامي⁽⁹⁾. لغاية ضمان رقابة الفقه بالشرع وضمان انسجامه (الفقه) مع الوحي.

منهجية تأليف الموطأ :

على مستوى السند، اعتمد مالك في بناء موطئه على الروايات المرفوعة إلى النبي ﷺ أو المرسله، وعلى قضايا عمر، وفتاوى ابن عمر، ثم على أقوال الفقهاء السبعة وفقهاء المدينة⁽¹⁰⁾. وقد بوبه على أبواب بحسب ما يحتاج إليه المسلم في عباداته ومعاملاته وآدابه⁽¹¹⁾، أي تبعاً لما يراه من الحكم (بحسب الجواز أو الجرمة أو احتمال الأمرين)⁽¹²⁾.

المنهاج التأصيلي لكتاب الموطأ

رغم أن الإمام مالكا لم يُدوّن الأصول التي بنى عليها مذهبه، فإنه وضع الأسس الأولى لهذا العلم. بل من المؤكد أنه ضبط منهجيته الأصولية في موطئه، فنراه يأتي في المسألة بآية من الكتاب العزيز، فإن لم يجد فبحديث صحيح، فإن لم يجد فبعمل أهل المدينة، فإن لم يجد تخير أقوال الصحابة والتابعين، ثم اجتهد رأيه... لكل ذلك فالموطأ يحتل المرتبة الأولى في المذهب⁽¹³⁾.

وتُظهرُ إطلالة إجمالية إلى الموطأ فِكْرَ الإمام مالك الشمولي في نقل المعرفة، وثبوت الخطاب الشرعي، وقوة استدلالاته بالكتاب والسنة والإجماع وأمثلة من فتاويه التي تستند على الرأي والاجتهاد وعلى المصالح العامة.

(9) حيث سيظهر الإمامان : البخاري ومسلم، وأصحاب السنن أبو داود، وابن ماجه، والترمذي، والنسائي، وأصحاب المسانيد وعلى رأسهم الإمام أحمد الذي سجل مسنده لوحده، 27.647 حديث.

(10) جاعلا أحاديث زيد بن أسلم أو آخر الباب. ولما سئل عن حكمة ذلك قال : إنها كالسراج تضيء لما قبلها، يراجع، المدارك، ج 2/ص 19؛ التمهيد، لابن عبد البر، ج 3/ص 242.

(11) كشف المغطى لابن عاشور، ص 16.


(12) وجعل بابا في آخره ذكر فيه ما لا يدخل في باب خاص من الأبواب المخصصة بفقه بعض الأعمال. القبس - شرح الموطأ - ابن العربي المعافري، ج 70/1.

(13) يقول ابن رشد الجد : « ما بعد كتاب الله كتاب أصح من موطأ مالك ولا بعد الموطأ ديوان أفيد من المدونة » : المقدمات الممهديات، ج 1/ص 40.

المصنّف الثاني : المدونة (المدونة الكبرى مع مقدمات ابن رشد)

المدونة⁽¹⁴⁾ : ثاني أهم مصنف مالكي وهي مجموعة رسائل فقهية تبلغ نحو 36 الف مسألة رويت عن الإمام مالك. وأحد الكتب الأساسية التي عليها المعتمد في الفقه المالكي وفيها جَمَعَ الإمام سحنون⁽¹⁵⁾ بن سعيد التنوخي الأحكام الفقهية التي رواها عن الإمام مالك بطريق الإمام عبد الرحمن بن القاسم تلميذ مالك. وهذه المدونة مشتملة على جميع كتب الفقه وأبوابه، وَصَّحَ فيها المصنّفُ (سحنون) الأحكامَ والمسائلَ وآراء العلماء والأدلة الشرعية في ذلك. ويلى الكتاب مقدمات ابن رشد لما اقتضته المدونة من الأحكام.

وإن اسم المدونة الكبرى يوحي بالموسوعية أو الشمولية أو الكثرة الهائلة وبالتقنين وباستجماع القواعد النازمة للحياة. وغناها الثاني يأتي من حيث عدَدُ من أسهم في تدوينها : ابن القاسم، وأسد بن الفرات، وعبد السلام سحنون، ولذلك فهي تنسب إلى ثلاثتهم، فيقال «مدونة مالك» أو «مدونة ابن القاسم أو «مدونة سحنون»⁽¹⁶⁾. وقد تُجرَّدُ عن النسبة لأي منهم فيقال : «المدونة الكبرى» أو «الأم» أو «الكتاب»، وربما أعادوا الضمير عليها حتى دون تقدم ذكرها، وذلك لحضورها دائما في أذهان الفقهاء.



وسبب تعدد النسبة كون المدونة ليست عملا فرديا، بل نتاج عقول رجال من العلماء، مستنيرة بالقرآن الكريم، ومهتدية بالحديث الشريف. وبقدر تعدد وتضافر عقول مؤلفيها، تعددت أماكن تدوينها وصياغتها، حيث جمعت أغلب موادها في المدينة

(14) طبعت المدونة بمصر في 6 مجلدات ضخام، يزيد كل واحد منها عن خمسمائة صفحة، وهي مجموعة مسائل وأجوبتها، كان جَمَعَهَا دون دليل من الكتاب والسنة، أسد بن الفرات النيسابوري الأصل التونسي الدار، كان قديما بتونس على عهد الأغالبة ورأس جيش فتح صقلية، فمات بها شهيدا، سنة 213هـ، وهو يحاصر مدينة سرقوسة، كان في البداية على مذهب الأحناف ثم تحول بها إلى المذهب المالكي، فسمع أجوبتها من جديد، من عبد الرحمن بن القاسم المصري الذي صحب مالكا 20 سنة، بعد وفاة الإمام مالك ؛ فجاء بها أسد إلى بلده تونس، فنسخها منه عبد السلام سحنون، وعاد هذا الأخير إلى عبد الرحمن بن القاسم، فسمع أجوبتها منه مرة ثانية، فتراجع عبد الرحمن بن القاسم عن كثير مما كان أجاب به أسد بن الفرات؛ ولما عاد سحنون بالمدونة إلى تونس، صحب معه كتابا من عبد الرحمن بن القاسم، إلى أسد يقول فيه : «أن أصلح كتبك على ما في كتب سحنون: مقدمات ابن رشد، ص 28...»

(15) وسحنون هو عبد السلام بن سحنون التنوخي، قدم أبوه في جيش إلى القيروان فعمل سحنون قاضيا لبني الأغلب المستقلين عن الخلافة العباسية، وكان لا يولّي القضاء إلا مالكا، ولا تُقبل فتوى إلا على المذهب المالكي، توفي سنة 240هـ.

(16) وربما أضيفت إلى «علي بن زياد الطرابلسي» أيضا.

المنورة وتم تدقيقها لاحقا بها... ثم شهدت بقاع أخرى فترة من فترات تكوين المدونة ومنها مصر والقيروان.

وعلى المستوى الزمني، فقد تعاقب على إنتاجها ثلاثة أجيال من العلماء وطبقات متعاقبة ومتعاصرة : جيل الصحابة، وجيل التابعين، وجيل تابعي التابعين⁽¹⁷⁾.

وعلى مستوى التدوين شارك في إخراج المدونة، إلى جانب مالك، كل من :

- أسد بن الفرات (فاتح صقلية) الذي صمّم شكل الأسئلة ليستخرج بها جواهر الفقه المالكي.
- وابن القاسم الذي أجابَ أسدًا انطلاقًا مما حفظه عن مالك وزاد من عنده عليه،
- وسحنون الذي تناول تلك الكتلة الهائلة من المادة الفقهية المختارة بعناية وبوبها ونظّمها وأصلّها لها⁽¹⁸⁾.

تنظيم وتبويب المدونة

فجهد التصنيف والتنقيح والتبويب والتصويب... يعود إلى سحنون. والمدونة التي وصلت إلينا بالشكل المنظم والمبوب تنسب إذن إليه. ويتمثل بعض ما قام به سحنون من جهد في المدونة في الآتي :

- تبويب أو تهذيب هيكل المدونة.
- مراجعة ابن القاسم فيما سبق وأجاب به على أسئلة أسد ابن الفرات عن أصل المدونة والتي هي الأسدية (نسبة إلى أسد)⁽¹⁹⁾. ليتضح ما لملك فيها من الأقوال (نقلا واجتهادا) وما لابن القاسم فيها من أثر (نقلا واجتهادا أيضا).

(17) طبقة الصحابة : عمر وابن عمر وغيرهما وبلغ ممن لهم أقوال في المدونة من الصحابة خمسون صحابيا. ثم طبقة كبار التابعين، ويمثلهم سعيد بن المسيب وأهل طبقته. ومن بعدهم : طبقة صغار التابعين ومنهم «ابن شهاب» ومعاصروه، وأخيرا طبقة تابعي التابعين بإمامة مالك بن أنس.

(18) وقد بقيت منها كتب على حالها مختلطة مات سحنون قبل أن ينظر فيها فلأجل ذلك تسمى المدونة والمختلطة وتسمى بالأم.

(19) كان للعلماء في تونس مؤاخذات على المدونة الأسدية، منها : أنها مسائل مجردة عن التأصيل، قائمة على منهج التقليد الذي يقوم على أخذ الحكم عن الإمام مالك وأصحابه دون دليله فقالوا لمن جاء بها : «جئتنا بأخال وأظن، وأحسب وتركت الآثار وما عليه السلف». فكان من ذلك أن أعاد سحنون النظر فيها من جديد، فهدبها وبوبها، وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك، ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث، والآثار إلا كتبها مفرقة، بقيت على أصل اختلاطها : ترتيب المدارك، ج 3، ص 299.

• البحث عن دليل لكل مسألة أجاب فيها مالك باجتهاده ولم يذكر لها دليلاً وكذلك الحال بالنسبة لابن القاسم.

فلسحون إذن فضل إعادة النظر في المدونة وتبويبها وطرح مسائل وإضافة منهجيتها الخاصة، وتهذيبها وترتيبها ترتيب التصانيف ودعم مسألتها بالآثار من روايته من موطأ ابن وهب وغيره وإضافته خلاف كبار أصحاب مالك.

السبق إلى التدوين والتقنين

لا يمكن تصور سير العمل في الحياة المعاصرة من دون منظومة قانونية متكاملة، مدونة ومبوبة ومرتبطة بشكل دقيق يسهل على الناس وعلى المهنيين بخاصة الاطلاع على القواعد القانونية بسهولة ويسر. هذا التنظيم والتبويب والتدوين كان لسحون أكبر الفضل والسبق إليه، وإن كان بشكل مختلف عما جرى عليه أمر تدوين النصوص القانونية حالياً.

العناية بالمدونة

بالنظر لضخامة حجمها فإن الفقهاء اختصروها، فلخصها ابن أبي زيد وابن أبي زمنين وغيرهم ثم أبو سعيد البراذعي، ويسمى اختصاره بالتهذيب واشتغل الناس بالتهذيب. ومن كثرة اعتمادهم عليه، صار الناس يطلقون المدونة عليه⁽²⁰⁾.

وقبل أن يتراجع الاجتهاد ويصير الفقه إلى الاجترار ظل الموطأ والمدونة منارتين تضيئان وتشران المعرفة في الغرب الإسلامي. لدرجة أن المستشرقين افتتنوا بهما أكثر من سواهم. واستطاعتا معا أن يُرسخا المذهب المالكي في الغرب الإسلامي بالرغم من محاولات بعض الملوك استبداله بغيره.

مميزات المدونة

مناقب المدونة كثيرة، نكتفي بذكر بعضها والتي منها الآتي :

1- فهي عمل جماعي، أبرز أعضاء مالك بن أنس، وعبد الرحمن بن القاسم، وأسد بن الفرات، وسحون،

(20) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، مقدمة الكتاب، فرع التقليد، فرع ما أهدي للفقهاء من غير حاجة ص 34.

2- لعله كتاب الفقه الوحيد الذي نقله عن صاحبه أكثر من سبعمائة طالب، حيث قضى سحنون نحواً من خمسين سنة يدرسها ويمليها على أجيال أوطبقات متعاقبة؛

3- ليس هناك كتاب تداولته أقلام الفقهاء بالشرح والتقييد والتهديب والاختصار والمحاكاة كالمدونة. قال بعضهم (أفرغ الرجال فيها عقولهم، وشرحوها وبينوها)؛

4- لعله الكتاب الوحيد الذي وُضِعَ له كرسيٌّ خاص لا يعلوه إلا الخواص؛

5- وأكثر كتاب اهتم به الشيوخ والمستشرقون...

وبعدُ فهذه شذرات حول المدونة وبعض رجالها لم نستطع ألا نستفتح بها مداخلتنا، اعتباراً منا أن غير العارف بالعلوم الشرعية لا يُمتَح عادة فرصة التعرف على هذه الأسرار ولا بالأحرى التمييز بين الموطأ والمدونة أو بين مؤلفيهما... وكل ذلك من أجل فهم سر انتشارها في الأقطار وتأثيرها ليس في الغرب الإسلامي وحسب، بل وفي العالم الغربي المعاصر برمته، وفي صناعة القانون المعاصر أكان تشريعاً داخلياً أو دولياً. وكل هذا سنبينه من خلال ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نماذج لاستنارة أوروبا والغرب عموماً بالمشهد المالكي

المبحث الثاني: تجليات من تطور المشهد المالكي في الغرب الإسلامي

المبحث الثالث: الحاجة لتفعيل الاجتهاد واستعادة إشعاع المشهد المالكي

المبحث الأول: نماذج لاستنارة أوروبا والغرب عموماً بالمشهد المالكي

تجليات من نبوغ المشهد المالكي في الغرب المسيحي

تركيز المستشرقين على المشهد المالكي: فوق الأهمية القصوى التي يحققها الاجتهاد في إطار المشهد المالكي، كان للأسباب الجغرافية والثقافية والتواصلية... أيضاً دور كبير في انتقال المشهد المالكي إلى الغرب المسيحي. لذلك سنتوقف عند بعض المحطات والعوامل والشواهد على بعض بصمات المشهد على التشريعات الغربية:

المطلب الأول : الاستشراق وأثره في نقل المذهب المالكي إلى أوروبا وأمريكا

نشطت حركة الدراسات الاستشراقية منذ الحملات الصليبية وقبلها وبعدها ؛ ونضجت ثمارها في القرن التاسع عشر. والاستشراق الألماني⁽²¹⁾ هو الأبرز والأسبق. ولعل هذا ما يفسر السبق الألماني في مجال إنتاج القواعد القانونية منذ مطلع القرن العشرين. ويضاهيه الاستشراق الفرنسي من حيث الدقة والنوعية ومن حيث الإفادة من المذهب المالكي وتسجيله السبق في إنتاج القواعد القانونية أيضاً، ويأتي بعدهما الاستشراق الانجليزي المكثف، ثم الاستشراق الأمريكي⁽²²⁾.

وقد عُنيَ الاستشراقُ (في معناه الأصلي الأكاديمي) بدراسة الحضارة الإسلامية بصورة عامة، ودراسة العلوم الإسلامية باعتبارها أساساً لهذه الحضارة على جميع مستويات الحياة العامة، بما يشمل جميع فروع العلم وخصوصاً التشريع وإنتاج القواعد القانونية النازمة للحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية⁽²³⁾.

عوامل وأسباب اهتمام المستشرقين بالتراث المالكي للغرب الإسلامي

ركز المستشرقون على الكتب الفقهية المؤلفة في الفترة ما بين تأليف موطأ مالك ومدونة سحنون (وكتب عبدا لله بن وهب المصري، وكتب عبد الملك بن حبيب الأندلسي...). وذلك لعدة أسباب، لعل أبرزها :

- تخصص عدد من المستشرقين في الحضارة الإسلامية في أفريقيا وخاصة في الأندلس.

(21) من بين أبرز المستشرقين : Weill الذي كان الأسبق لتأريخ فجر الإسلام وعصر النبوة وما بعده. اعتمد في كتابه على مصادر مثل : السيرة الحلبية وتاريخ الخميس وعلى السيرة النبوية لابن هشام التي لم تكن مطبوعة في ذلك الوقت اذ نشره المستشرق Wüstenfeld عام 1858م بترجمة Weill إلى الألمانية. وقد قام Weill بدراسات في السور المكية وبترتيبها ترتيباً تاريخياً حسب نزولها ووفقاً لمضمونها. وقد تبني نولدكه Nöldeke هذا الترتيب وجعله أساساً لدراساته حول تأريخ القرآن. من كتب Weill :

Historical-Critical Introduction to the Koran : Mohammed the Prophet, his Life and Teaching ويُعتبر نولدكه من كبار المستشرقين المتخصصين في العلوم القرآنية. ودوره في نقل العلوم الشرعية إلى الغرب لا يقل عن دور المستشرق المجري جولدزيهر Goldziher، صاحب «اتجاهات في التفسير الإسلامي»... والمستشرق الهولندي C.H.M. Versteegh : صاحب قواعد اللغة العربية وتفسير القرآن في فجر الإسلام : Arabic Grammar and Qur'anic Exegesis in Early Islam, Brill Leiden

(22) ممثلاً بأرثر جفري الذي كتب عدداً من الدراسات حول القرآن.

(23) الفلسفة، الآداب، الشعر من العصر الجاهلي إلى الشعر الحديث، الطب وعلومه، الفيزياء، الفلك... الفقه المالكي بخاصة...

- وجود كم هائل من المخطوطات بالقيروان لم يشتغل بها أحد.
- وجود ترابط وثيق بين القيروان وفاس بالمغرب، خاصة في ميدان رواية مدونة سحنون، وترابط مماثل بالأندلس يمكن تلمسه من خلال المخطوطات وليس من خلال كتب الطبقات المعنية فحسب⁽²⁴⁾.
- ضبط المذهب لقواعد استخراج الأحكام الناظمة للحياة.
- اعتماده مبادئ ومعايير مرنة مثل المصالح المرسله والاستحسان والقياس... فكل ذلك فتح باب الاجتهاد بما يوسع على الناس في حياتهم وبما يضبط معاملاتهم ويضمن للمجتمع استقراره وازدهاره.

وهذا الواقع لا زال قائماً إلى الآن، تؤكدته شهادة أحد أبرز وأشهر المستشرقين الألمان، ميكلوش موراني Muranyi Miklos⁽²⁵⁾ التالية : «ونظراً إلى أهمية هذه المخطوطات التي تمّ نسحها في القرنين الثالث والرابع الهجريين جمعت هذه التحف التراثية من المكتبة القيروانية والمكتبات المغربية في مصورات رقمية، وأدخلتها مرتبة في الحاسوب الآلي؛ وذلك للقيام بمشروع جديد وهو: إحياء أمهات الكتب المالكية ونشرها. ومشروع (المكتبة الرقمية للتراث المالكي) يشتمل على أهم الكتب المخطوطة للمذهب المالكي التي تم تأليفها في الفترة ما بين تأليف الموطأ والمدونة إلى أواخر القرن الرابع الهجري، بما في ذلك المختلطة لسحنون إلى جانب المدونة، ومختصر المدونة، والمختلطة لابن أبي زيد القيرواني الذي لم يُنشر إلا الجزء الأخير منها، وهو الجامع⁽²⁶⁾.

(24) المستشرق الألماني الدكتور ميكلوش موراني، نفس المرجع السابق.

(25) المستشرق الألماني الدكتور ميكلوش موراني الأستاذ بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة بون بألمانيا، والأستاذ بمعهد دراسة اللغات الشرقية، وعضو ملتقى أهل التفسير، ومختص في تراث علماء المالكية، وهو رئيس المشاريع العلمية حول تاريخ المذهب المالكي في جامعة بون منذ 1981، وقام بتحقيق ونشر عدد من المخطوطات العربية، ومن آخرها تحقيقه لأجزاء من كتاب الجامع لعبد الله بن وهب المصري المتوفى سنة 197 هجرية في التفسير وعلوم القرآن... راجع :

Miklos MURANYI: Der Muwatta'-Kommentar des Andalusiers al-Qanazi'i (st. 413/1022). Ein Beitrag zum andalusischen Überlieferungswesen: Revue : Der Islam ISSN 0021-1818, 2005, vol. 82, no 1, pp. 52-105 [54 pages] ;

Miklos Muranyi : Beiträge zur Geschichte der adit -und Rechtsgelehrsamkeit der Malikiyya in Nordafrika bis zum 5. Jh. D ., 1997.

Miklos Muranyi: Materialien zur malikitischen Rechtsliteratur/Miklos Muranyi Autorité(s), ISBN 3-447-02430-5 Lien(s) : collection : studien zum islamischen Recht/ Herausgegeben von Klaus Lech, 1984 traduction :

دراسات في مصادر الفقه المالكي/ميكلوش موراني؛ نقله عن الألمانية سعيد بحيري، عمر صابر عبد الجليل، محمود رشاد حنفي 1409/1988.

(26) نفس المرجع السابق.

المطلب الثاني : نقل التعقيل المالكي إلى الغرب : ابن رشد الحفيد

مهما حاول الغربيون مداراة إسهام الحضارة الإسلامية في بناء حضارتهم، فلن يستطيعوا إنكار دور فلسفة ابن رشد في إيقاظ العقل الغربي وبعثه من مرقد، ثم في بناء الحضارة الغربية برمتها.

ابن رشد : هو أبو الوليد محمد بن أبي القاسم أحمد بن شيخ المالكية أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي البربري المشتهر بـ : «أبو الوليد» و«الحفيد» (520-595هـ = 1126-1196م)، وهو عالم مسلم ولد في قرطبة بالأندلس، من أسرة عرفت بالعلم والجاه. وتوفي في مراكش. يعدّ ابن رشد في حقيقة الأمر ظاهرة علمية متعددة التخصصات، فهو فقيه مالكي، وقاضي القضاة في زمانه، وطبيب⁽²⁷⁾، وهو عينه فيلسوف عقلاني، وفلكي، وهو نفسه المتكلم⁽²⁸⁾. يعد ابن رشد من أهم فلاسفة الإسلام. دافع عن الفلسفة وصحح علماء وفلاسفة سابقين له كابن سينا والفارابي... في فهم بعض نظريات أفلاطون وأرسطو. تولى ابن رشد منصب القضاء في أشبيلية، وأقبل على تفسير آثار أرسطو⁽²⁹⁾.



لكن الذي يهمنا من نبوغ ابن رشد في هذا المقام هو دوره الكبير في نقل علوم عدة إلى أوروبا، وعلى رأسها الطب والفلسفة... والفقهاء. ومن أهم نظريات ابن رشد التي تعتبر الشرارات الأولى لانبعاث الحضارة المعاصرة : نظريته حول العلاقة بين الشريعة والحكمة أي بين الدين والفلسفة⁽³⁰⁾. وهي المسألة التي شغلت جميع سابقيه من

(27) تفوق على أساتذته حتى أن أستاذه ابن زهر قال عنه : «ابن رشد أعظم طبيب بعد جالينوس».

(28) تصدى لنقد المتكلمين باسم توافق العقول والمنقول وعلى رأسهم الإمام الغزالي.

(29) تلبية لرغبة الخليفة الموحي أبي يعقوب يوسف وكان طبيباً له منذ عام 1182م، وكان قد دخل في خدمته بواسطة الفيلسوف ابن طفيل، ثم عاد إلى قرطبة حيث تولى منصب قاضي القضاة، وبعد ذلك بنحو عشر سنوات التحق بالبلاط المراكشي كطبيب الخليفة الخاص. لكن الحكمة والسياسة وعزوف الخليفة الجديد أبو يوسف يعقوب المنصور 1184-1198 عن الفلاسفة، ناهيك عن دسائس الأعداء والحاقدين، جعل المنصور ينكل بابن رشد، قاضي القضاة وطيبه الخاص، ويتهمه مع ثلة من مبغضيه بالكفر والضلال ثم يبعده إلى «أليسانه» (بلدة صغيرة بجانب قرطبة أغلبها من اليهود)، ولا يتورع عن حرق جميع مؤلفاته الفلسفية، وحظر الاشتغال بالفلسفة والعلوم جملة، ما عدا الطب، والفلك، والحساب. وبعد أكل النيران لعصارة فكر ابن رشد إثر اتهامه بمروق الفيلسوف وزيفه عن دروب الحق والهداية، عاد الخليفة فرضي عن أبي الوليد وألحقه ببلاطه، ولكن كليهما قد توفيا في العام ذاته، 8911 للميلاد، في مراكش.

(30) وذلك في كتاب «فصل المقال وتقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال».

الفلاسفة كالكندي، الفارابي، الغزالي، ابن سينا (وقبلهم فلاسفة اليونان فلم يصلوا إلى شيء) (31) ... إلى أن أخى ابن رشد بين الفلسفة والمنطق فجعلهما مرتبطتين (32).

ويلخص ابن رشد الفلسفة فلا يجدها أكثر من التأمل الواجب في المصنوعات التي يصنعها الصانع فتدل عليه، معتبرا أنه كلما عرّف العقل الموجودات معرفة أتمّ كانت معرفته بصانعها أكمل. والشرع ندب (أي استحَب) إلى اعتبار الموجودات والنظر بها نظرا عقليا وبيان دلالتها، استنادا لأكثر من آية (33). آيات تأمر - حسب ابن رشد - بوجوب استعمال القياس العقلي. لذلك تجده يشدد على عبارات: النظر، والاعتبار، والتفكر، والرؤية، الواردة في القرآن ويعتبرها أدلة شرعية على وجوب النظر العقلي في الموجودات (34). انطلاقا من ذلك، أقر ابن رشد بشرعية المنطق، وأكد القياس (35) بآية «فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ» وأوجب، شرعيا، النظر العقلي في القضايا التي توصل إلى الله... لكنه استلزم أن يتوفر في من ينظر بهذه العلوم شرطان:

- ذكاء الفطرة.
- العدالة الشرعية والفضيلة الخلقية.

وعليه، «فإذا غوى غاو (أي ضل وانحرف) بسبب النظر في الوجود، فلا يمكن - يقول ابن رشد - أن ننكر الصنعة نفسها عن الأكفاء بالنظر فيها ودراستها لأن بعض غير الأكفاء للنظر قد أخطأ» (36). كما نظر ابن رشد إلى العلاقة بين الدين والفلسفة وخلص موقفه في المسألة كالتالي:

(31) والغزالي وحده اعتقد أن الفلاسفة يخرجون عن الدين عندما كفرهم في قضايا ثلاث وبدعهم في سبع عشرة أخرى. إذ يستأنف ابن رشد موقف الكندي مع شيء من التعديل ويقول أن لا تعارض بين الدين والفلسفة، أي لا اختلاف بين الأمرين: الشريعة والحكمة، وإذا كان هناك من تعارض فالتعارض ظاهري بين ظاهر نص ديني وقضية عقلية، ويرى بأن حله متاح بالتأويل وفقا لقواعد وأساليب اللغة العربية.

(32) يراجع فصل المقال لابن رشد.

(33) «فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ»؛ «أولم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض»؛ «أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت»؛ «ويتفكرون في خلق السماوات والأرض»...

(34) يفسر ابن رشد كلمة الاعتبار فيقول أننا من مقدمات معلومة نستنتج نتيجة مجهولة، أي من مقدمة كبرى فمقدمة صغرى نستنتج نتيجة، إذا سلمنا بالمقدمات الكبرى والصغرى ينتج عنها بالضرورة نتيجة، وبهذا الشكل سوّغ ابن رشد دراسة المنطق.

(35) يميّز ابن رشد بين أنواع الأقيسة:

القياس البرهاني: القياس الذي كلتا مقدمته صادقة: وهو القياس السليم عنده مثل: كل إنسان فان.. سقراط إنسان.. إذن سقراط فان.

القياس الجدلي: القياس الذي إحدى مقدمتيه احتمالية أو كلتا مقدمتيه احتماليتان.

القياس المغالطي: هو القياس الذي فيه إحدى المغالطات.

(36) قال ابن رشد أيضا أن الناس مختلفون في جبلتهم فهناك أناس يجري عليهم القياس البرهاني وأناس القياس الجدلي... نفس المرجع السابق.

* إذا قررنا قضية مثل قضية العالم مخلوق، فلا يخلو هذا الوضع (أي خلق الوجود) أن يكون الشرع قد سكت عنه أو قال قولاً ما. اليقين الفلسفي البرهاني حق ولا يمكن أن يتعارض مع حقيقة ذكرها الشرع :

1- قول سكت عنه الشرع فيجوز الكلام فيه؛

2- قول قرر بشأنه الشرع حكماً ما : إما قرر بشأنه حكماً موافقاً لما قدره العقل : فلا نتكلم فيه، وإما قرر بشأنه حكماً مخالفاً لما قدره العقل، فنلجأ للتأويل.

* وتتلخص أطروحة ابن رشد في هذه المسألة في أمرين :

الوجه الأول : أن الشرع أوجب النظر بالعقل في الوجود وأوجب دراسة المنطق، مفسراً آية ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾. بمعنى الإبصار والقياس، حتى جعل النظر في الوجود من علل الموجودات.

الوجه الثاني : أن هذا النظر ليس بدعة وينبغي أن نأخذ به، لكنه لا يمكن أن يتحقق لفرد واحد فهو إسهام من أفراد كثيرين، لذلك يلزم اللجوء للأمم الأخرى.

على هذا فالعلاقة وثيقة بين ما يقرره العقل البرهاني وما تقضي به الشريعة، في كون كل منهما يعبر عن الحق : فالقضايا البرهانية العقلية حق، وما نطق به الشرع حق، والحق لا يصاد الحق بل يؤكد ويشهد له، أي ليس هناك تناقض بين الحكمة (الفلسفة) والشريعة.

وفي وقت كانت الكنيسة هي المستبدة بالحكم في الغرب وكانت تحظر (تحت طائلة العقاب) كل قول عقلي، جعل ابن رشد، على هدي المتكلمين المسلمين، مرجعه العقل، لكن العقل المرشد المستنير بالشرع. في طرح غير مسبوق، يوائم ببراعة بين العقل والنقل، بين العلم والدين.

وإذا كان لنا أن نستحضر شواهد على دور ابن رشد وابن خلدون في استحياء قيمة التعقيل في الغرب المسيحي، فتأخذ شواهد من الباحثين الغربيين أنفسهم. وفي هذا يقول لويج رينالدي في بحث عنوانه «المدنية الإسلامية في الغرب» : «ومن فضل المسلمين علينا أنهم هم الذين عرفونا بكثير من فلاسفة اليونان. وكانت لهم الأيدي البيضاء على النهضة الفلسفية عند المسيحيين. وكان الفيلسوف ابن رشد أكبر مترجم وشارح لنظريات أرسطو. ولذلك كان له مقام جليل عند المسلمين والمسيحيين على السواء. وقد قرأ الفيلسوف ورجل الدين النصراني المشهور توماس الأكويني،

نظريات أرسطو بشرح العلامة ابن رشد. ولا ننسى أن ابن رشد هذا مبتدع مذهب «الفكر الحر». وهو الذي كان يتعشق الفلسفة، ويهيم بالعلم، ويدين بهما. وكان يعلمهما لتلاميذه بشغف وولع شديدين، وهو الذي قال عند موته كلمته المأثورة: «تموت روحي بموت الفلسفة وتحيا بالروبيص من الخنا وأشعا العسيصة في الكرا»⁽³⁷⁾.

وفي كتابه «تاريخ موجز للفكر الحر» كتب المفكر الإنكليزي جون روبرتسون: «إن ابن رشد أشهر مفكر مسلم، لأنه كان أعظم المفكرين المسلمين أثراً وأبعدهم نفوذاً في الفكر الأوروبي، فكانت طريقته في شرح أرسطو هي المثلى».

وكتب المستشرق الإسباني البروفيسور ميغيل هرنانديز: «إن الفيلسوف الأندلسي ابن رشد سبق عصره، بل سبق العصور اللاحقة كافة، وقدم للعلم مجموعة من الأفكار التي قامت عليها النهضة الحديثة».

ورأى هرنانديز أن ابن رشد قدم رؤية أكثر شمولاً وإنسانية للمدينة الفاضلة. وكان يرى أن في الإمكان قيام كثير من المدن الفاضلة، تقوم بينها علاقات سلمية فاضلة - والمدينة هنا تكاد تعني الدولة تماماً - واعتقد أن قيام الحروب بين الدول هو نهاية العالم.

المطلب الثالث : الأسس الإسلامية للقواعد القانونية المعاصرة

مدونة نابليون نهلت جل مبادئها من المذهب المالكي :

مع أن جل الباحثين في الغرب يصرون على إنكار الأصول الإسلامية للقانون المعاصر (تماماً كما ينكرون فضل الأصول الإسلامية للعلوم الأخرى ولللسفة)، ومع أن الباحثين المسلمين لا يجتهدون كثيراً في إبراز فضل المذهب المالكي على التنوير والنهضة المعاصرين، فإن عدداً من الباحثين الغربيين المنصفين لا يجدون غضاضة في الإقرار بهذا الفضل. فهذا الفقيه الفرنسي سيديو Sidiou⁽³⁸⁾ يعترف بالجذور المالكية

(37) بحوث ودراسات : ديار الهرمزي مصدر 2 المؤلفات الفلسفية... فرح انطون.

(38) : «La Charia islamique et le droit public international», Dans son livre intitulé : «international», onseiller Ali Ali Mansour affirme : «Le jurisconsulte français Sidiou reconnaît l'origine malékite du Code de Napoléon, ajoutant que la doctrine malékite nous interpelle en raison de la nature des relations que nous entretenons avec les Arabes d'Ifriquia : l'actuelle Tunisie. De ce fait, le gouvernement français a confié au Dr Peyron le soin de traduire «l'Abrégé du Fiqh», de son auteur Al-Khalil Ishaq Ben Yacoub décédé en 1442». Voir DR. ABDULAZIZ OTHMAN ALTWAIJRI. Directeur général de l'ISESCO, ibidem.

لمدونة نابليون Napoléon وإعلانات حقوق الإنسان، معللاً بأن الغرب كان مَحْكوماً بالتأثر بالمذهب المالكي على أكثر من مستوى، بما كان له من صلات بعرب أفريقيا وصقلية. مستشهداً بكون الحكومة الفرنسية آنذاك كلفت وزيرها بيرون Dr. Peyron بترجمة مختصر الفقه للخليل إسحاق ابن يعقوب المتوفى سنة 1442⁽³⁹⁾. وبالفعل فلما كان عهد نابليون في مصر ترجم أشهر كتب الفقه المالكي إلى اللغة الفرنسية. ومن أوائل هذه الكتب (كتاب خليل) الذي كان نواة القانون المدني الفرنسي، وهذا الأخير جاء متشابهاً إلى حد كبير مع أحكام الفقه المالكي.

والحقيقة أن اتصال الطلاب الغربيين بالمدارس الإسلامية ونهلهم من جامعاتها في الأندلس وشمال أفريقيا وغيرها كان له أكبر الأثر في نقل الأحكام الفقهية والتشريعية إلى لغاتهم. هذا في وقت لم تكن أوروبا والغرب عموماً على نظام متقن ولا قوانين عادلة في ذلك الحين.

فإلى جانب الاستشراق الذي لم يتوقف أبداً والهجمات التي قادها الغرب على البلاد الإسلامية (في القرنين الحادي والثاني عشر م.) واحتلال نابليون لمصر... لعب القرب الجغرافي بين الغرب الإسلامي وأوروبا (وعبرها إلى أمريكا)، دوراً رئيسياً في نقل العلوم الشرعية وسيما المدرسة المالكية إلى أوروبا ومنها إلى أمريكا.

إن حركات التحرر والانعتاق التي أيقظت أوروبا بكاملها ومعها أمريكا مَدِينَةً للتعاليم الإسلامية التي كانت السبابة إلى تكريس قيم الحرية والكرامة الإنسانية والعقل والتعقل (في زمن كان الغرب المسيحي غارقاً في ظلمات الاستبداد والاسترقاق)... لحد التقديس، تعاليم كانت السبابة لوضع وتكريس والإعلان عن لوائح حقوق الإنسان والارتقاء بها إلى الكونية، من دون تمييز ولا تفاضل بين الناس على أي أساس كان.

ويعود الفضل إلى فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي في نقل هذه التعاليم والقيم إلى التشريعات الداخلية للبلدان الأوربية وإلى لوائح حقوق الإنسان العالمية. إذ على طول أمد الاستشراق ظل الموطأ والمدونة والتهديبات والمختصرات محط دراسات علمية وأكاديمية عميقة.

(39) يقول سيدو : «والمذهب المالكي هو الذي يستوقف نظرنا على الخصوص لما لنا من الصلات بعرب إفريقية، وعهدت الحكومة الفرنسية إلى الدكتور بيرون أن يترجم إلى الفرنسية كتاب المختصر في الفقه للخليل بن إسحاق بن يعقوب المتوفى سنة 1422م» راجع هذا في كتاب علي منصور : الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، القاهرة، بدون تاريخ، ص 47.

وإذا كان لنا أن نستحضر الشواهد فهي كثيرة نكتفي منها ببضع أمثلة من القواعد القانونية التي يشهد التاريخ بتألقها في الفقه الإسلامي (المالكي) ولم تدخل الغرب إلا مع بداية عهد الفقه الوضعي المستقى من مذهب مالك : كنظرية الظروف الطارئة، والتعسف في استعمال الحق، وتقديم المصلحة العامة على الخاصة، والغنم بالغرم، وتحمل التبعة، والاضطرار الملجئ، والمصالح المرسله والاستحسان، وحقوق الإنسان والمساواة في الحقوق والحريات...

وعلى الجملة فإذا كانت قوانين البلدان الإسلامية المعاصرة، ومنها المغربي، قد استقت مصدرها المباشر من القوانين الغربية وبالذات من قوانين Napoléon نابوليون، فهي في الحقيقة مستقاة من المذهب المالكي، الأب الشرعي للقوانين الوضعية المعاصرة بكاملها.

وقد كانت حاولت الدولة العثمانية تقنين الأحكام الفقهية، فبدأت بوضع مشروع مجلة الأحكام العدلية في منتصف القرن التاسع عشر (1869) مستجمعة قواعد المعاملات، مما جعلها شبيهة بتقنين نابليون. بيد أن هذه الخطوة تزامنت، للأسف، مع نهاية الدولة العثمانية ومع بداية الاستعمار الذي فرض تقنيناته على الدول المستعمرة، فتوقفت حركة تدوين وتبويب الأحكام الفقهية من قبل المسلمين وناب عنهم في ذلك غيرهم.

المطلب الرابع : الشكل السياسي للدولة والعلاقات الدولية

مفهوم الدولة وعلاقة المحكوم بالحاكم : على طول العهد القديم والوسيط كانت الصلة بين المحكوم والحاكم صلة العبد بسيده، فأحرى أن يُسَمَّح له بالإشراف على أعمال الحاكم وهو السيد المطلق للمالك للبلاد والعباد، المتصرف بهما كما يشاء، كما اشتهر عن لويس الرابع عشر وسواه قوله : «أنا القانون» أو «أنا الدولة»⁽⁴⁰⁾. أما العلاقة بين الأمم، سيما المتحاربة فهي استباحة الغالب لكل ما في يد المغلوب وما في وطنه من مال وعرض وحرية وكرامة...

(40) Louis XIV renforce la monarchie qui, Également connue sous le nom de *Roi soleil* de roi (40) décrète 17 édits, devient monarchie absolue de droit divin. Le 13 avril 1655 il aurait, visant à renflouer les caisses de l'État. La légende raconte qu'à cette occasion Cf : déclaré aux parlementaires réticents le célèbre mais contesté : «*l'Etat c'est moi !*». *La France de Louis XIV Ordre intérieur et place en Europe* SEDES, André Corvisier 1994 : ISBN 2718136766, coll. Regards sur l'Histoire.

وظل الأمر كذلك حتى جاءت الحضارة الإسلامية تقر للشعب بحق الإشراف على حكمه، وتعتبر هؤلاء أجراء يسهرون على مصالح الشعب وكرامته بأمانة ونزاهة، ويعترف الحاكم بأنه أجير الشعب، عليه ما على الأجير من حق الخدمة بإخلاص، والنصح بأمانة... ووضعت قواعد تحكم العلاقات بين الدول وتحض على احترام العهود، وصيانة العقائد، وترك المعابد لأهلها، وضمان حريات الناس وكرامتهم، ووضعت قواعد تحكم السلم والحرب...

فكان أن هبَّت نسمات الحرية والوعي على الأمم المجاورة للمجتمع الإسلامي وأثارت في الشعوب المستعبدة روح الكرامة والعزة وأيقظت فيهم معاني الإنسانية... فأفاق مفكروها وعبؤوا معهم الشعوب إلى ثارت ثم تحررت. ومع أن الحكام المسلمين حادوا، في محطات متعددة، عن هذه المبادئ جملة أجزئيا، إلا أن كتب الفقه السياسي والشرعي ظلت تحفظ وتتناقل هذه المبادئ بشغف ووفاء من جيل إلى آخر إلى أن تلقفها مفكرو عصر الأنوار والنهضة، ليبتئوا على أساسها الشكل الحديث للدولة مؤسسين بذلك لنظام جديد للحكم يعتمد الديمقراطية/الشورى في تدبير شؤون الدولة ورعاية مصالح الشعوب.

المطلب الخامس : الأصول الإسلامية لحقوق الإنسان والقانون الدولي

باستقراء النصوص الدولية لحقوق الإنسان، يلاحظ أنها افتتحت أول إعلان لها بقاعدة : «يوئد جميع الناس أحرارا في الحقوق والكرامة، وهم وُهبُوا العقل والوجدان...»⁽⁴¹⁾.

فهذا المبدأ جُعلَ فاتحة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، وهذا الأخير استقاه بدوره من إعلان حقوق الإنسان والمواطن (الفرنسي) الصادر غداة الثورة الفرنسية، بتاريخ 27 غشت 1789⁽⁴²⁾، وما تلاه (إعلان 1793...)، الذي انتقل بشكل أوبأخر إلى دساتير شمال أمريكا ودول أوروبا المعاصرة...

L'article 1° de la Déclaration universelle des Droits de l'Homme : «Tous les êtres (41) humains naissent libres et égaux en dignité et en droits. Ils sont doués de raison et de conscience et doivent agir envers les autres dans un esprit de fraternité». Lui-même tiré de la Déclaration des droits de l'Homme et du Citoyen qui a vu le jour lors de la révolution française».

(42) ويتكون الإعلان من ديباجة و17 فصلا. ضمنّت الديباجة الدوافع التي دعت لوضع الإعلان وأهمها تجاهل واحتقار حقوق الإنسان، المسببين لتعاسة المواطن. عدا ارتشاء الحكومات. مذكرة بأن هناك مجموعة من الحقوق الطبيعية المقدسة التي يتمتع بها الإنسان والتي لا تقبل التنازل ولا التفويت ولا السلب ولا التقادم. وأهم الحقوق الفردية التي تضمنها الإعلان : حق المساواة أمام القانون وأمام القضاء، الحق في الحرية، =

وما لا يذكره المؤرخون هو أن المسلمين يملكون حقوق تأليف على هذه القاعدة، من منطلق أنها مأخوذة حرفياً عن المقولة الشهيرة لعمر ابن الخطاب : «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا». مقولة تلفظ بها في زمن كان ما يزال الرق والاستعباد والسبي والرقيق... ممارسات منتشرة، ومشروعة بل ومباركة من كل التشريعات الموجودة آنذاك، باستثناء الإسلام. فعمر ابن الخطاب لم يستلهم مقولته من واقع كان مختلا وإنما من شريعة سماوية جاءت لإنقاذ البشرية من الاستعباد. وقد لا يجادل اثنان في أن القناة الموصلة لهذه المقولة هو المذهب المالكي المنتشر والمزدهر في الغرب الإسلامي. ولا غرابة في ذلك فالمعلوم أن موطأ مالك أفرد مكانا مرموقا للعمريات⁽⁴³⁾ وتبعته في ذلك المدونة.

لكن مع أن الحضارة الغربية انبنت على أصول إسلامية خالصة إلا أن المقتبس لم يستوعبوا عمق الفلسفة الشرعية القائمة على الموازنة بين المادي والروحي وبين الفردي والجماعي. وبالنظر كذلك للموقف السلبي لجيل الثوار من الكنيسة ومن الدين، ونظرا لسيطرة الفكر المطبوع بالمادية واللائكية، فإن حركات التحرر والانعتاق، مع اعتمادها المذهب المالكي، فقد حاذت عن قواعد الشرع الضامنة للحقوق وللمساواة بشكل كلي وشامل لكل البشر⁽⁴⁴⁾.

وعلى الجملة، فما يهمننا في هذا المقام هو كون المواثيق والإعلانات والعهود الدولية، وهي تقارب المائة، قد استمدت جميع أصولها من الشرع الإسلامي وبشكل أدق من المذهب المالكي، الذي وصل بدون عناء عن طريق قنوات الاتصال التي كانت تربط بين أوروبا والغرب الإسلامي وما أكثرها، بدءاً بالجامعات الإسلامية الرائدة (الزيتونة والقرويين وقرطبة والأزهر...) ومنها الاستشراق الذي نهل بفضل المسيحيين من الجامعات السالفة علومهم كلها، ومنها أيضا الغزو والاحتلال وتداول الحكم على بعض المناطق التي كانت تتبع مرة للمسلمين ومرة لغيرهم... ومنها كذلك استيلاء الأسبان (بعد سقوط حكم المسلمين بالأندلس) على ذخائر هائلة من كتب الفقه المالكي... وإن

= حق الملكية الفردية، حق السلامة الجسدية، حق مقاومة الظلم والاستبداد... ثم كرس الفصل 3 سيادة الأمة؛ والفصل 6 سيادة القانون المترجم للإرادة العامة، ونص الفصل 15 على ضرورة إيجاد ضمانات للحقوق؛ وكرس الفصل 16 مبدأ فصل السلطات.

(43) واعتمد مالك في بناء موطئه على الروايات المرفوعة إلى النبي (ص) أو المرسله، وعلى قضايا عمر، وفتاوى ابن عمر، ثم على أقوال الفقهاء السبعة وفقهاء المدينة.

(44) لكل توسع تراجع مداخلتنا ومقالاتنا حول حرية التعبير والحق في الاختلاف الثقافي، مقدمة في عدة مؤتمرات ولقاءات علمية في جامعة كوينهاكن، الدانمارك، وفي منتدى الحكمة للمفكرين والباحثين، وفي مؤسسة علال الفاسي، ودار الحديث الحسنية... ما بين سنة 2004 و2008...

المنصفين من الباحثين الغربيين يقرون بأن تصريح حقوق الإنسان والمواطن الصادر
غداة الثورة الفرنسية لـ 27 غشت 1789 مستلهم مباشرة من التعاليم الإسلامية⁽⁴⁵⁾.

المبحث الثاني : تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

على الرغم مما طال الفكر الإسلامي من ضمور، بسبب إغلاق باب الاجتهاد ومنع
الخوض في بعض المواضيع والعلوم الحساسة سدا للذرائع، ورغم ما تعرض له المذهب
المالكي من محاولات للاجتثاث... فقد ظل الغرب الإسلامي مستميتا في الوفاء له،
وظل ينتج أعلاما ونظريات ومواقف ومصنفات وذخائر هائلة. ومن المتعذر أن
نستحضر كافة المحطات التي مر منها المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، ولا حتى
نماذج لنبوغ المذهب على يد أعلام مرموقين. لذلك سنكتفي بشواهد نرسم من خلالها
لذلك باختصار شديد :

المطلب الأول : آثار المذهب المالكي على التشريع المغربي الداخلي

الدستور المغربي : إن الدستور المغربي كُيف مع الهوية المغربية المستقاة من الإسلام
السني المالكي. والملكية فيه تقوم على إماراة المؤمنين والوحدة الترابية المستقلة
جغرافيا منذ اثني عشر قرنا. وإن المرحوم الحسن الثاني باني الدساتير المتتالية حدد
معايير التشريع، مستمدا إياها من السنة، كما حددها المذهب المالكي. ومن أهم
المبادئ المؤطرة للتشريع المغربي استنباط القواعد القانونية من الإجماع. وقد عبر
جلالته عن هذا المبدأ في خطاب محكم أمام الجمعية الوطنية الفرنسية بقوله أن
الكلمة الفصل تعود لمثلي الأمة (وهذا مبدأ دستوري قوامه فصل السلط). وجلالته
بتصريحه هذا أعاد إلى الأذهان مبادئ الإسلام السني المالكي التي تقتضي أن يتحمل
ممثلو الأمة مسؤولية التشريع إلى جانب أمير المؤمنين والحكومة، ويقتضي بالأساس
أن تُعتمد مبادئ المذهب المالكي في صياغة القواعد القانونية، ومن بينها مبدأ المصالح
المرسلة، وما جرى به العمل :

* فاستكناه المصالح المرسلة يقتضي التشريع بما يحقق خير وصلاح المجتمع ويدراً
عنه المفاسد والأضرار.

* وأما ما جاء به العمل، فيستند إلى القياس الذي عمل به الإمام مالك انطلاقاً
من مبدأ «عمل أهل المدينة». وهو ما سيمنح العرف الذي لا يتنافى مع قواعد الشرع
مكانة كبرى.

(45) تراجع فقرات أدرجت في الهوامش السابقة.

وإن إمارة المؤمنين ظلت على مر القرون، منذ عهد الموحدين والسعديين ثم العلويين، بمثابة الحصن المنيع الضامن للاستقرار السياسي. وهو ما لخصه الملك محمد السادس في خطابه قائلًا : « كما أن لكل بناء ثابت ومرصوص دعائمه، وأن للدين أركانه، ولكل دولة قوية ركائزها القومية الخاصة، فإن للمواطنة الكاملة، التي ننشدها لكافة المغاربة، مرجعياتها الدينية والوطنية التاريخية، المتمثلة في الإسلام والملكية والوحدة الترابية والديمقراطية. فالإسلام السني المالكي، المعتدل والمنفتح، الذي ظلت إمارة المؤمنين ساهرة على حمايته، ونقاء عقيدته السمحة، مع ضمان حرية ممارسة الشعائر الدينية، قد شكل، عبر العصور، البوتقة التي انصهرت فيها كل مكونات الهوية الوطنية، الموحدة، الغنية بروافدها الحضارية المتعددة. وبقدر تمسكنا بما يميز الملكية المغربية من مشروعية دينية ودستورية، وروح شعبية، ووطنية تاريخية ؛ فقد ارتقينا بها، إلى ملكية مواطنة، من خلال ما حققناه من تطور ديمقراطي، وعمل تنموي، وتحرك ميداني»⁽⁴⁶⁾.

وإن هذه الشواهد على اختصارها تدل على مقدار تأثير الدساتير المغربية بمصادر التشريع كما رسخها المذهب المالكي في الغرب الإسلامي.

المطلب الثاني : المذهب المالكي : خزان للمبادئ والنظريات القانونية الأكثر حداثة

المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : أعلام ونبوغ

بفضل جهادهم العلمي واجتهادهم الفقهي المنفتح على كل المعارف والعلوم، تمكن العلماء والفقهاء المسلمون من أن يراكموا عبر قرون طويلة، مكتبات فقهية ضخمة تستوعب كل قضايا الحياة ومستجداتها، مستحضرين موقفَ الدين تجاه كل القضايا والموضوعات المستحدثة، والتي، لجدها، تحتاج إلى صياغة رؤية فقهية جديدة وقد أسعفتهم في جهادهم واجتهادهم هذا آليات الاستنباط الفقهي كما حددها الفقه وعلم أصول الفقه. ويمكن الجزم بأن الإنجازات الشرعية/القانونية تعتبر، بدون منازع، من أهم وأبرز المنجزات العلمية الإسلامية التي نهلت منها باستمرار ولا زالت الإنسانية جمعاء. وتكمن قوة الفقه الإسلامي وقدرته على الاستمرار في الإجابة على مستجدات الحياة في كونه يملك الآليات (الاستنباط، المصالح المرسل، القياس...) الضرورية لمواكبة التبدلات ولإنتاج المعرفة القانونية وتقديم الإجابات الملائمة والرصينة لقضايا العصر.

(46) خطاب العرش لسنة 2005.

ولبيان إلى أي حد ما زال التراث الفقهي (المالكي وسواه) صالحا للاستنباط منه والاقتران به، نعاود الاستشهاد بمثال سقناه عن أحد أبرز وأشهر المستشرقين الألمان ميكلوش موراني، وهو متقدم في السن، جعل آخر مشاريعه العلمية التي ينكب عليها بحماس هو وفريقه الأكاديمي: إحياء أمهات الكتب المالكية ونشرها وتخزينها في الحواسيب من أجل معالجتها إلكترونياً، لغاية إنشاء «المكتبة الرقمية للتراث المالكي»⁽⁴⁷⁾.

وما نخال هذا العمل (إنشاء مكتبة رقمية لفقهاء المذهب المالكي) غاية في ذاته، وإنما هو وسيلة لمزيد من الإفادة مما تزخر به هذه النفاثس من قواعد تشريعية ومن نظريات ومبادئ صيغت في وقت سابق عن أوانها، لذلك فهي لا زالت صالحة لاستخراج الأحكام والنظريات، وستظل.

المطلب الثالث: الأساس الفقهي لإصلاح مدونة الأسرة

كنا بيّنا أعلاه السبب الذي سجله فقهاء المالكية في إحياء وإبداع قواعد قانونية مُصنفة⁽⁴⁸⁾. ويصعب في هذا المقام سرد كل أعلام المذهب في الغرب الإسلامي وكافة القواعد التي أبدعوها أو طوّروها.

وبما أن الورقة (من الموطأ إلى مدونة الأسرة: تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي) التزمت بالتوقف عند مدونة الأسرة، فقد وجب أن نبين مدى تأثير قانون الأسرة المغربي بالاجتهاد المالكي في الغرب الإسلامي. لكن بما أن المجال لا يسمح بإطلاء شاملة، سوف نقتصر على بعض القواعد التي أثارت أكثر من غيرها جدالاً واسعاً، وذلك لغاية الوقوف على جذورها في كتب الفقه المالكي القديم، وبيان السبق الذي سجله أعلام المالكية على مر العصور، معرجين بذلك على القواعد التي استحيها المشرع المغربي بتعديله لقانون الأسرة في 03 فبراير 2004، مستلهما إياها من الفقه المالكي القدير.

(47) يقول ميكلوش موراني: «ونظراً إلى أهمية هذه المخطوطات التي تمّ نسخها في القرنين الثالث والرابع الهجريين جمعت هذه التحف التراثية من المكتبة القيروانية والمكتبات المغربية في مصورات رقمية، وأدخلتها مرتبة في الحاسوب الآلي؛ وذلك للقيام بمشروع جديد وهو: إحياء أمهات الكتب المالكية ونشرها. ومشروع (المكتبة الرقمية للتراث المالكي) يشتمل على أهم الكتب المخطوطة للمذهب المالكي التي تم تأليفها في الفترة ما بين تأليف الموطأ والمدونة إلى أواخر القرن الرابع الهجري، بما في ذلك المختلطة لسحنون إلى جانب المدونة، ومختصر المدونة، والمختلطة لابن أبي زيد القيرواني الذي لم يُنشر إلا الجزء الأخير منه، وهو الجامع...»: نفس المرجع السابق.

(48) من مثل: نظرية الظروف الطارئة، والتعسف في استعمال الحق، وتقديم المصلحة العامة على الخاصة، والغنم بالغرم، وتحمل التبعة، والاضطرار الملجئ، والمصالح المرسله والاستحسان، وحقوق الإنسان والمساواة في الحقوق والحريات...

مثال أول : الولاية في الزواج

موضوع الولاية من أكثر المواضيع إثارة للجدال، ولنا فيها كتابات عدة تعرّف بها وبكثرتها ومقاصدها وأبعادها... والآثار القانونية والاجتماعية المترتبة عنها. ولا ننكر أن جل من كتب عن الولاية في القديم أو حالياً، في ظل الفقه المالكي، يركن لرأي مستقر في المذهب لا يجوز أوعلى الأقل لا يحبذ الزواج بدون ولي. ولهم في ذلك أسانيد وحجج معتبرة شرعياً واجتماعياً. لكننا لن نورد هنا إلا الرأي الذي اعتمده مشرع مدونة الأسرة والذي وُجد له أنصار من كبار أعلام المذهب المالكي منذ القدم. وقد خلص هؤلاء إلى أن الولاية ليست شرط صحة وإنما فقط من شروط التمام. ونأخذ كنموذج ابن رشد الحفيد مع من يحيل هو نفسه عليهم من أعلام المالكية.

حكم الولاية عند ابن رشد : اشتراطها سنة لا فرض، أي من شروط التمام لا من شروط الصحة

جاء في تقرير لوزارة الأوقاف بمناسبة إصدار مدونة الأسرة وتحديد على الفصل المتعلق بالولاية أنه: «جعل الولاية حقاً للمرأة الرشيدة تمارسها حسب اختيارها، كما أنه للمرأة بمحض إرادتها أن تفوض ذلك لأبيها أو لأحد أقاربها» وذلك ترجيحاً لرواية ابن القاسم عن مالك : من «أن اشتراط الولاية سنة لا فرض»⁽⁴⁹⁾. قال ابن رشد : «وقال أبو حنيفة وزفر والشعبي والزهري : إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولي وكان كفوًا جاز».

وبالرجوع إلى ابن رشد يظهر جلياً أنه قام بجهد فكري كبير في ترتيب وتصنيف آراء الفقهاء وتقييمها وأيضاً في استفسار قوة السند عند كل رأي. ونأخذ بعضاً مما كتب :

«اختلف العلماء هل الولاية شرط من شروط صحة النكاح أم ليست بشرط ؟ فذهب مالك إلى أنه لا يكون نكاحاً إلا بولي، وأنها شرط في الصحة في رواية أشهب عنه، وبه قال الشافعي ؛ وقال أبو حنيفة وزفر والشعبي والزهري : إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولي وكان كفوًا جاز ؛ وفرق داود بين البكر والثيب فقال باشتراط الولي في البكر وعدم اشتراطه في الثيب. ويتخرج على رواية ابن القاسم عن مالك في الولاية قول رابع أن اشتراطها سنة لا فرض، وذلك أنه روى عنه أنه كان يرى الميراث بين الزوجين بغير ولي، وأنه يجوز للمرأة غير الشريفة أن تستخلف رجلاً من الناس

(49) «وأخذنا بالمذهب الحنفي في ذلك أيضاً، حيث أعطى الحق للمرأة العاقلة البالغة في مباشرة العقد لنفسها بكراً كانت أو ثيباً» : من تقرير لوزارة الأوقاف صدر سنة 2004.

على إنكاحها، وكان يستحب أن تقدم الثيب وليها ليعقد عليها، فكأنه عنده من شروط التمام لا من شروط الصحة...⁽⁵⁰⁾.

(50) (الركن الثاني : في شروط العقد) وفيه ثلاثة فصول : الفصل الأول : في الأولياء. الثاني : في الشهود. الثالث : في الصداق.

الفصل الأول في الأولياء : والنظر في الأولياء في مواضع أربعة : الأول ك في اشتراط الولاية في صحة النكاح. الموضع الثاني : في صفة الولي. الثالث : في أصناف الأولياء وترتيبهم في الولاية، وما يتعلق بذلك. الرابع : في عضل الأولياء من يلوونهم، وحكم الاختلاف الواقع بين الولي والمولى عليه. الموضع الأول اختلف العلماء هل الولاية شرط من شروط صحة النكاح أم ليست بشرط؟ فذهب مالك إلى أنه لا يكون نكاح إلا بولي، وأنها شرط في الصحة في رواية أشهب عنه، وبه قال الشافعي؛ وقال أبو حنيفة وزفر والشعبي والزهري : إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولي وكان كفؤاً جاز؛ وفرق داود بين البكر والثيب فقال باشتراط الولي في البكر وعدم اشتراطه في الثيب. ويتخرج على رواية ابن القاسم عن مالك في الولاية قول رابع أن اشتراطها سنة لا فرض، وذلك أنه روى عنه أنه كان يرى الميراث بين الزوجين بغير ولي، وأنه يجوز للمرأة غير الشريفة أن تستخلف رجلاً من الناس على إنكاحها، وكان يستحب أن تقدم الثيب وليها ليعقد عليها، فكأنه عنده من شروط التمام لا من شروط الصحة، بخلاف عبارة البغداديين من أصحاب مالك، أعني أنهم يقولون إنها من شروط الصحة لا من شروط التمام. وسبب اختلافهم أنه لم تأت آية ولا سنة هي ظاهرة في اشتراط الولاية في النكاح فضلاً عن أن يكون في ذلك نص، بل الآيات والسنن التي جرت العادة بالاحتجاج بها عند من يشترطها هي كلها محتملة، وكذلك الآيات والسنن التي يحتج بها من يشترط إسقاطها هي أيضاً محتملة في ذلك، والأحاديث مع كونها محتملة في ألفاظها مختلف في صحتها إلا حديث ابن عباس وإن كان المسقط لها ليس عليه دليل، لأن الأصل براءة الذمة، ونحن نورد مشهور ما احتج به الفريقان ونبين وجه الاحتمال في ذلك، فمن أظهر ما يحتج به من الكتاب من اشترط الولاية قوله تعالى ﴿فإذا بلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾ قالوا : وهذا خطاب للأولياء، ولم يكن لهم حق في الولاية لما نهوا عن العضل، وقوله تعالى ﴿ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا﴾ قالوا : وهذا خطاب للأولياء أيضاً؛ ومن أشهر ما احتج به هؤلاء من الأحاديث ما رواه الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل) ثلاث مرات، وإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها، فإن اشترجوا فالسلطان ولي من لا ولي له» أخرجه الترمذي وقال فيه : حديث حسن وأما من احتج به من لم الولاية من الكتاب والسنة، فقوله تعالى ﴿فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف﴾ قالوا : وهذا دليل على جواز تصرفها في العقد على نفسها. وقالوا : وقد أضاف إليهن في غير ما آية من الكتاب الفعل فقال ﴿أن ينكحن أزواجهن﴾ وقال ﴿حتى تنكح زوجاً غيره﴾.

وأما من السنة فاحتجوا بحديث ابن عباس المتفق على صحته، وهو قوله عليه الصلاة والسلام (الأيام أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأمر في نفسها واذنها صماتها) وبهذا الحديث احتج داود في الفرق عنده بين الثيب والبكر في هذا المعنى، فهذا مشهور ما احتج به الفريقان من السماع. فأما قوله تعالى ﴿فإذا بلغن أجلهن فلا تعضلوهن﴾ فليس فيه أكثر من نهى قرابة المرأة وعصبتها من أن يمنعوها النكاح، وليس نهيهم عن العضل مما يفهم منه اشتراط إذنهم في صحة العقد لا حقيقة ولا مجازاً، أعني بوجه من وجوه أدلة الخطاب الظاهرة أو النص بل قد يمكن أن يفهم منه ضد هذا، وهو أن الأولياء ليس لهم سبيل على من يلوونهم، وكذلك قوله تعالى ﴿ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا﴾ هو أن يكون خطاباً لأولي الأمر من المسلمين أو لجميع المسلمين أخرى منه أن يكون خطاباً للأولياء، وبالجملة فهو متردد بين أن يكون خطاباً للأولياء. وأولوي الأمر، فمن احتج بهذه الآية فعليه البيان أنه أظهر في خطاب الأولياء =

= منه في أولى الأمر، فإن قيل إن هذا عام والعام يشمل ذوي الأمر والأولياء قيل إن هذا الخطاب إنما هو خطاب بالمنع والمنع بالشرع، فيستوي فيه الأولياء وغيرهم، وكون الولي مأمورا بالمنع بالشرع لا يوجب له ولاية خاصة في الإذن أصله الأجنبي، ولو قلنا أنه خطاب للأولياء يوجب اشتراط إذنتهم في صحة النكاح لكان مجعلا لا يصح به عمل، لأنه ليس فيه ذكر أصناف الأولياء ولا صفاتهم ومراتبهم، والبيان لا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة، ولو كان في هذا كله شرع معروف لنقل تواترا أوقريبا من التواتر، لأن هذا مما تعم به البلوى، ومعلوم أنه كان في المدينة من لا ولي له، ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يعقد أنكحتهم ولا ينصب لذلك من يعقدها، وأيضا فإن المقصود من الآية ليس هو حكم الولاية وإنما المقصود منها تحريم نكاح المشركين والمشركات وهذا ظاهر، والله أعلم. وأما حديث عائشة فهو حديث مختلف في وجوب العمل به، والأظهر أن ما لا يتفق على صحته أنه ليس يجب العمل به. وأيضا فإن سلمنا صحة الحديث فليس فيه إلا اشتراط إذن الولي لمن لها ولي: أعني المولى عليها، وإن سلمنا أنه عام في كل امرأة فليس فيه أن المرأة لا تعقد على نفسها، أعني أن لا تكون هي التي تلى العقد بل الأظهر منه إنه إذا أذن الولي لها جاز أن تعقد على نفسها دون أن تشترط في صحة النكاح إسهاد الولي معها.

وأما ما احتج به الفريق الآخر من قوله تعالى ﴿فلا جناح عليكم فيما فعلن بأنفسهن من معروف﴾ فإن المفهوم منه النهي عن التثريب عليهن فيما استبددن بفعله دون أوليائهن، وليس ههنا شيء يمكن أن تستبد به المرأة دون الولي إلا عقد النكاح، فظاهر هذه الآية «والله أعلم» أن لها أن تعقد النكاح وللأولياء الفسخ إذا لم يكن بالمعروف وهو الظاهر من الشرع إلا أن هذا لم يقل به أحد، وأن يحتج ببعض ظاهر الآية على رأيهم ولا يحتج ببعضها فيه ضعف. وأما إضافة النكاح إليهن فليس فيه دليل على اختصاصهن بالعقد، لكن الأصل هو الاختصاص إلا أن يقوم الدليل على اختلاف ذلك. وأما حديث ابن عباس فهو لعمرى ظاهر في الفرق بين الثيب والبكر، لأنه إذا كان كل واحد منهما يستأذن ويتولى العقد عليهما الولي فبماذا ليت شعري تكون الأيام أحق بنفسها من وليها.

وحديث الزهري هو أن يكون موافقا هذا الحديث أخرى من أن يكون معارضا له، ويحتمل أن تكون التفرقة بينهما في السكوت والنطق فقط، ويكون السكوت كافيا في العقد والاحتجاج بقوله تعالى ﴿فلا جناح عليكم فيما فعلن بأنفسهن من معروف﴾ هو أظهر في أن المرأة تلي العقد من الاحتجاج بقوله ﴿ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا﴾ على أن الولي هو الذي يلي العقد. وقد ضعفت الحنفية حديث عائشة، وذلك أنه حديث رواه جماعة عن ابن جريج عن الزهري، وحكى ابن علية عن ابن جريج أنه سأل الزهري عنه فلم يعرفه، قالوا: والدليل على ذلك أن الزهري لم يشترط الولاية ولا الولاية من مذهب عائشة. وقد احتجوا أيضا بحديث ابن عباس أنه قال «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» ولكنه مختلف في رفعه. وكذلك اختلفوا أيضا في صحة الحديث الوارد «في نكاح النبي عليه الصلاة والسلام أم سلمة وأمره لابنها أن ينكحها إياه». وأما احتجاج الفريقين من جهة المعاني فمحتمل، وذلك أنه يمكن أن يقال إن الرشد إذا وجد في المرأة اكتفى به في عقد النكاح كما يكتفي به في التصرف في المال، ويشبه أن يقال إن المرأة مائلة بالطبع إلى الرجال أكثر من ميلها إلى تبذير الأموال، فاحتاط الشرع بأن جعلها محجورة في هذا المعنى على التأيد، مع أن ما يلحقها من العار في إلقاء نفسها في غير موضع كفاءة إلى أوليائها، لكن يكفي في ذلك أن يكون للأولياء الفسخ أو الحسبة، والمسألة محتملة كما ترى، لكن الذي يغلب على الظن أنه لو قصد الشارع اشتراط الولاية لبين جنس الأولياء وأصنافهم ومراتبهم، فإن تأخر البيان عن وقت الحاجة لا يجوز، فإذا كان لا يجوز عليه، عليه الصلاة والسلام تأخير البيان عن وقت الحاجة وكان عموم البلوى في هذه المسألة يقتضي أن تنقل اشتراط الولاية عنه صلى الله عليه وسلم تواترا أوقريبا من التواتر ثم لم ينقل، فقد يجب أن يعتقد أحد أمرين: إما أنه ليست الولاية شرطا في صحة النكاح وإنما للأولياء الحسبة في ذلك، وأما إن كان شرطا فليس من صحتها تمييز صفات الولي وأصنافهم ومراتبهم، ولذلك يضعف قول من يبطل عقد الولي الأبعد مع وجوب الأقرب...»: ابن رشد: بدايه المجتهد ونهايه المقتصد: الجزء الثاني، ص 28/18.

انطلاقاً من هذا الموقف الذي أثبتته عدد من فقهاء المالكية ولخصه ويبيّن حججه ابن رشد، جعلت مدونة الأسرة الحالية الولاية اختيارية للزوجة، تستطيع بمقتضاها أن تعقد النكاح بنفسها أوتفوض من يعقد عنها أويمعيتها. ولأنه لا يسع المجال لتقويم موقف المدونة في هذه القضية، فإننا نحيل من أراد التوسع إلى كتاباتنا المتعددة في الموضوع، قبل وبعد صدور التعديل⁽⁵¹⁾.

ونجمل القول في موضوع الولاية في الزواج بأن الفقه المالكي، مع أنه لا يستسيغ (خلقياً وذوقياً واجتماعياً...) أن تعقد المرأة عن نفسها، لكن قانونياً/شريعياً لا يملك أن يمنعها من أن تفعل إذا ما اقتضت ضرورة ما ذلك. ولعله يرى في الزواج ولو دون موافقة الولي مصلحة تدفع مفسد أخرى أخطر وأثارها على المجتمع أكبر.

مثال ثانٍ : حق الكد والسعاية

الكد والسعاية⁽⁵²⁾ مصطلح قانوني أصيل أُحييَ أخيراً بعد أن طاله النسيان. ومعناه الحقوقي : حق الزوجة في نصيب (يوازي عملها) من الثروة أو ما أثمره المال المنشأ والمزآكم خلال الحياة الزوجية والتي كونتها جمعيتها، بمعية زوجها، بكدها وسعيها. وعادة لا يثور الإشكال إلا بعد انتهاء العلاقة الزوجية بالطلاق أو بالوفاة، حيث تخرج الزوجة دائماً خاوية الوفاض ولا تعطى حتى تعويضاً عن تعبها، استناداً للأعراف وعمل بعض الفقه لا للشرع.

(51) تراجع مثلاً: قضايا الأسرة بين : عدالة التشريع، وفرة التأويل، قصور المساطر وتباين التطبيق، م. دار السلام، 2001 ؛ مدخل للعلوم القانونية، ط 2 ؛ الحق : ماهيته، عناصره وحدوده، ط 1، مطبعة بابل 2001 ؛ Rajaa NAJI EL Mekkaoui : La Moudawanah : Le Référentiel et le Conventionnel en Harmonie, Dar Salam, 2^{ème} édition 2007.

(52) الكد، لفة : الكسب وطلب الرزق والإلحاح في الطلب والشدة في العمل. وأما رديفتها السعاية فأصلها فعل : سعى يسعى سعياً، أي قصد وعمل ومشى ونمى وكسب والسعي : الكسب والتصرف في كل عمل، انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلا مَا سَعَى﴾ سورة النجم، آية 38 : أي إلا ما عمل. فاستعمال لفظتي الكد والسعاية يُبَيِّنُ عن كونهما قريبتين في المعنى بل مترادفتين. وعطف إحداهما على الأخرى إنما هو عطف لمترادفتين.

وفي بلاد المغرب وتحديدًا في منطقة الشمال المشتهرة بالسبق إلى تطبيق هذه القاعدة، جرى على الألسن عدة عبارات رديفة للكد والسعاية، منها : * حق الشقاء، ويرمز به لعمل فيه عناء ومشقة ؛ * حق الجريّة أو الجريّة «وفيهما كناية عما حققه الزوجان من أموال تراكمت أثناء زواجهما بفضل عمل الزوج : الجري أو السعي الحثيث خارج البيت وعمل الزوجة داخله وخارجه ؛ * حريق اليد أو حرق اليد : وهو تعبير عن تأذي الزوجة من الخدمات الشاقة داخل البيت : المطبخ، بحيث تتأذى يداها بسبب تعاملها المستمر مع نار المطبخ...

وفي منطقة سوس درجت لفظة : تامازالت وهي كلمة أمازيغية مشتقة من فعل أزل بمعنى سعى وجرى، ومنه : تازلا أي الجري والسعي. وإيمازلن وهم الأبناء العاملون المنتجون...
راجع : رجاء ناجي المكاوي : قضايا الأسرة : نفس المرجع : ص 102 ؛ الحسين الميليكي : نظام الكد والسعاية ص 12.

والحقيقة أن حق الكد والسعاية لا يقتصر على الزوجة فقط بل أجازها فقهاء المغرب المالكي لصالح كل فرد من أفراد العائلة ساهم في إثمار مال الأسرة المشاع، بحيث يقسم بينهم في حال افتراقهم، كل حسب كده واجتهاده. وهو ما عبروا عنه بـ : سعاية الأخت، سعاية الأخ، سعاية اليتيم، سعاية الولد... شرط ألا يكون أي من هؤلاء يشتغل كأجير يحصل على أجره بانتظام، أو شريك يستحوذ على نصيبه من الأرباح بهذه الصفة...

ومع أن مبدأ الكد والسعاية قديم يستمد أصوله مباشرة من النصوص الشرعية⁽⁵³⁾ ووارد في الآثار التي وثقها المذهب المالكي عن الخليفة عمر ابن الخطاب (العمریات)⁽⁵⁴⁾، فإنه دخل ردهات النسيان والإنكار من قبل عدد من الفقهاء.

(53) وأما الأصول النازمة والمؤطرة لقاعدة الكد والسعاية فيمكن استخراجها من أكثر من نص شرعي، وسنكتفي

بذكر ما نعتبره منها كافياً للتأسيس السليم. فمن القرآن الكريم، أذكر الآيات التالية وهي بليغة الدلالة :

﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى وَأَنْ سَعْيُهُ سَوْفَ يُرَى﴾ : سورة النجم، آية 39 و40 :

﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ لَلزَّمَنَاءِ طَائِرَةٌ فِي عُنُقِهِ﴾ : سورة الإسراء، آية 13 :

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ...﴾ : سورة البقرة، آية 188 :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ...﴾ : سورة النساء، آية 29 ؛ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ : سورة النساء، آية 124...

فبالاعتماد على هذه الآيات العامة ومثيلاتها التي تأمر بأن يُجَزَى صاحب العمل بحسب عمله، وبأن يُعْطَى كل ذي حق حقه، وبعدم غبن أو تضییع أي عامل والتي لا تقر أي تمييز بين ذكر وأنثى في ذلك، بيدوجليا بأن الإسلام لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يحرم المرأة التي شاركت زوجها وكدت في تنمية ثروته من نصيبها من تلك الثروة، بما يتلاءم ومقدار إسهامها في إثمارها. والقول بخلاف ذلك ظلم وتسلط وأكل لأموال الناس بالباطل. ومعلوم أن الأعراف جرت في مناطق عديدة : خاصة في البوادي ومنذ الأزل، بأن تشارك الزوجة زوجها في أعمال الفلاحة، فوق أعمالها في البيت التي لا تنتهي. وفي وصف جانب من هذه الأعمال الخاصة بالمرأة يقول المرحوم الدكتور عمر الجيدي : «إن المرأة البدوية تشارك زوجها في الخدمة من حصاد ودرس ورعي وغيرها زيادة على الأعباء الأخرى كزوجة وأم، فالنتاج هو حصيلة جهد مشترك بينهما وليس ملكا خالصا للرجل، فمن الظلم أكل أموال الناس بالباطل، ومنعهم من حقوق ملكيتهم» : د. عمر الجيدي : ابن عرضون الكبير، ص 194.

وإلى جانب الآيات القرآنية الواضحة الدلالة في الموضوع، لا يفوتنا أن نُذَكِّرَ بالسُّنة النبوية التي حرصت أشد الحرص على إقامة العدل داخل البيت الأسري وعلى الإحسان إلى النساء. فعن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته بعرفات، في حجة الوداع قال : (اتقوا الله في النساء فإنهن عوان عندكم اتخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله) شعب الإيمان، الخامس والثلاثون من شعب الإيمان، باب في الأمانات، حديث رقم 5262. وفي حديث آخر لا يقل دلالة : لا ضرر ولا ضرار : سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث رقم 2341...

(54) ففي الأثر الوارد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قصته مع عامر ابن الحارث وزوجته حبيبة بنت رزق.

ذلك أن عامراً كان قصاراً وكانت زوجته ترقم الأثواب وتطرزها... وبفضل عملهما المشترك هذا اكتسبا مالا كثيراً. ولما توفي عامر، ولم يكن لهما أولاد، حضر ورثته فأستولوا على مفاتيح المخازن... واقتسموا المال... واعتباراً من أمير المؤمنين لعمل حبيبة وكدها وسعايتها، قضى بأن المال ملكٌ مشترك بينهما مناصفة. وبذلك أخذت حبيبة النصف بالشركة، والربع من نصيب الزوج بالميراث وأخذ الورثة الباقي.

وتأصيلا لجذور قاعدة الكد والسعاية نظمَ أبو زيد عبد الرحمن الجشتيمي في قصيدة مطولة له، قائلا :

أَمَّا السَّعَايَةُ فَأَصْلُ أَمْرَهَا * * * أُمُّ حَبِيبَةٍ فَفُزَ بِحَبْرَهَا
كَمَا أَتَى عَنِ الْخَلِيفَةِ عُمَّر * * * فَفِي نَوَازِلِ الْجِبَالِ قَدْ ظَهَرَ⁽⁵⁵⁾

ففي المغرب أُحْيِيَّتْ وطبقت قاعدة الكد والسعاية تحت مسميات عدة. وقد أبدع فيها فقهاء الجبل (بمنطقة جباله شمال المغرب المحيطة بجامع القرويين)، وبشكل أخص الفقيهان الأخوان أحمد ابن عرضون (قاضي شفشاون، إبان الدولة السعدية، في النصف الثاني من القرن السادس عشر (16م) ومحمد ابن عرضون... وقبلهما كان جدهما لأُمّ الإمام أبو القاسم ابن خجوقد بين أصولها وأفتى بها وطبقها بصفته مفتيا وقاضيا... وقد أفاضوا جميعا في تنظيم العلاقات بين الرجل والمرأة على كافة المستويات من زواج، طلاق، تدبير الأموال واقتسامها... وتعدد الزوجات... وحرص ابنا عرضون في كل ذلك على بيان نقاط تساوي الزوجين في القسمة ونقاط اختلافهما التي يراد بها تحقيق العدل والتوزيع المنطقي للأدوار وليس المفاضلة...⁽⁵⁶⁾. وأقروا، بإجماع، للزوجة بنصيب في الأموال التي تكتسب أثناء الزواج بجهديهما المشترك، بل احتسبوا حتى عمل الأطفال البالغين سن الشغل (عشر سنوات فما فوق) ومنحوا الثمار والغلال الناتجة عن عملهم للأم إذا كانت هي حاضنتهم.

أما في جل باقي المناطق من الوطن العربي فظلت المرأة المُطَلَّقة أو المتوفى عنها لا تنال أي نصيب في الثروة التي تكون أسهمت بكدها في تراكمها خلال فترة الزواج، حتى لو اشتغلت داخل البيت وخارجه، وحتى إذا حصل الطلاق بعد عقود من الزواج.

وعلى الجملة، فأعراف وتقاليد البوادي المتعلقة بوظيفة المرأة، وانتشار الفقه المتنور العارف بأصول الشريعة وإنصافها لها في هذه البوادي... كل ذلك جعل الفقهاء في منطقتي جباله وسوس يُقَرُّون للزوجة بحقوق على الثروة التي جُمِعَتْ بكدها استنادا لفتوى عمر ابن الخطاب (التي طواها النسيان). على خلاف ذلك، لكون النساء في المدن لا يشاركن في الحياة العامة وبالتالي يجهلن حقوقهن ولا يطالبن بها، فقد اعتبر الفقه أنهن لا يكتسبن أي نصيب في الثروة المتراكمة طوال الحياة الزوجية.

(55) أبو زيد عبد الرحمن الجشتيمي : شرح العمل السوسي في الميدان القضائي، ط : 1، مكتبة المعارف، الرباط ص 280.

(56) بل لم يتحرج ابنا عرضون في طرق مواضيع جنسية خالصة كتابه، «مقنع المحتاج في آداب الأزواج».

وإن الأبيات التي نَطَمَهَا الفقيه المالكي ابن عاصم في تحفته الشهيرة توثق أن فقهاء أهل الجبل (جباله) درجوا على منح المرأة حقها فيما راكمته من غلال وأملاك بفضل جرايتها، وكيف أن علماء مدينة محاذية هي مدينة فاس العريقة والتي تحتضن إحدى أقدم الجامعات في العالم، جامعة القرويين، أنكروا أن يكون للمرأة أي نصيب في ذلك، مهما كانت مساهمتها :

وخدمة النساء في البوادي * * للرزح بالدرس والحصاد
قال ابن عرّضون لهنّ قسمة * * على السواي بحسب الخدمة
لكنّ أهل فاس فيها خالفوا * * قالوا لهمّ في ذلك عرفٌ يُعرفُ

وقيل أن تصدر مدونة الأسرة (03 فبراير 2004) كانت المحاكم المغربية بمختلف درجاتها وعلى رأسها المجلس الأعلى، دأبت، استنادا إلى الفقه المالكي المغربي، على تطبيق قاعدة الكد والسعاية كُما طالبت الزوجة بحقها وأحسنت إثباته. فأقرّ بذلك القضاء المغربي عدة قواعد أسهمت في بلورة أحكام قانونية في المدونة الجديدة⁽⁵⁷⁾. وهذا يصدق بطبيعة الحال على الزوج أيضا إذا كان قد أسهم في تنمية ثروة الأسرة في حال قيّدت الأموال باسم الزوجة أو الأبناء...

وللإشارة، مع تعديل مدونة الأسرة المغربية (في فبراير 2004) ومحاولتها إحياء هذه القاعدة الشرعية، أثير نقاش واسع حولها واعتبر الكثيرون أن فيها خروجا عن الشريعة الإسلامية وأنها مستوردة من القوانين الغربية المبنية على مبدأ اشتراك الأموال وامتزاج الذمم بين الزوجين، وهذا خطأ. إذ لا يؤخذ في حساب الكد والسعاية إلا الثروة التي تراكمت خلال الحياة الزوجية، ولا تحصل المرأة إلا على جزء منها، يعادل ما بذلته من مجهودات مادية ومعنوية، إلى جانب زوجها، لتنمية تلك الثروة. على النقيض من ذلك، فمبدأ اشتراك الأموال والذمم يقتضي اقتسام كل الأموال حتى السابقة عن الزواج وتلك التي اكتسبت خلاله بطريق الهبة وسواها.

(57) من بين هذه الأحكام أن :

- «الزوجة تشارك زوجها على قدر سعايتها ولا يستبد الزوج بما عقد لنفسه من الأثرية»، أي بما قيده في اسمه (حكم المحكمة الابتدائية بأكادير بتاريخ 1986/12/26 في الملف 86/54).
- «للرأة التي تثبت أنها تعمل، سعايتها في الاستفادة خلال فترة الحياة الزوجية بقدر عملها ولها الحق فيما اشترى الزوج ولو باسمه الخاص وحده» (حكم المحكمة المركزية بماسة/أكادير بتاريخ 87/7/28 في الملف الشخصي عدد : 87/62).
- «إثبات المطلقة كونها تعمل... يخولها حق السعاية في الاستفادة خلال فترة الزواج، وتجري المحاسبة بشأن ذلك مع مطلقها على قسمة الاستفادة بينهما...» (حكم المحكمة الشرعية بتزنيت بتاريخ 1959/12/19 في الملف 1959/369).

مميزات الكد والسعاية عن سواها : بحسب مبدأ الكد والسعاية لا يكتسب كلا الزوجين إلا :

- * نصيباً يُحسب بقدر عمله ومجهوده،
- * وهذا النصيب ينحصر في الأموال المكتسبة بعد الزواج وليس السابقة على انعقاده،
- * وأما الذمم المالية فتبقى مستقلة ولا تتأثر بما يحصل لذمة الطرف الآخر، انتقاصاً أو اغتناءً،
- * ولا يستحق المدعي أي نصيب عليها إلا إذا أثبت مساهمته في إثمار الأموال الأسرية. وينصبُّ الإثبات على العناصر التالية :

- إثبات العمل ونوعه ومردوديته، ومدى مساهمته في إثمار الثروة المدعى بشأنها ؛
- إثبات ما تم تقديمه من أموال لتكوينها أو ترميمها ؛
- إثبات ما تمَّ تحمُّله من أعباء لتتميمها...

وكل ذلك انطلاقاً من قاعدة «البينة على المدعي واليمين على من أنكر» ووفقاً للقواعد العامة للإثبات.

فاقتسام الأموال طبقاً لمبدأ الكد والسعاية ليس مستورداً ولا دخيلاً، وذلك بكل بساطة لأن الإسلام يقوم على العدل ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يستأثر الزوج أو الزوجة بكل ما جمعه بمعية الزوج الآخر. فهذا أكل لأموال الناس بالباطل : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ...﴾ (سورة البقرة، آية 188).

وإن القانون المقارن (ومنه الفرنسي) بدأ يحدد عن مبدأ اشتراك الأموال الزوجية واندماج ذممتي الزوجين المالية إلى بدائل أقرب ما تكون إلى مبدأ الكد والسعاية. بما يظهر استمرار إشعاع المذهب المالكي في الغرب الأوربي.

والحقيقة أن الأمثلة كثيرة ولا نستطيع مجاراتها، لذلك نحيل عليها في دراسات لنا ولغيرنا انصبت على مواضيع جديدة في المدونة وتعتبر ذات حساسية عالية، من قبيل الخطبة والمهر، والتعدد، وطلاق الزوجة والشقاق... وسواها⁽⁵⁸⁾.

(58) تراجع مثلا : رجاء ناجي المكاوي : قضايا الأسرة بين : عدالة التشريع، وفرة التأويل، قصور المساطر وتباين التطبيق، م. دار السلام، 2001 : وأيضا مدخل للعلوم القانونية، ط 2، 2004 : وكذلك : الحق : ماهيته، عناصره وحدوده، ط 1، مطبعة بابل 2001 : وانظر بالفرنسية :

Le Référentiel et le Conventionnel en Rajaa NAJI El Mekkaoui : La Moudawanah : Harmonie, Dar Salam, 2^{ème} édition 2007.

ما أردناه في الحقيقة هو الوقوف على بعض الشواهد عن إبداعات المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، وعلى وصول آثار هذه الإبداعات التشريعية إلى الغرب الأوربي ومنه إلى أمريكا الشمالية. لكن التقليد وإيصاد باب الاجتهاد (سياسيا) كان لهما أثر سلبي على غزارة العطاء من جهة وعلى تطبيق المبادئ المبتدعة من جهة أخرى. لذلك وجب أن نتوقف ولو عابرا عند آثار التقليد على نبوغ المذهب في فترات متفرقة من زمنه الطويل. وما نريده من خلال هذه الوقفة هو لفت الانتباه إلى أن الاجتهاد في ظل المذهب لا زال قادرا على إمداد العالم بالقواعد القادرة على تصحيح وضعه المختل.

المبحث الثالث : الحاجة لتفعيل الاجتهاد واستعادة إشعاع المذهب المالكي

المطلب الأول : الدخول في التقليد وأثره على إشعاع المذهب

للأسف فإن حماسة كبار فقهاء المذهب بدأت في التضاؤل ثم ما فتئت أن توقفت تماما، منذ انحطاط الدولة الإسلامية بسبب انحراف بعض الحكام واستبدادهم بالرأي واستغنائهم عن الاجتهاد. فكان أن أغلق بابيه واكتفى بتقليد المذاهب واجترار آراء الفقهاء المؤسسين وتطبيقها بجمود في زمان ليس زمان صدورها ومجتمع مختلف عن الذي صيغت من أجله. لذلك فإن كثيرا من النظريات التي مثلنا بها والتي أفادت الغرب في نهضته العلمية، والقانونية بخاصة، كثيرا ما توارت في العالم الإسلامي في التطبيق، بفعل سيطرة التقليد، أو بتعبير أدق تقليد الآراء المخالفة لها... وأيضا بسبب سيطرة الأعراف والتقاليد المناهية لروح الشرع، والتي استطاعت مع ذلك أن تأخذ بلب فقهاء كثيرين، فركنوا لها على حساب القواعد الشرعية المنسجمة والمستقاة من النصوص النصوص. وإنه من كثرة رسوخ تلك الأعراف والتقاليد والآراء الفقهية المنساقة معها في الذاكرة الشعبية وحتى في المصنفات الفقهية، توارت المبادئ والنظريات القانونية المنصفة والجريئة التي مثلنا ببعضها، حتى أضحت تبدو هي المخالفة للشرع وليس نقيضاتها.

وخلال التاريخ الطويل للفقهاء المالكي، اكتفى جلُّ الفقهاء بدراسة المذاهب وحفظ أقوال الأئمة والفقهاء القدامى وشرحها وتطبيقها حرفيا، كما لو كانت منزلة، من دون التفات إلى الدليل من الكتاب والسنة. فما لبثت آراء هؤلاء أن امتزجت بالنصوص المقدسة ونالت من قدسيتها فأُوصِدَ بابُ، ليس الاجتهاد وحسب، بل مجادلة الآراء المدونة في الكتب القديمة. والواقع أن شيئا من هذا وصل إلينا وأن الخلط بين التقاليد والأعراف والشرع من جهة وبين النص الشرعي وبين أقوال الفقهاء من جهة أخرى لا زال قائما، وإن كان ذلك بدأ يتلطف لحد ما.

وفي المواضيع التي أثرناها عن الأسرة وحقوق الأطراف فيها، فرغم وفرة الأسانيد الشرعية، وضع كثير من الفقهاء قواعد تتسم أحيانا بالغرابة، وليس لها من مبرر سوى الأعراف السائدة في محيطهم... كما أنهم تبثوا قواعد عرفية من أجل حرمان الزوجة من أي حق من حقوقها الأصلية (التعبير عن رأيها في الزواج...) أو نصيب في الأموال الأسرية التي ساهمت بعملها في جمعها وإثمارها، أوحقها في إنهاء الزوجية حتى لو أصبحت جحيما (وهذا رغم قول فقهاء متنورين من أمثال المهدي الوزاني والرهوني... وسواهما بالإسراع في الاستجابة لطلب الزوجة بالتطليق إذا تخلفت شروط ومقاصد الزواج)⁽⁵⁹⁾... وفي كل ذلك لم يتوان كثير من الفقهاء عن البحث عن «السند الشرعي» لهذا الحرمان الظالم، ولو أُنقِص عدد من النصوص من أجل إيجاد ذلك «السند» تكلفاً.

وبشكل أعم، فالعلاقة بين التأصيل وفقه المسائل كانت في المرحلة الأولى علاقة تفاعل وتكامل. إلا أنه، وبسبب ما نشأ عن المدونة الكبرى من فقه المسائل الذي يعتمد التقليد كمنهج ولا يهتم تماما بالتأصيل، سرعان ما غلب اتجاه فقه المسائل⁽⁶⁰⁾. ويذكر الباحثون المختصون أنه ما لبث أن أفلت الفقه، بنسب متفاوتة، من رقابة الشرع، وخاصة على عهد المرابطين، في المغرب والأندلس معا؛ حيث وجد من يجاهر بمعاداة السنة النبوية، ويحارب أهلها. وعلى علاقة بالموضوع، يقول القاضي ابن العربي⁽⁶¹⁾ عن غياب منهج الإمام مالك (المستد بالنص)، وسيطرة منهج التقليد الذي لا يلتفت إلى الدليل من الكتاب والسنة: «عطفنا عنان القول على مصائب نزلت بالعلماء، في طريق الفتوى، لما كثرت البدع وتعاطت المبتدعة من نصب الفقهاء، وتعلقت أطماع الجهال به، فنالوه بفساد الزمان، ونفوذ وعد الصادق ﷺ، في قوله: اتخذ الناس رؤساء جهالا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا؛ وبقيت الحال هكذا، فماتت العلوم إلا عند آحاد الناس، واستمرت القرون على موت العلم، وظهور الجهل، وذلك بقدر الله تعالى، وجعل

(59) راجع: رجاء ناجي المكاوي: قضايا الأسرة...: نفس المرجع.

(60) فقه المسائل عمل تألفي يبرز أهمية رأي الجمهور ومكانته وأثره في المذهب وأيضا أساسا تطبيقاته. فهو يجمع الفقه والفتاوى ويستقي مادته من أهم وأكبر مصادر المذهب، أي الكتب الأولى لأئمة وفقهاء السلف. بذلك فقه المسائل أو النوازل يتضمن أهم القضايا التي حصل حولها الإجماع مع التركيز على المسائل التي تعم بها البلوى وتشتد إليها الحاجة، بحيث تُرتب مسائل الموسوعة ترتيبا فقهيا مع التحقيق والتعليق... وبفضل جمع كتب وموسوعات المسائل (أو النوازل) بين الفقه والقضايا فقد أصبحت مرجعا موثقا للأئمة والمفتين والباحثين والدارسين.

(61) هو أبو بكر بن عبد الله الشهير بابن العربي المعافري، من أهل إشبيلية ذهب إلى بغداد في سفارة ليوسف ابن تاشفين إلى الخليفة العباسي يعلن له بيعة المرابطين بالمغرب للخليفة، وهو فقيه محدث شرح سنن الترمذي بكتابه (عارضه الأهودي) توفي بفاس سنة 543هـ.

الخلف، منهم يتبع السلف، حتى آلت الحال إلى ألا ينظر في قول مالك، وكبار أصحابه، ويقال: قد قال في هذه المسألة أهل قرطبة، وأهل طلمنكة، وأهل طليطلة، وصار الصبي إذا عقل، وسلخوا به أمثل طريق لهم علموه كتاب الله، ثم نقلوه إلى الأدب، ثم إلى موطأ مالك، ثم إلى المدونة، ثم إلى وثائق ابن العطار، ثم يختمون له بأحكام ابن سهل؛ ثم يقال له: قال فلان الطليطلي، وفلان المجريطي، وابن مغيث⁽⁶²⁾، لا أغاث الله ثراه؛ فيرجع القهقري؛ ولا يزال يمشي إلى وراء ولولا أن الله من بطائفة تفرقت في ديار العلم وجاءت بلباب منه، كالقاضي أبي الوليد الباجي، وأبي محمد الأصيلي⁽⁶³⁾، فرشوا من ماء العلم على هذه القلوب الميتة، لكان الدين قد ذهب⁽⁶⁴⁾.

فهذا شاهد (ومثله كثير) على أن الاجتهاد تعرض لكثير من المثبتات وأنه ما أن حلَّ التقليد بالأمة حتى صار التراجع قدرها. لكن مع ذلك ظل بعض المتتورين (على قلتهم) يرفضون التقليد ويناضلون من أجل إخراج الأمة من نقيته، واصطدموا في ذلك بجمود فكري كان ولا زال يعتبر كل خروج عما تضمنته أمهات الكتب أو مصنفات التابعين بدعة وضلالة. والواقع أنه في أكثر المسائل التي أفتى فيها الفقهاء، لم يكن للمجتهد إلا اختيار رأي من آراء السلف فيها، أما الحوادث المستجدة التي تحتاج إلى آراء محدثة فكان ينأى عنها أويتأثر فيها بالأعراف والتقاليد أكثر من النصوص.

ومع ذلك ظل فقه هذه الأقلية منارة تبقي جذوة الاجتهاد وتحذُّ شيئاً ما من تداعيات التقليد. ولحسن الحظ فالرجوع إلى الاجتهاد بدأ يعيد للعقل المسلم بعض حيويته وتفاعله مع المستجدات. وإن مدونة قانون الأسرة واحدة من الشواهد على استيقاظ الفكر المبدع. وذلك رغم أن اتجاه التأصيل لم ينقطع من المغرب العربي ومن الأندلس طوال الحقب. وإلا لما كان اشتهر وصار على كل لسان أعلام كبار من أمثال: ابن رشد وابن خلدون، وابن أبي زيد القيرواني الملقب بمالك الصغير⁽⁶⁵⁾، وابن عبد

(62) هو محمد ابن محمد بن مغيث الصديقي، من أهل طليطلة فقيه مالكي متعصب، توفى سنة 444هـ.

(63) هو عبد الله ابن إبراهيم ابن محمد الأموي، الأصيلي نسبة إلى مدينة أصيلة غرب مدينة طنجة فقيه محدث رحل إلى المشرق وظل به (13 سنة) سمع فيها محدثين وسمعوا منه، حتى قال عنه الدارقطني: حدثني أبو محمد الأصيلي ولم أر مثله عاش مدة في قرطبة، وكان على علاقة بالمنصور ابن أبي عامر، فقرر به واجر عليه من الرزق ما يكفيه وظل بقرطبة حتى توفى سنة 392هـ.

د. محمد الحبيب التجكاني، نفس المرجع السابق.

(64) ابن العربي: القواصم من العواصم... يراجع د. محمد الحبيب التجكاني، نفس المرجع السابق.

(65) هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد، عده الحجوي من مجددي القرن الرابع الهجري، كان يلقب بمالك الصغير توفى سنة 386هـ، الفكر السامي ج 3، ص: 116.

البر القرطبي⁽⁶⁶⁾، وأبو الوليد الباجي⁽⁶⁷⁾، واللخمي⁽⁶⁸⁾، والمازري⁽⁶⁹⁾ والقاضي عياض⁽⁷⁰⁾ وابنا عرضون وابن فرحون⁽⁷¹⁾ والرهوني⁽⁷²⁾ والوزاني⁽⁷³⁾.. وغيرهم كثير.

المطلب الثاني : إحياء الاجتهاد وضبط شروطه

فالاتجاه هو استفراغ الجهد من أجل إدراك الأحكام الشرعية واستنباطها. والاتجاه حق، بل واجب على من حصل شروطه. وهذه الشروط كما استجمعتها كتب أصول الفقه هي : حفظ آيات الأحكام جميعها وأحاديث الأحكام جميعها وفهمها فهماً صحيحاً، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وحفظ مواقع الإجماع.

1. العلم بالقرآن الكريم.

2. العلم بالسنة النبوية.

-
- (66) فقيه قرطبة جمع بين الفقه والحديث، له شرح (التمهيد) على موطأ مالك توفي سنة 463هـ.
- (67) هو القاضي أبو الوليد سليمان الباجي فقيه ومحدث، شرح الموطأ، وأكثر نسخ الإمام البخاري بالمغرب إما رواية الباجي عن أبي ذر الهروي، وإما رواية أبي علي الصديقي، ناظر ابن حزم فقال ابن حزم عنه: لولم يكن للمالكية إلا عبد الوهاب والباجي لكفاهم. توفي سنة 474هـ.
- (68) هو أبو الحسن علي ابن محمد الربيعي، أصله من القيروان، ولد بسفاقس، حيث توفي سنة 478هـ. ويعتبر من المجددين في المذهب المالكي؛ فهو فقيه ومحدث.
- (69) هو محمد بن علي بن عمر التميمي المازري نسبة إلى مايزر بجزيرة صقلية، على ساحل البحر، ولد بالمهدية، وسكن بها، وتوفي بها سنة 536هـ، اشتهر بكتاب (المعلم) في شرح مسلم، الذي أتمه القاضي عياض بكتابه (إكمال المعلم).
- (70) هو أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي نسبة إلى يحصب قبيلة من حمير سكن أبوه سبتة، قادماً من الأندلس، أتم شرح المازري لمسلم، وله عدة كتب أخرى، توفي في مراكش سنة 544هـ.
- (71) هو برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون (730/799)، سليل أسرة أصلها من تونس اشتهرت بالعلم والتقوى، هاجرت إلى المدينة واستوطنت فيها وولد برهان فيها، تلقى العلوم الشرعية منذ صغره على يد والده وأعمامه وعلماء المسجد النبوي ونبغ فيه، ورحل إلى مصر والقدس والشام وأخذ العلم على أيدي عدد من علمائها أيضاً، أخذ بالمذهب المالكي واهتم بنشره وتدریس الفقه والفتيا به، كان ورعاً يصرف وقته في القضاء والفتيا والتأليف، تولى القضاء بالمدينة سنة 793هـ وظل فيه حتى وفاته. من أهم مؤلفاته : الديباج المذهب في أعيان المذهب المالكي؛ تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومنهاج الأحكام؛ درة الفواص في محاضرة الخواص؛ طبقات علماء المغرب.
- (72) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد الرهوني، (1159/1230هـ). شيخ الجماعة وخاتمة المحققين والعلماء العاملين، إليه المرجع في المشكلات، وعليه دارت الفتوى بالمغرب. من تأليفه حاشية على شرح ميارة الكبير، وحاشية على شرح الزرقاني وأرجوزة في الحيض والنفاس ذيل بها المرشد المعين.
- (73) أبو عبد الله سيدي محمد المهدي الوزاني (1266/1342م)، من أبرز مؤلفاته : النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى المسماة بالمعيار الجديد الجامع لفتاوى المتأخرين من علماء المغرب، والنوازل الصغرى...

3. العلم بالعربية.
4. العلم بمواضع الإجماع.
5. العلم بأصول الفقه والقياس.
6. العلم بمقاصد الشريعة.
7. العدالة والتقوى.
8. ممارسة الفقه حتى تتكون لدى المجتهد الملكة الفقهية.
9. معرفة المجتهد بأحوال الناس وخبرة للحياة...⁽⁷⁴⁾

فمن حصّل هذه الشروط بات من حقه بل من واجبه أن يجتهد⁽⁷⁵⁾. ومع أنه على المستوى السياسي مرّ الاجتهاد بمراحل صعبة، لكن مع ذلك لم يثبت عن فقيه قوله بإيصاد باب الاجتهاد كما يُشاع، وإن كان الساسة كثيراً ما منعوا الاجتهاد. اعتباراً لكون الاجتهاد قد أوجبه الشرع وبالتالي لا يملك أحد إغلاقه أو منعه. الاجتهاد الذي بقدر ما ثار بقوة في عصر السيوطي إنكاراً عليه، بل اعتباراً من الفقه لضرورة الاجتهاد بصفته الأداة الأساسية لمواجهة مشكلات المسلمين المستجدة وبالنظر لتقاعس الفقهاء عنه اجتهد فقهاء آخرون من أجل تخفيف شروطه. وفي ذلك يقول الإمام الغزالي أن «اجتماع كل هذا إنما يشترط في حق المجتهد المطلق الذي يفتى في جميع المسائل، وليس الاجتهاد منصب لا يتجزأ، بل يجوز أن يقال للعالم بمنصب الاجتهاد أن يجتهد في بعض الأحكام دون بعض وليس من شرط المفتي أن يجيب عن كل مسألة». ويقول الإمام الرازي: «واعلم أن الإنسان كلما كان أكمل في هذه العلوم التي لا بد منها في الاجتهاد كان منصبه في الاجتهاد أعلى وأتم، وضبط القدر الذي لا بد منه على التعيين كالأمر المتعذر»⁽⁷⁶⁾.

(74) إلى جانب شروط أخرى متفق عليها وشروط مختلف بشأنها.

(75) ولكن للاجتهاد أهل، ومحلّ: بحيث لا يجتهد إلا من هو أهل للاجتهاد، ولا يجتهد إلا في محلّ الاجتهاد، ومحلّه هو كل مجال لم يرد بشأنه حكم شرعي قطعي الثبوت والدلالة. أما ما قطعت فيه الأدلة، فلا يكون محللاً للاجتهاد، ولهذا قال الفقهاء: «لا اجتهاد مع النص»، أي: لا اجتهاد مع النص الصحيح الثبوت الصريح الدلالة على المراد الواضح المعنى، المُجمَع عليه إجماعاً يقينياً لا يحتمل تفسيراً آخر. بمعنى آخر مجال الاجتهاد هو المظان أي الأمور التي لم تأت فيها نصوص قطعية الثبوت والدلالة.

(76) راجع بخصوص مسألة الاجتهاد وعدم مناداة أحد من أتباع هذه المدارس بإغلاق باب، بل ومناداتهم بتيسير أسبابه وشروطه: البرهان لإمام الحرمين؛ المستصفي للغزالي؛ المحصول في علم الأصول لابن رشيقي المالكي والذي اختصر فيه المستصفي للغزالي؛ المحصول للإمام الرازي؛ شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول للإمام القرافي؛ المنهاج للبيضاوي...

ومعلوم أنه، بفضل تقنيات المعلومات المتطورة ووسائل الاتصال أضحي الاجتهاد أكثر يسرا مما كان عليه⁽⁷⁷⁾. وإن كان لهذا اليسر بعض الآثار غير الإيجابية بما فتح الباب على مصراعيه لمن لا يملكون مقومات الاجتهاد للافتراء في كثير من الأحيان على الشرع، وبما خلق نوعا من الفوضى والاضطراب.

المطلب الثالث : الاجتهاد لا يمنع الرجوع للتراث الفقهي

ليس في المطالبة بالاجتهاد أي انتقاص من مصنفات وكتب الفقه التي تعتبر ذخيرة للأمة ومفخرة لها ومرجعا وسندا للمجتهد. وفي هذا يقول المستشرق الألماني الشهير ميكولوش موراني : «وأما في وصيتي لطالب العلم المسلم فأذكرُ كُلَّ ذِي عِلْمٍ بالحرص على حفظ كتب التراث في الدراسات القرآنية خاصة والتراثية عامة، وهي كنوز ونوادير لم تر نورَ الشمس إلى الآن، بل ما تزال مُختبئةً على رفوف المكتبات. وهي في حاجة إلى طلابٍ نبهاء يتصدون لتحقيقها، وإخراجها للناس، وفي هذا وفاء لمؤلفيها الذين بذلوا في تأليفها وقتاً وجهداً كبيراً. فشُدُّوا الرِّحالَ إلى هذه الأماكن قَدَرَ الاستطاعة، وابدلوا في ذلك ما يستحقه من التعب والمال، فكأنَّهُ صار فرضاً عليكم ولن يقوم به أحدٌ نيابةً عنكم، ومنَ يَرِ تلكَ النوادرَ والكنوزَ المخبأة يفهمُ حقيقةَ المثل القائل : في الزوايا خبايا»⁽⁷⁸⁾.

(77) وفي مقارنة للاجتهاد اليوم بما كان عليه بالأمس يقول العلامة أحمد إبراهيم بك في كتابه في زعلم أصول الفقه : «وليعلم أن بين أيدينا الآن كنوزاً ثمينة من المصنفات القيمة في التفسير وموسوعات السنة وشرح الحديث مما لم يكن ميسوراً وجوده كله مجموعاً عند سلفنا الصالح الذين كان يرحل أحدهم إلى البلاد النائية لطلب الحديث الواحد أو الحديثين، كذلك وضعت معاجم قيمة لغريب الكتاب ولغريب السنة، وكتب جمعت آيات الأحكام، وأخرى لأحاديث الأحكام مع تفسير وشرح بالاختصار تارة وبالتطويل أخرى، حتى إنه ليستطيع أن يجلس أحدنا الآن على مكتبه وأمامه من كل ما أسلفنا نسخ متعددة من كل نوع منها. وبالجملة فالاجتهاد ميسور الآن لتكامل عدته تكاملاً أكثر مما كان عليه الحال...» وهو كلام مشابه لما قاله العلامة الحجوي الفاسي في كتابه «الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي» : «واعلم أن الاجتهاد اليوم في القرن الرابع عشر أيسر مما كان في زمن الأبي وابن عرفة ومن قبلهما، بسبب أهل الفضل الذين اعتنوا بالمطابع، وطبعوا الكتب المعينة على الاجتهاد. وأن ظهور الطباعة نقل العلم من طور إلى طور. وقد كان المتقدمون يعانون مشاق عظيمة في كتب الكتب، ويحتاجون لمادة مالية وزمن طويل. أما بعد ظهور الطباعة عندنا في أواسط القرن الماضي (الثالث عشر الهجري) فقد تيسر ما كان عسيراً.. إلا أنها وجدت الأمة في التأخر، والفقه في الاضمحلال، والهمم في جمود، فكأننا لم نستفد منها شيئاً! فإذا قسنا ما استفدناه منها، ودرجة الرقي التي حصلت لفقهاتنا، بالنسبة لما حصل في زمن المأمون العباسي من النشاط العلمي بسبب ظهور الكاغد (الورق) حكماً بأننا لم نتقدم خطوة تعتبر، وتناسب ما تقدمه غيرنا من الأمم...». فماذا بعد اكتشاف وسائل أخرى كثيرة تيسر الوصول إلى مصادر الشريعة وإلى آراء السلف حول أية مسألة!؟

(78) ميكولوش موراني، قسم الدراسات الاستشرافية الألمانية، بون، ألمانيا 2005/2/7م، نفس المرجع السابق.

بل إن الإنصاف يقتضي بيان المواقف الأصيلة والجريئة للمتقدمين من علمائنا وإبراز الوجه المشرف والمشرق لأعمالهم واعتماد آرائهم كدعم للرأي المستخرج. كما يقتضي دفع تهمة الجمود والتقصير عنهم. ذلك أننا أضعنا كثيرا من الوقت والجهد في مهاجمتهم، فانشغلنا بسبب ذلك عن القيام بما أنيط بنا من واجب تحصيل أدوات الاجتهاد وممارسته وتقريب الشرع من واقعنا المستجد.

ووعيا من ملك المغرب بضرورة استحياء الاجتهاد وضبطه، كلف جلالته : « لجنة دائمة لإحياء التراث، بالعمل على تحقيق كتاب «الموطأ»، لإمامنا مالك بن أنس، رضي الله عنه، تحقيقا علميا متقنا، يليق بموضوعه، وبالمكانة التي يحظى بها لدى المغاربة، وإننا لنتنظر من هذه اللجنة استدراك ما فات طبعاته السابقة، وذلك بالرجوع إلى مخطوطاته المغربية الفريدة، ليطلع في حلة وطنية أصيلة، جديرة بالمغرب، كمنارة مشعة للفقهاء المالكي»⁽⁷⁹⁾.

على مستوى آخر، فالخروج من التقليد لا يمكن أن يتحقق إذا لم يتحسن شكل التعامل مع هذا التراث الزاخر، تعاملٌ يستخرج الدرر منه لتساعد المجتهد (المتمكن من شروط الاجتهاد) على الإجابة على المستجدات بفعالية وبما يخدم الصالح العام ومن دون أن يحيد عن المقاصد الشرعية الكبرى ولا أن يبقى أسير آراء السلف، ولا أن ينجرف مع المستجدات والواقع الاجتماعي.

لكن الاجتهاد يقتضي التقيد بشروطه ومبادئه دفعا للفتنة واختلاط الأصوات والتشويش على المواطن. وحول هذه الضوابط تدور الفقرة الموالية من الخطاب الملكي : «وتفعيلا لتوجيهاتنا السامية، بشأن تحديد مرجعية الفتوى، التي هي منوطة بإمارة المؤمنين، أحدثنا هيئة علمية داخل المجلس العلمي الأعلى، لاقتراح الفتاوى على جلالتنا، وفيما يتعلق بالنوازل، التي تتطلب الحكم الشرعي المناسب لها، قطعنا دابر الفتنة والبلبلة في الشؤون الدينية، وإننا لنتنظر منكم، أن تجعلوا من هيئة الفتوى، آلية لتفعيل الاجتهاد الديني، الذي تميز به المغرب على مر العصور، في اعتماده على أصول المذهب المالكي، ولاسيما قاعدة المصالح المرسله، وقيامه على المزاجية الاخلاقية، بين الأنظار الفقهية والخبرة الميدانية... بأصول المذهب المالكي، ولاسيما في تميزه بالعمل بقاعدة المصالح المرسله، التي اعتمدها المملكة المغربية، على الدوام، لمواكبة المتغيرات في مختلف مناحي الحياة العامة والخاصة، من خلال الاجتهادات المتنورة لأسلافنا الميامين ولعلمائنا المتقدمين. وهو الأصل الذي تقوم عليه سائر الأحكام الشرعية

(79) خطاب ملكي في استقبال المجلس العلمي الأعلى 2005.

والقانونية المنسجمة والمتكاملة، التي تسنها الدولة بقيادتنا، كملك وأمير للمؤمنين، في تجاوب مع مستجدات العصر، والتزام بمراعاة المصالح، ودرء المفسد، وصيانة الحقوق، وأداء الواجبات»⁽⁸⁰⁾.

وفي الختم، لا بأس من معاودة التذكير بأن الاجتهاد أضحي ضرورة قصوى في وقتنا الحاضر، لأسباب كثيرة من أهمها : الحد من الانفصام الحاصل بين نصوص القانون وقواعد الشريعة والأخلاق والقيم. بهذا المقتضى، ففي الاجتهاد دعوة ملحة للمشرع لاستحياء دوره المتسامي المتمثل في حفظ القيم والأخلاق وإشاعتها ودعوة للارتقاء بالقاعدة الخلقية إلى مصاف القواعد القانونية الملزمة وفيه حماية له من مجازاة أهواء المُستقوين ومسايرة أهواء الناس أو بالأحرى أهواء القوى الضاغطة الأكثر قوة في الساحة (الوطنية كما الدولية).

وفي الاجتهاد تعريف بالقيم الكونية للشرع الإسلامي وبالأخلاق المؤطرة لحياة ونمط في العيش. وفي هذا رفع لأخلاقية وإنسانية الإنسان بما يمتد إلى المستقبل وإلى الأبد. وللاجتهاد مزية وقف المزايدات ودفع التهم التي تلصق بثقافتنا، من عنف وإرهاب وما شاكلها من نعوت سلبية أبعد ما تكون عن قيمنا... فمتى سيعود للأصول الشرعية دورها الريادي في صناعة القواعد القانونية المنصفة، وإمداد العالم بها، وإدخال هذا العالم المختل في التصحيح، تصحيح أوضاع المجتمع الدولي المختلة، بعد أن أثبتت القواعد القانونية، المفرغة من الروح ومن القيم، عجزها عن تحقيق الأمن والاطمئنان للبشرية.

وإن الاجتهاد في إطار المذهب المالكي له مزية اليُسْر والقدرة على مواكبة وتأطير المستجدات وتصحيح ما يشوبها من اختلال، بالنظر لاعتماده مبادئ ومعايير مرنة مثل المصالح المرسلّة والاستحسان والقياس... وفي كل هذا توسيع على الناس في حياتهم وضبط لمعاملاتهم وضمان لاستقراره المجتمع وازدهاره.

وبالله التوفيق والسداد.

(80) خطاب ملكي في استقبال المجلس العلمي الأعلى 2005.

قواعد وضوابط تدبير الإيرادات في المذهب المالكي الزكاة نموذجاً

أ. زينب العدوي

رئيسة المجلس الأعلى للحسابات بجهة الرباط

إن الهدف من هذا العرض ليس البحث في الزكاة، فقد كتب عنها العلماء الكثير، لكننا نريد الرجوع إليها كنموذج يستهدف الإجابة على إشكاليتين :

أولاً : قضية الإيرادات وكيفية تدبيرها، علماً أن كثرة النفقات وتطور طبيعتها بتطور المستلزمات تواجهها ندرة الموارد، مما يطرح ضرورة معالجة بعض الظواهر السلبية على مستوى التدبير، ظواهر تمس بمبدأ العدالة الجبائية بالنسبة لمحصليها، وبقاعدة إلزامية الضرائب فيما يخص مؤديها، وما ينتج عن خرق هذين المبدأين من حيف تجاه الملزمين وميزانية الدولة على السواء. وفي هذا الإطار، سنتطرق إلى القواعد والضوابط المنصوص عليها في الفقه الإسلامي، ولاسيما في المذهب المالكي، في تدبير الزكاة قصد التذكير بها وإبراز إيجابياتها وحث الهمم على إحيائها. وهي ضوابط وقواعد وأخلاقيات تستمد جذورها من ديننا الحنيف، دين العدالة والتكافل... مبادئ ما أوجبنا إليها لجعل نظامنا الضريبي يستجيب للكفاءة والنجاعة والاقتصاد في تحقيق هدفه الأساسي: تمويل ميزانية الدولة وعبرها المشاريع الاقتصادية الحيوية التي تعود بالنفع العام.

ثانياً : ضرورة تدخل الدولة في تدبير الزكاة كوسيلة من وسائل تمويل التكافل والتضامن الاجتماعي في مجتمعنا الذي يعاني من آفة الفقر والعوز، وقلت فيه قيم التضامن بين الأفراد، وأصبح أداء الزكاة أريحياً أكثر منه واجباً شرعياً. وستشكل الإجابة على هذه الإشكالية المحور الثاني لهذا العرض.

المحور الأول : قواعد تدبير الزكاة في المذهب المالكي

I- النهي عن التضييق على الناس في الصدقة :

يقول الإمام مالك في باب النهي عن التضييق على الناس في الصدقة : « السنة عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أنه لا يضيق على المسلمين في زكاتهم وأن يقبل منهم ما دفعوا من أموالهم».

والسنة أن رسول الله ﷺ حينما بعث معادا على الصدقة نهاه عن ذلك قائلاً : «إياك وكرائم أموالهم واثق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب». وقال ﷺ أيضاً «المعتدي في الصدقة كمانعها».

وأورد الإمام مالك في هذا الباب ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : «مر على عمر بن الخطاب بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال : «ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون، لا تفتنوا الناس، لا تأخذوا حزرات المسلمين». وهذا نهى على تحميل الملمزمين ما لا طاقة لهم به لما في ذلك من تنفيرهم عن أداء الواجب بازدياد الثقل عليهم.

والمذهب المالكي يقول بلزوم الوسط. وفي «الشرح الكبير» للدردير «لزم الوسط ولو انفرد الخيار كماخض وذات لبن وفحل، إلا أن يتطوع المالك».

ومن مظاهر التيسير على الملمزمين، انتقال السعاة إلى مقارهم وأمكنتهم وعدم تكليفهم متاعب التنقل إلى مقر الساعي.. وفي المدونة أن الإمام مالك قال : «سنة السعاة أن يبعثوا قبل الصيف ويسير الناس بمواشيهم إلى مياههم... وعلى ذلك العمل عندنا لأن ذلك رفق بالناس في اجتماعهم على الماء وعلى السعاة لاجتماع الناس». وهذا ما يسمى حالياً بتقريب الإدارة الجبائية من الملمزمين.

II- حسن تقدير الزكاة

أ) أعمال أسلوب الإقرار المباشر

أورد أبو عبيد في كتابه زالأموالس مجموعة من الأقوال لأصحاب رسول الله، فعن أبي هريرة أنه قال : «إن حقا على الناس إذا قدم عليهم المصدق أن يرحبوا به ويخبروه بأموالهم كلها ولا يخفوا عنه شيئاً فإن عدل فسبيل ذلك، وإن كان غير ذلك واعتدى لم يضر إلا نفسه».

وعن جرير ابن عبد الله أنه كان يقول لبنيه : «إذا جاءكم المصدق فلا تكتموه من نعمكم شيئاً فإن عدل عليكم فهو خير لكم وله، وإن جار عليكم فهو شر له وخير لكم».

وعن زاهر بن يربوع أن رجلاً جاء إلى أبي هريرة فقال : «أ أخبرني منهم كريمة مالي ؟ فقال : لا، إذا أتوكم فلا تعصوهم وإذا أدبروا فلا تسبوهم، فتكون عاصياً، خفف عن ظالم ولكن قل هذا مالي وهذا الحق فخذ الحق وذر الباطل».

وتعتبر هذه القواعد في الإقرار من طرف الملمزمين أنفسهم بأنفسهم بصدق ونزاهة أسمى درجات التعامل والمسؤولية التي أقرها ديننا الحنيف. لكن نرى في واقع نظامنا الضريبي ما يسود الإقرارات بالثروة أو الأرباح أو رقم المعاملات المحقق، أو الإقرارات عند الاستيراد من تزييف وتحريف للواقع وتحايل، مما يؤثر سلباً على إيرادات الدولة. وقد بينت الإحصاءات أن 64% من الإقرارات برسم الضريبة على الشركات تصرح بعجز لمدة 5 إلى 10 عشر سنوات متتالية.

(ب) الخرص اوالتقدير الجزائي

خصص له الإمام مالك باباً سماه بزكاة ما يخرص من ثمار النخيل والأعناب. ومعنى الخرص لغة الحزر والتخمين فهو تقدير ظني، وقد أوضح الإمام مالك خصائص ما يُخَرِّصُ بقوله «الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا يخرص من الثمار إلا النخيل والأعناب فإن ذلك يخرص حين يبدو صلاحه ويحل بيعه... فأما ما لا يؤكل رطباً وإنما يؤكل بعد حصاده من الحبوب كلها فإنه لا يخرص وهذا الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا».

كما شرح الإمام مالك فائدة الخرص كأسلوب «للتوسعة على الناس ولئلا يكون على أحد في ذلك ضيق».

ولضمان عدالة الخرص، أجمع المالكية على أن يكون الخارص من أهل الصلاح والتقوى والأمانة. وقد روي عن القاسم بن محمد أن رجلاً سأله فقال : جاء الخارص ثمري فتقص عما كان فيه أو زاد فقال إنما عليك فأخرص إنما هو الخراص كاسمه» وأقر الإمام مالك كذلك أنه «إذا كان الخارص مأموناً عالماً وتحرى الصواب فزاد أو نقص فهو جائز على ما خرص. وقد علق أبو عبيد على هذا القول «إنما وجه هذا عندي إذا كان ذلك الغلط مما يتغابن الناس مثله ويغلطون به. فإذا جاء من ذلك ما يُفحِّش فإنه يرد إلى الصواب وليس هذا بالمفسد لأمر الخرص».

وتمثل هذه التقنية وسيلة هامة لتقدير الوعاء الضريبي إذا ما تمت من طرف مراقبين مختصين أكفاء وعلى أساس معايير موضوعية، إلا أن نظامنا الضريبي يفتقر إلى هذه المعايير حيث يعتمد بالنسبة للأشخاص الذاتيين أو المقاولات ذات رقم المعاملات الضئيل والتي لا تمسك محاسبة على الربح الجزائي أو الدخل الأدنى دون اعتبار واقع نشاط الملزم.

III- موقف المذهب المالكي من التهرب والتحايل والامتناع من دفع الزكاة

أ) فيما يخص التهرب :

اعتبر المالكية أن الزكاة تظل دينا في ذمة الفار وإن كان التهرب لأعوام. قال ابن القاسم وأشهب عن الإمام مالك : الفار عن الساعي ضامن لزكاة ماشيته خلافا لمن يتبع الكلاً أو تخلف عنه الساعي فلا يؤخذ إلا بزكاة ما وجد.

قال ابن المأجشون تؤخذ منه صدقة سائر الأعوام على ما هي عليه الآن لأنه ظهر كذبه وتبين فراره عن الزكاة فلم يعتبر بقوله. وسئل الإمام مالك عن الذي هرب بماشيته من المصدق وقد حال عليه الحول وقد تموت كلها، أ يكون عليه زكاتها فقال نعم. وبذلك تبقى ذمة الهارب قائمة مهما تعددت الأعوام ولو هلك ماله خلال مدة الفرار مما يسد الطريق لكل من تسول له نفسه التقاعس عن أداء الزكاة.

وفي هذا حكمة لنظامنا الضريبي الذي يعمل بمبدأ التقادم الرباعي الذي يسقط حقوق الدولة بصفة نهائية، الأمر الذي يدفع الملزمين إلى التحايل، كعدم وضع الإقرارات أو تقديم معطيات غير صحيحة أو استغلال تهاون الإدارة في فرض الضريبة أو في اتخاذ الإجراءات اللازمة قصد تحصيلها، للاستفادة من التقادم.

ب) فيما يخص الاحتيال :

جاء في المدونة أن الإمام مالك قال فيمن كانت له نصاب إبل حال عليها الحول فباعها بنصاب ماشية يريد بذلك الهرب من الزكاة أخذ منه المصدق زكاة الإبل وإن كانت زكاة الغنم أفضل وخيرا للمصدق. ومن الحيل الباطلة ما أورده الصاوي المالكي في حاشيته أن يهب الشخص ماله أو بعضه لزوجته ولولده قرب الحول ليأتي عليه الحول ولا زكاة عليه ثم يسترجعه.

وبذلك، حرم المالكية التلاعب في وعاء الزكاة وأبطلوا أثره باعتبار أن كل إبدال أو غيره يهدف هذا المسعى لا يسقط عن صاحبه زكاة المال المبدل بل يؤخذ بزكاته معاملة له بنقيض قصده.

وفي الموطأ، قال الإمام مالك في باب صدقة الخلقاء أن عمر بن الخطاب قال : « لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة» وفسر قوله «لا يجمع بين مفترق» أن يكون النفر الثلاثة الذين يكون لكل واحد منهم أربعون شاة قد وجب على كل واحد منهم في غنمه الصدقة فإذا أظلمهم المصدق جمعوها لتلا يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة : فنهوا عن ذلك. وفسر قوله «ولا يفرق بين مجتمع» أن الخليطين يكون لكل واحد منهما مائة شاة وشاة فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فإذا أظلهما المصدق فرقا غنمهما فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة واحدة فنهى عن ذلك وقال هذا الذي سمعت في ذلك.

وبالرغم من العقوبات الجنائية المعمول بها حالياً ونخص بالذكر الغرامة والحبس، فإنها لم تحد من ظاهرة التحايل الضريبي.

(ج) فيما يخص الامتناع عن دفع الزكاة :

قال الإمام مالك : الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله عز وجل فلم يستطع المسلمون أخذها كان حقا عليهم جهاده حتى يأخذوها منه. وأورد ما بلغه عن أبي بكر أنه قال «لو منعوني عقالا لجاهدتهم عليه».

وقد رجح الباغي «أن يكون القصد بهذا اللفظ المبالغة في تتبع الحق» لأن الكلام خرج مخرج التضييق والتشديد فيقتضي قلة وحقارة.

إلى جانب التشديد، أورد الإمام مالك حالة عامل كتب لعمر بن عبد العزيز بشأن رجل منع زكاة ماله فكتب إليه عمر : أن دعه ولا تأخذ منه زكاة مع المسلمين، ولما بلغ الأمر ذاك الرجل اشتد عليه وأدى زكاة ماله.

قال ابن عبد البر «الواجب أن يعظ الإمام من منع الزكاة ويوبخه فإن أصر على المنع أخذها منه جبرا».

وهنا يتضح دور التأديب والتوبيخ والموعظة المسبقة في التحسيس بالزامية الأداء قبل اللجوء إلى التشديد والعقوبة وهو ما يمكن مقارنته بمسطرة الاستخلاص الحبي (Recouvrement à l'amiable) قبل اللجوء إلى مسطرة الاستخلاص الجبري (Recouvrement forcé) التي نادرا ما يتم تفعيل إجراءات المصادرة والبيع والحبس التي تنص عليها.

IV- المبادئ السلوكية في العلاقة بين السعاة والملمزمين

كما جاء في الموطأ والمدونة، تحكم العلاقة بين السعاة والملمزمين ضوابط عقدية تقترن أساسا بالتمزام العقيدة وهو أسمى وأقوى ضمان للالتزام بالأداء من جهة الملمزمين وبالعدالة من جهة السعاة.

ومن الإجراءات العملية نهي السعاة عن تقبل الهدايا من الملمزمين أو الاستفادة من كرمهم قصد التكتم عنهم؛ فقد جاء في مواهب الجليل أن الإمام مالك قال: «لا أحب لصاحب الماشية أن ينزل السعاة عنده ولا يعيرهم دوابه، يريد خيفة التهمة أن يخففوا عنه». وهذا دليل على وجوب الالتزام باستقلالية محصلي الزكاة.

إن المذهب المالكي في هذا الباب كما في غيره، يسير على هدي السنة النبوية وعمل الخلفاء الراشدين:

1- في اختيار العاملين على الزكاة من ذوي الصلاح والتقوى والمعرفة والكفاية والأمانة وفي تتبع أعمالهم ومحاسبتهم؛

2- في مراعاتهم طاقة الملمزمين وتحملهم باحترام أساس الإلزام المالي المحدد شرعا انطلاقا من توفر النصاب؛

3- في تكريم درجة العاملين على الصدقة لقوله ﷺ «العامل على الصدقة بالحق كالمجاهد»؛

4- في رسم علاقة بين السعاة والملمزمين أساسها العدل والرحمة من جانب الساعي والأمانة والإقرار والتعاون من جهة الملمزم مما يؤسس الثقة بين هذين المتدخلين ويجعل عملية التحصيل بعيدة عن كل الشبهات والمواقف المترصدة المرتابة.

وما أوجنا إلى هذه المبادئ السلوكية في وقت أصبح مؤدي الضرائب يستحضر سطوة الدولة عند أدائه ما عليه عوض استحضر واجب وطني، وأصبح محصل الضرائب يقف بدوره موقف المترصد أو المستغل لسلطته.

المحور الثاني: مسؤولية الإمام (الدولة) في تدبير الزكاة في المذهب المالكي

يقر المالكية أن الزكاة تدفع وجوبا إلى الإمام العدل في أخذها وصرافها وإن كان جائرا في غيرهما. ويستمد المالكية وجوب دفع الزكاة للإمام من كون النصوص القرآنية والسنة العملية وأفعال الصحابة جعلت الزكاة من شؤون الإمام ولم تفرق بين إمام عادل أو جائر ولا مال باطن ومال ظاهر.

قال الإمام مالك «إذا كان الإمام يعدل لم يسع الرجل أن يفرق زكاة ماله الناض ولا غير ذلك ولكن يدفع زكاة الناض إلى الإمام ويدفعها الإمام. وأما ما كان من المشية وما أنبتت الأرض فإن الإمام يبعث في ذلك».

كما أقر الإمام مالك مسؤولية الإمام في صرف الزكاة وأكد على دوره في الاجتهاد في تحديد الأصناف المشروعة التي تكون فيها الحاجة أكثر أو العدد أهم وقال في الموطأ «الأمر عندنا في قسم الصدقات أن ذلك لا يكون إلا على وجه الاجتهاد من الوالي، فأى الأصناف كانت فيه الحاجة والعدد أوثر ذلك الصنف بقدر ما يرى الوالي وعسى أن ينتقل ذلك إلى الصنف الآخر بعد عام أو عامين أو أعوام، فيؤثر أهل الحاجة والعدد حيثما كان ذلك. وعلى هذا أدركت من أَرْضَى من أهل العلم».

وفيما يخص صرف الزكاة المرصودة للعاملين عليها، يقول الإمام مالك : «وليس للعامل على الصدقات فريضة مسماة إلا على قدر ما يرى الإمام».

وعن مكان صرف الزكاة، فقد سئل الإمام مالك أين تقسم فقال : «في أهل البلد الذي تؤخذ فيها الصدقة وفي مواضعها التي تؤخذ منها. فإن فضل نقلت إلى أقرب البلدان إليهم. ولو أن أهل المدن كانوا أغنياء وبلغ الإمام عن بلد آخر حاجة نزلت بهم أصابتهم سنة أذهبت مواشيهم أو ما أشبه ذلك، فنقلت إليهم بعض تلك الصدقة، رأيت ذلك صواباً لأن المسلمين إسوة فيما بينهم إذا نزلت بهم الحاجة».

وبخصوص تقسيم الرجل زكاة ماله على أقاربه المحتاجين الذين لا تلزمه نفقتهم يقول الإمام مالك : «ما يعجبني لأحد أن يلي قسم صدقته لأن المحمدة تدخل فيه والثناء وعمل السر أفضل».

في هذا الإطار، قال الإمام سحنون «وكان ابن المسيب وطاوس يكرهان ذلك، وكان مالك أكثر شأنه فيه الكراهية».

ونستنتج من أقوال الإمام مالك :

1- أن عملية صرف الزكاة ليست بالتمرين الهين، فهي تستدعي استحضار معايير ومعطيات موضوعية للتقرير في استحقاق الزكاة. كما تكون محل تقييم حسب الحاجة أو المصلحة وحسب عدد المحتاجين في الزمان والمكان مما يضمن توصيل الحقوق إلى مستحقيها تماشياً مع تغير الظروف والأحوال المعيشية للأفراد ؛

2- إن عملية صرف الزكاة من طرف ولي الأمر تجعلها بعيدة كل البعد عن عملية إحسان فردي مباشر أساسها المنة والمسكنة ؛

3- إن تفويض تقدير سهم العاملين على الزكاة إلى ولي الأمر في حدود الثمن المشروع يمكن تفسيره بالدعوة إلى تقليص هذا المصرف لصالح المصارف الأخرى، فإذا توفرت للدولة الإمكانات المادية والبشرية باشرت من ميزانيتها هذا المصرف ووفرت المصارف التنظيمية والتسييرية لفائدة باقي المستحقين الشرعيين ؛

4- وفي شأن تعميم التكافل الاجتماعي ليشمل المسلمين المستحقين خارج حدود البلد المستخلصة فيها الزكاة في حالة فضلها، فهذا يتطلب تنسيقا مؤطرا أساسه تبادل المعطيات حول وضعية الفقر، وهذا لن يتأتى إلا إذا كانت الدولة هي القائمة بشؤون الزكاة، وفي هذا درء لكل تعامل غير رسمي بأموال الزكاة قد يستخدم لأغراض سياسية أو مذهبية.

خاتمة

إن الضوابط التي أقرها المذهب المالكي، بخصائصه ومزاياه المعترف له بمرونتها وصلاحياتها للتلاؤم والتكيف مع الزمن دون الابتعاد عن المبادئ والأصول المتفق عليها إجماعا في تدبير الزكاة، ضوابط توضح أن شريعة الإسلام هي شريعة هداية وليست شريعة جباية، وهي ضوابط جمعت ما بين التشديد في الأخذ والإلزام في التحصيل والعدالة والتيسير في التطبيق، مما جعل الاقتناع بالدفع والمسارة في أداء هذا التكليف سمة بارزة في تاريخ المجتمع الإسلامي، وسابقة لم يستطع النظام الضريبي الوضعي تحقيقها في كثير من الأحيان بالرغم من الإجراءات المسطرية المتطورة والمتابعات القانونية المقررة.

وفي عصرنا الحالي، وقد اكتست رؤوس الأموال في أغلبها طابعا ظاهريا وتطورت أساليب إحصائها، في حين أصبح الناس يتهاونون في أدائها، وجب على الدولة استعادة مسؤوليتها في تدبير شؤون الزكاة تحصيلًا وصرفاً. فإذا كانت الدولة قد استطاعت بأجهزتها أن تتحكم في الأوعية الضريبية المتعددة والمعقدة، وأن تحدد أسس تصنيفيتها ومساطر وقواعد استخلاصها والإجراءات الزجرية لذلك، فكيف يصعب عليها تدبير حساب أيسر من ذلك. وكيف للزكاة أن تزيد من العبء الضريبي، وهي لا تشكل عموما إلا جزءا من أربعين جزءا من الأموال التي استوفت النصاب، يدفع مرة في السنة، خصوصا إذا ما تم أخذها بعين الاعتبار عند تحديد وعاء الضرائب المعمول بها حاليا.

ولهذا الغرض، يمكن إحداث حساب خاص بهذا المورد المالي يسند تديره إلى جهاز مستقل، تمويل مصارف إدارته من الجزء الخاص «للعاملين عليها» أو من طرف الدولة إذا تيسر ذلك. وقد يكون من المفيد أن تقوم هيئة مستقلة تتخذ شكل مؤسسة عمومية بتدبير شؤون الزكاة وتكون تحت وصاية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. وفي هذا الإطار، يمكن الاستفادة من تجربة مؤسسة محمد الخامس للتضامن التي تتوفر على هياكل إدارية وموارد بشرية وشبكات وخبرات في الأعمال الإنسانية والاجتماعية.

جهود القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة

د. محمد جميل بن مبارك

كلية الشريعة بأكادير

مقدمة

المدونة الكبرى من أمهات المذهب المالكي، بيد أن رواياتها متعددة ومختلطة، وكان الاهتمام بها من قبل رواد المذهب متشعبا، فنشأت عن تعدد الروايات واختلاطها وعن تشعب الاهتمام بها إشكالات متعددة، بعضها لغوي، وبعضها حديثي، وبعضها فقهي، وعدد من أولئك الرواد حاولوا معالجة تلك الإشكالات.

وأبرز أولئك الرواد هو القاضي عياض السبتي - رحمه الله - الذي ترشح بما لديه من تنوع معرفي وعمق علمي لحل هذه الإشكالات في مجالات: تصحيح روايات المدونة. وشرح غريب ألفاظها، وتوجيه عباراتها لغويا واصطلاحيا، وتأويل رواياتها فقهيًا، وتتبع الآثار الواردة فيها وتقويمها، فكان ذلك مدعاة لبحث جهود هذا الإمام.

جهود القاضي عياض في خدمة المدرسة المالكية عموما وفي خدمة نصوص المدونة خصوصا :

إذا كانت المدرسة المغربية المالكية قد بدأت ملامحها تتشخص مع إهلال القرن الرابع الهجري، فإن نضجها كان على أيدي علماء أفذاذ أمثال القاضي عياض الذي يعد وجها مشرقا للمدرسة المالكية بالمغرب الأقصى، ويمتد إشراقه العلمي خارج حدود المغرب لما عرف به من حسن التفنن في العلم.

وللقاضي عياض اليد الطولى في الفقه المالكي، ومن قرأ نتاجه الفقهي أدرك جلاله الخدمة التي قدمها من أجل تذليل صعاب الأصل الثاني للمذهب المالكي بعد الموطأ وهو: - المدونة -.

ولقد أبلى القاضي عياض البلاء الحسن في خدمة نص المدونة، ويتمثل هذا البلاء الحسن في تنوع مظاهر خدمة النص كما سنرى.

وإذا كان ظهور القاضي عياض قد تأخر إلى الربع الأخير من القرن الخامس الهجري⁽¹⁾، أي بعد تأليف المدونة بثلاثة قرون، فإن عددا من القضايا قد خبأها القدر طيلة هذه القرون ليكون القاضي جديلا المحكك وعذيقها المرجب⁽²⁾، فإذا كان جلة من العلماء قبل القاضي قد خدموا المدونة خدمات جُلَى، فإن من حكمة الله أن يخبأ للمتأخر ما لم يقدره للمتقدم.

وعمل القاضي عياض في خدمة المذهب المالكي موزع على جل كتبه ك : ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار، والشفا بتعريف حقوق المصطفى، وإكمال المعلم بفوائد مسلم، ومذاهب الحكام في نوازل الأحكام.

غير أن كتاب التنبهات يعد أبرز عمل وأضخمه وأدقه أنجزه القاضي في خدمة نص المدونة، ونظرا لتمييز عمله في التنبهات يعد من بين ما يُمنع إلى تأويلهم لنصوص المدونة، وكثيرا مانجد في مصادر الفقه المالكي بعد القاضي عبارة : وهو تأويل عياض للمدونة.

ولما للتنبهات من عمق فقهي فهو معدود من الكتب التي ذاع بها صيت القاضي عياض في جانب الكتب الأخرى المذكور بعضها آنفا.

ومن ثم فلا يستغني أحد من الباحثين في شخصية القاضي عياض وفي مبلغه من الفقه عن الوقوف على جهود القاضي في كتاب التنبهات.

ويمكن أن يخلص الباحث في تعامله مع التنبهات إلى ثلاث ثمرات :

الأولى : خدمة المدونة : الأصل الثاني للمذهب المالكي.

الثانية : خدمة المذهب المالكي بصورة عامة.

الثالثة : فهم شخصية القاضي عياض خصوصا ما يرتبط بجانب تمييزه في القضاء والإفتاء والبحث الفقهي.

(1) ولد القاضي عياض عام 476هـ.

(2) الجذيل : تصفير جذل وهو : عود ينصب للابل الجربي لتحتك به، وهو أصل الشجرة والعذيق : تصفير عذق وهو النخلة، وترجيب النخل : أن يوضع حولها شوك أو حجارة لحمايتها من أن تنال والمثل يضرب لمن كان يلجأ إلى رأيه وحكمته.

أما عمله الضخم المتنوع في التنبيهات فمن اليسير أن يرسم له الباحث دوائر
خمسا :

الأولى : دائرة القضايا الحديثي.

الثانية : دائرة القضايا الفقهية.

الثالثة : دائرة القضايا اللغوية.

الرابعة : دائرة القضايا المصطلحية الواردة في المدونة.

الخامسة : دائرة تدقيق الرواية التي ورد بها نص المدونة.

وهي دوائر إذا فهمت على وجهها الصحيح تعين على حل إشكالات كلت فيها عقول
بعض الفحول في العلم قبل القاضي.

وهي دوائر ترسم ملامح علمية كبرى لشخصية القاضي عياض وتمنحها سميتي
السعة والتنوع، وهما سمتان تدعمان دعوى تنوع خدمة القاضي عياض للمدونة، ومن
خلالها تنوع خدمته للمذهب المالكي.

مجمل عمل القاضي عياض في التنبيهات :

أورد القاضي عياض في مقدمة هذا الكتاب أنه مجموع يحتوي على العناصر الآتية :

1- شرح الكلمات المشككة والألفاظ المغلطة الواقعة في كتب المدونة والمختلطة، مع
بيان اختلاف الروايات في بعضها.

2- ضبط الكلمات التي تشكل على من ليس له باع في علم العربية والغريب.

3- ضبط الأعلام المهملة التي لا يعلم ضبطها إلا من له إمام بعلم الرجال والحديث.

4- المقارنة بين الروايات وترجيح ما يراه منها راجحا.

5- بيان معاني الألفاظ الفقهية الواقعة في كتب المدونة.

6- سوق نكت من تعليقات المشايخ والحذاق.

7- تتبع الأوهام الواقعة في روايات الشيوخ في المدونة.

وهذا من أبرز ما أنجزه القاضي في التنبيهات، وقد صرح في المقدمة بان روايات
الشيوخ في الكتاب قد استمرت - في كثير منها - على الوهم الصريح والتصحيف
القبيح لتوفر عامتهم وجمهورهم على علم المسألة والجواب، وتفرغهم لذلك عن
التحقق بعلمي الأثر والإعراب.

ومجموع هذه العناصر تؤكد ما للقاضي رحمه الله من دربة كبيرة في التعامل مع قضايا المدونة، وهي دربة اكتسبها من طول باعه في معرفة أصول المذهب وقضاياه من كثرة المذاكرات والمناظرات التي وقعت بينه وبين المشايخ الذين درّسوا ودرّسوا ودارسوا المدونة ولطول هذه الدربة اهتدى رحمه الله، إلى أسرار من المدونة لا يوجد أكثرها إلا عنده مفتوحا بها عليه.

ولم يُخف القاضي استثنائه باكتشاف هذه الأسرار إذ قال : «وأكثرها لم يقع في الشروحات له ذكر، ولا انكشف له في التعاليق سر»⁽³⁾.

ولا عجب في أن يهتدي المتأخر إلى ماخفي على المتقدم، وقد قال ابن مالك رحمه الله «وإذا كانت العلوم منحا الإهية ومواهب اختصاصية، فغير مستبعد أن يدخر لبعض المتأخرين ما عسر على كثير من المتقدمين، أعاذنا الله من حسد يسد باب الإنصاف، ويصد عن جميل الأوصاف»⁽⁴⁾.

ومع طول هذه الدربة كان القاضي يتوقف في بعض القضايا، وقد يكون من ثمار هذا التوقف خلو «التنبيهات» من تنبيهات كان ينبغي ألا يخلو منها الكتاب، وفي ذلك فسح المجال لمزيد من العمل لخدمة المدونة بعد التنبيهات، وقد لمح القاضي إلى هذا التوقف بقوله «وقد كنت كثيرا ما أجري معهم في المذاكرة منها نتفا وأجاذبهم في مجالس المناظرة من ذلك طرفا، وأقف عند ما لم أحط به علما معترفا».

وتوقف القاضي عياض في بعض القضايا المشكلة في المدونة - وهو الخبير بها - يجسد ما فيها من العويص، ويعضد ما حكي عن أبي محمد عبد الله بن أبي زيد أنه قال : «في المدونة آبار لا يعرفها إلا مؤلفها»⁽⁵⁾.

منهج القاضي عياض في خدمة المدونة من خلال التنبيهات :

ذكر بعض المؤرخين لقضايا المذهب أن لتدريس المدونة منهجين مشهورين أحدهما : قيرواني، والآخر : عراقي، وعبر بعضهم عن المنهجين بالاصطلاحين، وعبر بعضهم بالطريقتين.

(3) مقدمة التنبيهات.

(4) المساعد على تسهيل الفوائد لبهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل، تحقيق محمد كامل بركات-

مركز البحث العلمي وإحياء التراث - مكة المكرمة ج 3/1.

(5) مناهج التوصل ج 43/1.

فقد ذكر المقرئ أنه وقف في بعض التعاليق لأحد المتأخرين أنه قال : «وقد كان للقدماء رحمهم الله في تدريس المدونة اصطلاحان : اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي»⁽⁶⁾.

وورد في نص لابن العربي قوله : «قرأنا المدونة بالطريقتين القيروانية في التنظير والتمثيل، والعراقية على ما تقدم من معرفة الدليل»⁽⁷⁾.

والمراد بأحد المتأخرين في كلام المقرئ هو : «أبو الحسن علي الرجرجاني في كتابه : الجليل مناهج التحصيل.

وقد بيّن - رحمه الله - الاصطلاحين فقال : «فالاصطلاح العراقي : جعلوا مسائل المدونة كالأساس، وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يرجوا على الكتاب بتصحيح الروايات، ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى أفراد المسائل وتحرير الدلائل برسم الجدليين وأهل النظر من الأصوليين. «وأما الاصطلاح القروي، فهو البحث عن ألفاظ الكتاب، والتحرز عما احتوت عليه بواطن الأبواب، وتصحيح الروايات، وبيان وجوه الاحتمالات والتنبيه على ما في الكتاب من اضطراب الجوابات واختلاف المقالات، مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع سياق الآثار، وترتيب أسانيد الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع في السماع، وافق ذلك عوامل الاعراب أو خالفها»⁽⁸⁾.

وهنا تبرز خصيصة منهج القاضي عياض في التنبيهات فهو منهج مازج بين المنهجين : وقد ورد في النص السابق عند المقرئ قوله : «وقد سلك القاضي عياض في تنبيهاته مسلكا جمع فيه بين الطريقتين والمذهبين وذلك لقوة عارضته»⁽⁹⁾.

وهذه محاولة لعرض محددات هذا المنهج الجامع للطريقتين :

النظر في الرواية : من الثابت علميا تعدد روايات المدونة، وقد ذكر القاضي عياض منشأ هذا التعدد إذ بيّن في مقدمة التنبيهات أن أصل الكتب المدونة : سماع أسد بن الفرات من ابن القاسم، ذلك أن أسدا يسأل ابن القاسم على طريقة العراقيين فيجيبه ابن القاسم بما قاله مالك سماعا منه أو بلاغا، أو قياسا على قوله وأصله، فحملت عنه

(6) أزهار الرياض ج 3/21.

(7) قانون التأويل ص 97.

(8) مناهج التوصل ج 1/38.

(9) أزهار الرياض ج 3/22-23.

هذه الأسئلة بالقيروان وكتبها عنه سحنون، وكانت تسمى الأسدية، وكتب أسد، ومسائل ابن القاسم، ثم رحل سحنون إلى ابن القاسم لئيسمعها منه فأصلح فيها أشياء كثيرة رجع عنها ابن القاسم، ثم عاد بها إلى القيروان على ما كانت عليه الأسدية من اختلاط الأبواب وعدم ترتيب المسائل ولا ترسيم التراجم، فكاتب ابن القاسم أسدا يطلب منه أن يعرض كتبه عليها ويصلحها عنه فأنف أسد من ذلك.

فنظر فيها سحنون نظرا آخر بالتبويب وطرح بعض المسائل منها وترتيبها بضم كل مسألة إلى ما يشاكلها.

واحتج للمسائل بالآثار التي رواها من موطن ابن وهب وغيره فسميت تلك الكتب «المدونة» وبقيت منها بقية لم ينظر فيها ذلك النظر حتى توفي، فبقيت على أصلها التي ألفها عليه أسد فسميت المختلطة لاختلاط مسائلها بفرقة بينها وبين مادون منها.

فإذا ثبت تعدد روايات المدونة تبعا لتعدد رواياتها فلا بد أن يلزم عن هذا التعدد تغاير تلك الروايات، وقد يلزم عن هذا التغاير اختلاف في المعنى، والقاضي عياض يعمل نظره في هذا الاختلاف المتعدد الجوانب.

ومن الأسئلة المركزية التي يثيرها صنيع سحنون من إسقاط بعض المسائل من المدونة: ما الباعث لسحنون على هذا الإسقاط؟ وهل من المحتمل ان يكون القاضي عياض قد اثبت بعضا من تلك المسائل التي أسقطها سحنون؟ انطلاقا مما كان يشير إليه من نسخ سقطت منها نصوص، ومن أخرى ثبتت فيها.

وما ذكره مؤرخو المدونة من أن سحنون قد طرح بعض نصوصها قد يحمل على دعوى أن أي سقط يحدث في رواية من روايات المدونة بأنه مما أسقطه سحنون.

بل إن هذا الإسقاط نسب إلى ابن القاسم نفسه كما أورده الإمام الذهبي في السير، ويلمح إلى علة الإسقاط بأن في المدونة أشياء لا ينهض دليلها، بل هو رأي محض، قال: «وحكوا أن سحنون في أواخر الأمر علم عليها وهم بإسقاطها وتهذيب المدونة فأدركته المنية رحمه الله»⁽¹⁰⁾.

والذهبي هنا اكتفى بان سحنون هم بإسقاطها، لكن عياضا رحمه الله صرح في مواضع كثيرة من التنبيهات بأن سحنون أسقط كذا أو طرح كذا، فهل سحنون فعل الأمرين معا، أسقط أشياء كما صرح القاضي، ثم هم بإسقاط أشياء أخرى فعاجلته المنية قبل أن يفعل كما ذكره الذهبي؟

(10) ج 464/9 ط، دار الحديث بالقاهرة ترجمة الإمام سحنون.

ويواجه الباحثين إشكال آخر وهو أن عياضا يأخذ من الأسدية نفسها، ولذلك نجد بعض النصوص لا وجود لها في النسخ المتوافرة الآن، وقد قال عياض في القسمة «لعل هذا الباب بقي على اختلاطه».

وكأني بصنيع عياض هذا سيُلزم الدارسين تجميع كل روايات المدونة وعرضها على الأصول والمصادر المالكية لتمييز ما يعتمد منها - من الناحية العملية - وما لا يعتمد.

فمثلا نجد في نسخة : فهذا لاخير فيه، وفي اخرى : فهذا اجير فيه وفي نسخة : أرجاها، وفي أخرى وعجلها⁽¹¹⁾.

وفي نسخة قوله : فيمن ترك المضمضة والاستنشاق ومسح داخل الأذنين قال القاضي : سقط «داخل» في كتاب ابن عتاب... الخ⁽¹²⁾ وثبت في غيره وبثوته تصح المسألة، ولم يكن في كتاب ابن وضاح، وانما كان عنده، ومسح أذنيه، وقال ابن وضاح : طرحها سحنون.

صياغة مداخل منهجية للأبواب :

وهذا من أحسن ما صنعه القاضي عياض في كتابه هذا وهو منهج تعليمي رائد، وأسوق مثلا يوضحه ويجلي قيمته، وهو منهج يلحظ في أبواب الكتاب كلها.

والمثال هو بيوع الآجال :

فقبل أن يتحدث عن أي نص من نصوص المدونة ساق تعريف «بيع الأجل» عند الفقهاء بأنه : «كل ما أجل فيه الثمن».

ثم ساق المحدد المنهجي لما يجوز من بيوع الآجال وما لا يجوز وهذا المحدد ه : أن ينظر إلى البيعة الأولى فإن كانت إلى أجل فينظر إلى فعل المتبايعين في هذه البيعة، وما ينظر إليه في فعلهما هو : ذريعة الفعل، ومأل الفعل : فما جاز من كل هذا ابتداء جاز فيه بيع الأجل، وما لا فلا، اللهم إلا ما بعدت فيه التهمة وانعدمت الذريعة، كأن يكون احد المتبايعين بمنأى عن التهمة، لشهرته بالعلم والخير، وإن كانت البيعة الأولى نقدا كان ذلك جائزا بقطع النظر عما أفضت إليه وآلت إليه، اللهم إلا إذا كان ما أفضت إليه مما يقع بين أهل العينة فيراعى فيه ما يراعى في الصورة الأولى.

(11) المدونة 4/123.

(12) ج 3/1.

ثم ساق ثلاث صور أخرى لبيوع الآجال، وأطلق على كل صورة «عقدا»⁽¹³⁾ والصورة الرابعة هي المذكورة في المدونة، فكان عياضا - رحمه الله - يهين القارئ لاستيعاب كلام المدونة في بيوع الآجال.

ثم وقف وقفات مع قول عائشة رضي الله عنها لأم محبة أم ولد زيد بن أرقم :
«بئس ما شريت، وبئس ما اشتريت».

الوقففة الأولى : في شرى واشترى هل هما بمعنى واحد في هذا الأثر، فيكون في العبارة تكرار مراد به التأكيد، بناء على أن شرى واشترى في اللغة بمعنى واحد، أوهما بمعنىين، فشرى بمعنى باع واشترى بمعناه المعروف.

الوقففة الثانية : في اختلاف رواية الأثر بين الواووين «أو» في قولها : بئسما شريت أو بئسما اشتريت، فيكون ذلك على الشك من الراوي.

الوقففة الثالثة : تضعيف بعض الشيوخ لهذا الخبر من حيث ورد فيه أن عائشة قالت لأم محبة : «أخبري زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب».

ووجه هذا التضعيف أن في الخبر إبطال الذنوب للأعمال والطاعات وهو خلاف الكتاب والحديث ومذهب أهل السنة.

الوقففة الرابعة : تأويله لما اقتضاه ظاهر الخبر من إبطال الذنوب للأعمال تأويلا يتفق مع مذهب أهل السنة، وذلك أن يكون قصدها مجاز الإبطال لاحقيته.

الوقففة الخامسة : استدلال بعض الشيوخ بحديث عائشة هذا على منع الربا بين السيد وعبده.

الوقففة السادسة : أن زيدا رضي الله عنه لا يظن به أنه لجأ إلى هذه الحيلة لاستجادة الحرام : إذ دفع ستمائة مقابل ثمانمائة إلى أجل، بل الظن به رضي الله عنه أن البيعتين معا مقصودتان، والبيعة الثانية مستأنفة غير مبنية على الأولى.

الوقففة السابعة : في البيعتين هل تتفسخان معا، أو الأولى، أو الآخرة، فظاهر قول عائشة أن البيعتين تتفسخان معا، سواء أكانت السلعة قائمة أم فائتة، وهو قول ابن الماجشون، وقيل إن البيعة الآخرة هي التي تتفسخ، وهو قول ابن القاسم بشرط أن تكون السلعة قائمة، فإن فانت فسخت البيعتان معا، وقيل : تتفسخ الثانية ويقضى بالقيمة، وقيل تتفسخ الثانية مالم تفت فإن فانت مضت.

(13) هذا ما تبين لي حمل «العقد» في كلامه عليه.

كتاب المدونة في الدراسات المغربية مناهج التحصيل للرجراحي نموذجاً

د. مولاي الحسين بن الحسن أحيان

أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة
بكلية الشريعة بأكادير.

مقدمة

اهتبل المغاربة بالمدونة منذ ظهورها، وحلت منهم السويدياء، وأقبلوا عليها إقبالا منقطع النظير، حتى كان لهم اصطلاح خاص في البحث عن ألفاظها، وتصحيح رواياتها، والكشف عن مشكلاتها، وتحرير وجوه احتمالاتها، والتنبيه على معانيها منطوقا ومفهوما، فكانت كتاباتهم في هذه الجوانب من أنفس ما وضع عليها من الشروح والدراسات.

وهذا البحث يلفت النظر إلى جوانب افتتان المغاربة بهذا الكتاب، وجهودهم في خدمته⁽¹⁾، ويشبع الكلام في نموذج فريد مما دبجه يراعهم السيال، وما يتمثل فيه من منهجية فريدة، وتوسع في التحليل، واحتفال بالدليل، واستقراء من المصادر الأمهات في المذهب، وما لصاحبه من مهارة في العربية، وتبحر في الأصولين، ونبوغ في الفقه والتجديد... إنه (مناهج التحصيل، ونتائج لطائف التأويل) في شرح المدونة وحل مشكلاتها، لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراحي رحمه الله، من كبار علماء المغرب في القرن السابع الهجري.

ويدور الكلام في الشق المتعلق بالرجراحي وكتابه مناهج التحصيل على العناصر الآتية:

أولاً: مؤلف مناهج التحصيل.

ثانياً: تأليفه (مناهج التحصيل) ودواعي ذلك.

(1) وهذا الشق يؤجل الحديث عنه إلى وقت لاحق إن شاء الله تعالى.

ثالثا : تقويم شروح ودراسات المدونة إلى عصر المؤلف.

رابعا : منهج المؤلف في مناهج التحصيل.

أولا : مؤلف مناهج التحصيل.

طود من أطواد العلم بالمغرب الأقصى في القرن السابع الهجري، غمره التاريخ كما غمر كثيرا من أمثاله، ولم يتوفر من أخباره إلا إشارات طفيفة نقلها العلامة أحمد بابا التمبوكتي في نيل الابتهاج من خط أبي العباس الونشريسي.

ولولا ما نص عليه في آخر مقدمة شرحه للمدونة لما عرف حتى القرن الذي عاش فيه، يقول مؤرخا لتأليف كتابه (مناهج التحصيل) : «وكان ابتدائي في تصنيف هذا الكتاب 10 ذي الحجة عام ثلاث وثلثين وستمائة (633هـ)، بجبل الكُست من جبال جزولة يحرسها الله»⁽²⁾.

وهو أبو الحسن علي بن سعيد الرجرجي نسبة إلى قبيلة رجرجة من قطر سوس بالمغرب الأقصى. وصفه التمبوكتي بالشيخ الإمام الحافظ الفروعى الحاج الفاضل، ونسب إليه المهارة في العربية والأصلين⁽³⁾.

أنشأ رحلة إلى المشرق، ولقي جماعة من أهل العلم، ومنهم العلامة الفر موسى الجزولي الذي لقيه على ظهر السفينة في البحر، وتكلم معه في مسائل من العربية.

ولما وقف قيم خزانة القرويين سابقا العلامة الباحثة العابد الفاسي على شرح الرجرجي (مناهج التحصيل)، راسل في شأنه علامة سوس محمد المختار السوسي مستفيدا إياه مما عنده من تحقيق في شخص العالم الرجرجي، وأصله ونسبه، وموقع رجرجة من قطر سوس، خاصة والعلامة المختار السوسي بصدد إخراج كتابه (سوس العالمة).

وجاء رد المختار السوسي سريعا هكذا : «فإن هذا العلامة الجليل علي بن سعيد لا نعرف الآن عنه شيئا إلا ما في كتابه هذا. وربما يظهر أنه يمت إلى آل علي بن أيوب، وإن لم نجد له ذكرا بين رجالاتهم. ولعله أحد أسلافهم الأولين الذين نزلوا في تلك الجبال هروبا من العرب الذين انتشروا في بسائط دكالة إلى الشياظمة بعد ما أذن لهم يعقوب المنصور آخر القرن السادس»⁽⁴⁾.

(2) مناهج التحصيل (46/1).

(3) نيل الابتهاج، ص : 200.

(4) المعسول (307/5).

وأعانه على إجابة السائل فيما طلب، الرغبة في إنقاذ ما يمكن إنقاذه من العلم الشرعي في ظرف ومكان يعز فيهما الأمان، وتستفحل فيهما الفتن والثورات، فانقطع العلم بموت القائمين عليه، وذهاب الكتب والدفاتر، وخراب المراكز العلمية في البوادي والحواضر في فتنة العرب في بسائط دكالة وما يليها.

ولم يجد المؤلف أمام خطر هذه الفتنة، وإتيانها على الأخضر واليابس إلا الفرار بنفسه ودينه وعلمه. فلما من الله عليه بالخلاص، ونجاه إلى بر الأمان، كان من تمام شكر النعمة أن بلغ منه الإحساس بتبعية الأمانة العلمية الملقاة على عاتقه مبلغا ملك عليه حواسه، ووضع موسوعته المترجمة بعنوان: (مناهج التحصيل، ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها).

وكان مضمن هذه الموسوعة أشار إليه بقوله: «لخصت فيه من فصول القواعد، وحصلت فيه من أمهات المعاهد، ما لم يُلَفَّ في كتب الأولين على هذا الضبط، ولم يصادف في مجاس البحث ما جرى للمتقدمين على ترتيب هذا النمط، وقد يختلف في بعضها فحول المذهب، ونظار المغرب، ولكل واحد منهم فيما اختاره رأي مصيب. والخطب هين في اختلاف الإيراد بعد اتفاق المغزى والمراد»⁽⁷⁾.

كما قرر أنه لم يقصد الطعن في كلام المتقدمين، وتصانيف المتأخرين، بل التمثيل صحيح للسلف المتقدم، وللخلف النظم والترتيب...

هذا، وقد أعرب الرجراجي عن الداعي إلى وضع هذا الكتاب بقوله: «والحامل على وضع هذا الكتاب: حمية على طوائف من المبتدئين، تركوا شمس الضحى واصطلاح المشايخ، وحاولوا الاستضاء بالصباح أول ما يتنفس.

وقد كان للقدماء رحمة الله عليهم في تدريس المدونة اصطلاحان: اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي.

فالاصطلاح العراقي: جعلوا مسائل المدونة كالأساس، وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يعرجوا على الكتاب بتصحيح الروايات ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى أفراد المسائل وتحرير الدلائل برسم الجدليين، وأهل النظر من الأصوليين.

أما الاصطلاح القروي فهو البحث عن ألفاظ الكتاب، والتحرز عما احتوت عليه بواطن الأبواب، وتصحيح الروايات، وبيان وجوه الاحتمالات، والتنبيه على ما في

(7) مناهج التحصيل (37/1).

الكتاب من اضطراب الجوابات، واختلاف المقالات مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع سياق الآثار، وترتيب أسانيد الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع من السماع، وافق ذلك عوامل الإعراب أو خالفها»⁽⁸⁾.

ويبدو أن العلامة الرجراجي هو صاحب هذا النص الذي نسبه المقرئ في أزهار الرياض⁽⁹⁾ إلى تعاليق أحد المتأخرين، ونقله عن المقرئ من جاء بعده من العلماء. وهو يعكس إلى حد كبير إدراك الرجراجي لواقع المتفقهة والشيوخ مع إشكالات المدونة من جهة، وشغفه بدرسها وتدريسها، وإمامه بمناهج واصطلاحات العلماء في الكشف عن مضامينها من جهة أخرى، حتى بين بجلاء دعوات منهج العراقيين والقرويين في التعامل معها. إذ كان مالكية العراق المتأثرين بمناهج المذاهب الفقهية السائدة عندهم ينطلقون من المادة الفقهية للمدونة، وبينون فصول المذهب عليها بالأدلة والقياس، غير عابئين بتصحيح الروايات، وضبط الألفاظ. بينما القرويون والأندلسيون وجهوا عنايتهم أساساً إلى تصحيح الرواية وترتيب أسانيد الأخبار، وضبط لغة الكتاب وألفاظه واحتمالاته... مما يجعل هذا الأخير أوفق للطالب الراغب في التفقه من المدونة، بعد التحقق من نصها، والاطمئنان إلى رواياتها وأقوالها، في حين يرنو الاصطلاح العراقي إلى توليد فروع فقهية جديدة عن طريق الاستلال والمقاييسات. ونص ابن العربي على تباين المنهجين في قوله: «وقرأت المدونة بالطريقتين القيروانية في التنظير والتمثيل، والعراقية على ما تقدم من معرفة الدليل»⁽¹⁰⁾.

ثالثاً : تقويم مختصرات ودراسات المدونة إلى عصر المؤلف.

قسم المؤلف الدراسات (الشرح) المنجزة حول المدونة إلى عهده إلى ثلاث مجموعات :

المجموعة الأولى : وصف أصحابها بالتقصير والإعراض عن الكتاب، والاكتفاء بمطالعة كتب المتأخرين، والاستعاضة عنها بالنظر في الكتاب، وتقديم قراءة الشرح على المشروع.

المجموعة الثانية : أفرط أصحابها وأسرفوا وراغموا الدليل، وسدوا أبواب التأويل، وتشبثوا بظواهر الكتاب، واقتنعوا بالقشور عن اللباب، وهم ظاهرة المذهب.

(8) نفسه (38/1).

(9) أزهار الرياض (3/21-22).

(10) قانون التأويل ص : 438.

ولا شك أن هذه المجموعة أبخس من الأولى، وأقل منها توفيقاً، إذ اعتمدت على الحدس والتخمين على صاحب الكتاب بأن ذلك مراده من الخطاب تعسفاً بدون بيان وبرهان.

والطائفتان أوتيتا في صنيعهما من أمرين :

1- أن مباحث المذهب ومسائله وقضاياها لا تؤخذ من مصادره الأصلية، وإنما تؤخذ بالواسطة، مما يحجب عن الآخذ الاستمداد من المنبع، ويجرمه من صفاء المورد، وعذوبة المحتوى، ويعرضه للشوائب المصاحبة للسواقي... والأخطر من هذا حرمانه من الجو العام للنص، وما يحتف به من ملابسات وظروف وأسباب وسياقات...

ناهيك عن عدم صحة نسبة الأقوال والآراء إلى المذهب، فالنقل بالواسطة يوقع غالباً في التعميم والتساهل في رصد الموقف الحقيقي لأرباب المذهب وعلمائه...

2- الانصراف عن اصطلاح مغاربة المذهب في تدريس المدونة، ذلك أن تدريس المدونة، كما تقدم، يتوزع اصطلاحاً : اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي، ولكل منهما خاصية وهدف، فكانتا بذلك غير موفقتين.

المجموعة الثالثة : وهي التي حالفها التوفيق حين سلكت مسلك العدل والقصد، فسارت في تدريس المدونة على منهاج قدماء الأصحاب من مغاربة المذهب، إذ نسجت على منوالهم في استعمال ظواهر الكتاب وبواطنه، واستنباط الفوائد الكامنة في فرائد ألفاظه، ومخزون مضامينه.

وهذه المجموعة الموقفة، شكا المؤلف قلة وجودها في المغرب الأقصى في زمنه، مما يدعو إلى السؤال عن شروح المدونة المتداولة بالمغرب في عصر الرجراجي، وقد اهتدى البحث إلى أن الذي وقع تداوله في المراكز العلمية بالمغرب : سبته، فاس،... من كتاب المدونة ومختصراته : هو مختصر ابن أبي زيد القيرواني (ت : 386هـ) المبني على مخالفة الأصل (المدونة) في الترتيب والإضافات. ثم لما جاء العلامة أبو سعيد خلف بن محمد البرادعي (ت : 438هـ) فألف كتاب (التهذيب) وأتقن فيه ترتيب أبواب المدونة، وأخلاه من الزيادات التي أضافها ابن أبي زيد، مال الناس إلى كتابه وتركوا سواه.

ولهذا استأثر كتاب (التهذيب) بعد القرن الرابع بمكانة المدونة، واشتهر كثيراً حتى صار اصطلاحهم إطلاق لفظ (المدونة) عليه، وأصبح العمدة المعول عليها في التدريس والفتيا والمناظرة، يقول عياض : «وقد ظهرت بركة هذا الكتاب على طلبة الفقه،

وتيمنوا بدرسه وحفظه، وعليه معول أكثرهم بالمغرب والأندلس»⁽¹¹⁾. وعلق أبو القاسم ابن ناجي - توفى بالقيروان عام 838 هـ - على كلام عياض بقوله: «يعني في زمانه، وأما في زماننا فما المعول إلا عليه شرقا وغربا»⁽¹²⁾.

ويؤكد القاسم بن يوسف التجيبي السبتي (ت: 730هـ) في برنامجه هيمنة كتاب (التهديب) على مجالس الدرس بالمغرب فقال: «وقد ظهرت بركة هذا الكتاب على طلبة الفقه بمغربنا الأقصى، وسموا بدراسته وحفظه، وعليه معول جماعة الفقهاء اليوم بفاس دار فقه المغرب، والمناظرة في جميع حلق الدرس إنما هي به»⁽¹³⁾.

أما الشروح التي وضعت على المدونة، فعلى الرغم من تعددها، وتداولها في المدارس المالكية بالعراق، ومصر، والقيروان، والأندلس، فإنه لم يظهر أنها لم تدخل إلى المغرب الأقصى في زمن الرجراجي. وقد أشار إلى أن هذه الشروح لم يصل منها إلى المغرب الأقصى في القرن السابع إلا تنبيهات القاضي عياض. وكتاب (التنبيهات) للقاضي عياض على أهميته، وجلالة قدر مؤلفه، سقط في أيدي طلبة جهال، وأقلام لا تعرف كيف تمسكه فضلا عن نسخه وتصحيحه، فتسلط عليه نساخ مُسَاخ، قعدوا عليه وحبسوه حتى لا يوجد منه شيء يعول عليه الفطن اللبيب⁽¹⁴⁾.

ومن ثمَّ نتصور أن المتداول من شروح المدونة بين طلبة العلم إنما هي تقاييد وتعاليق وحواش مسجلة في مجالس درس المدونة، وهي بالطبع ستتفاوت قيمتها وصحتها تبعا لمستوى من يدونها من جهة، ومن صدرت منه أثناء الدرس من جهة أخرى. وهذا هو الذي حدا بالمؤلف رحمه الله تعالى إلى توجيه سهام النقد اللاذع إلى هؤلاء المدرسين، معتبرا إياهم ممن تتكب مسالك التحقيق، وحاد عن جادة الصواب، واقتحم تدريس المدونة بغير إجازة من شيخ، ولا تحقيق من شرح⁽¹⁵⁾...

ولا شك أن العلامة الرجراجي هاله حال الفقهاء وطلبة العلم في زمنه، وما كانوا عليه جميعا من ضعف العلم، ورضا بقشوره عن لبابه، وتكذب عن مناهج المتقدمين. فالفقهاء يمضون أزمانا في تدريس متون ومختصرات وتقاويد، لا ترفع جهل الطالب، ولا تصنع منه فقيها مقتدرا، ويفنون أعمارا في سوق نقول وروايات وأقوال من كتب

(11) المدارك (257/7).

(12) معالم الإيمان (147/3).

(13) برنامج التجيبي، ص: 268.

(14) أنظر مناهج التحصيل (44/1).

(15) نفسه (39/1) وما بعدها.

مثل : (العتبية) و(الموازية) و(التبصرة) و(جامع ابن يونس)، وهي أمهات أصيلة لكنها تحتاج إلى فحول متمكنين، وجهاذة مبرزين، فلا هي تفتق بصائرهم فيتورون، ولا ترفع عنهم ربة التقليد فيجتهدون.

وإذا كان هذا حال القائمين على العلم، فمل ظنك بمن يتكون بهم في الفقه وغيره. على أن الرجراجي أدرك باطلاعه الواسع، وخبرته بمصادر المعرفة الإسلامية عموماً، وتمرسه بدواوين المالكية خصوصاً، أن العلم الصحيح لا بد وأن يؤخذ من مصادره الأصلية ومن أفاض العلماء المتحققين به، الذين كانت تصانيفهم عمدة الناس في فهم كلام المؤلفين، وأساليب الشارحين، وقد مثل بنماذج من تصانيف المحققين⁽¹⁶⁾، أمثال :

1- كتاب (المنتخبة) لأبي عبد الله محمد بن يحيى بن لبابة⁽¹⁷⁾ (ت : 336هـ)، وهي على مقاصد الشرح لمسائل المدونة. وهو تأليف حسن أثنى عليه ابن حزم فقال : «ما رأيت لمالكي أنبل في جمع روايات المذهب وتأليفها وشرح مستغلقها وتقرير وجوهها»⁽¹⁸⁾.

2- كتاب (التعليق على المدونة) لأبي عمران موسى بن عيسى بن أبي حجاج الففجومي الفاسي (ت : 430هـ)، وهو كتاب جليل لم يكمل. وصاحبه قال فيه القاضي أبو بكر الباقلاني - وكان يعجبه حفظه - «لو اجتمعت في مدرستي أنت وعبد الوهاب بن نصر لاجتمع فيها علم مالك، أنت تحفظه، وهو ينصره، لو رأكم مالك لسرَّ بكما»⁽¹⁹⁾.

3- كتاب التعليق على المدونة ويسمى (التبصرة) لأبي القاسم عبد الرحمن ابن محرز القيرواني (ت : 450هـ). وصفوا تعليقه بالحسن والنبيل⁽²⁰⁾. سماها الجراجي بكتاب (الوجيز)⁽²¹⁾.

4- تعليق على المدونة، لأبي محمد عبد الحميد بن محمد القروي المشهور بالصائغ (ت : 486هـ)، وهو تعليق أكمل بها الكتب التي بقيت على أبي إسحاق التونسي⁽²²⁾.

(16) المصدر السابق.

(17) من أحفظ أهل زمانه للمذهب، وله اختيارات في الفتوى والفقه خارجة عن المذهب.

(18) المدارك (86/6)، جذوة المقتبس (159/1)، الديباج (200/2).

(19) المدارك (246/7)، معالم الإيمان (159/3) الديباج (337/2).

(20) المدارك (68/8)، معالم الإيمان (185/3).

(21) مناهج التحصيل (41/1).

(22) المدارك (105/8)، معالم الإيمان (200/3).

5- فصنيع هؤلاء في الخوض على تصانيف المدونة، واستقراء الأحكام منها، ونشر لطائف الفوائد، وطرائف الفرائد، ينادي على المعول على مجرد النقل من الدواوين بالويل والثبور.

رابعا : منهج المؤلف في مناهج التحصيل.

إن المادة العلمية لكتاب (المدونة) تطرح إشكالات جوهرية تتعلق بما فيها من احتمالات في اختلاف السؤال والجواب، أو اختلاف الأقوال، أو اختلاف الروايات. وفي هذه الأوجه الثلاثة يتمثل الواقع في المدونة، أو الإجمال الحاصل في بعض ألفاظها، أو الغموض اللاحق ببعض الروايات والأبواب.

والعلامة الرجراجي رحمه الله أدرك هذه الإشكالات المصاحبة لصيغة مادة المدونة، وأنها لا تنقاد إلا لمن تمرس بمعانيها، وسبر دلالات ألفاظها منطوقا ومفهوما، ودرس رواياتها تصحيحا وتمحيصا. ومن هنا قرر أن يستنبط المعنى المقصود، المؤيد بالدليل، ويرفع ما عسى أن يقع في بعض المسائل من الإشكالات، ويزيل الغطاء عما انطوت عليه بطون الأبواب من المعاني والأسرار. فتلافى بذلك النواقص الحاصلة في الكتب الراجحة في زمنه، المترجمة بشروح المدونة، وهي على حد تعبيره : «ليست بشرح لها على الحقيقة، وإنما هو النقل من الأمهات، والإطناب في التعريفات، وتعطيل الأوراق بما هو مدون في الدواوين»⁽²³⁾.

وهو رحمه الله يستحضر مع هذه الصورة القائمة للشروح المتداولة في عصره قوله أبي محمد بن أبي زيد : «في المدونة آبار لا يعرفها إلا مؤلفها»، وتساءل : فليت شعري كيف غفل الشارحون ولم يكشفوا الغطاء عن تلكم الآبار ؟ هل للعجز والقصور عن إدراك حقائقها، وكلال الفطنة عن استنباط أسرارها ؟ أو لعوارض عاتقة، وأعدار مانعة، صدتهم عن بلوغ الغاية، واستيفاء النهاية ؟

والتمس العذر للجميع، وأحسن الظن فقال : «والظن بهم أن الوقوف عن ذلك لعائق الأقدار، ومانع الأعذار».

إذن بعد هذا الرصد والتتبع لشروح المدونة إلى عهده، فماذا عساه هو يفعل ؟ وما المشروع الذي سيقدمه للتحقيق من وطأة الحال التي كانت عليه المدونة ؟ أتركه يفصح عن مشروعه، ويبين مقاصده في التأليف، يقول : «فها أنا أهدب المقصود، وأقرب

(23) مناهج التحصيل (43/1).

المطلوب في هذا الكتاب، بتلخيص مسائل المدونة، وبيان محل الخلاف فيها، وتحصيل الأقوال المستقرأة من المدونة، وتنزيلها وبيان مشكلاتها ومحملاتها بدليل يشهد بصحتها، أو نصوص تقع في المذهب على وفقها. وكل استقراء خرج عن موافقة الدليل، أولم يكن في نص المذهب ما يوافقه ويؤيده، فهو استقراء ساقط عند أهل التحصيل والتأويل... وقيدت منها مع ذلك المشكلات الشوارد، وعقلت فيها العضلات الأوابد، حتى غادرتها يسقى منها بالأكف والسواعد، بعد أن كانت شاغرة المسالك والموارد. ونشرت أثناء ذلك من لطائف الفوائد، وطرائف الفرائد، ما لم يقع في الشروحات له ذكر، ولا انكشف له في التعاليق ستر...»⁽²⁴⁾.

فها هو الرجراجي يسطر خطوات منهجه، ويحدد الجوانب التي تحتاج في نظره إلى المعالجة، فيبدأ أولاً بتلخيص مسائل المدونة، وتحديد مواطن الخلاف فيها، وتحصيل الأقوال المستقرأة منها، وتنزيلها، وبيان مشكلاتها ومحملاتها.

وعمدته في كل ذلك استقراء مدعم بالدليل، أو نص موافق للمذهب. فعلى أساس العمل بهذا الاستقراء المعتبر قدم حذاق المذهب المدونة على كل نص يخالفها في المذهب، وذلك لصحة المدونة، وقوة إسنادها، وكثرة الاعتناء بها.

والى جانب ذلك تحصيل الأقوال المستفادة من المدونة، وتوجيه الاحتمالات، وبيان المشكلات، فإن الرجراجي قيد المشكلات الشوارد، وعقل العضلات الأوابد، حتى يتسنى رؤيتها في اتساق وانسجام. ونثر مع كل ذلك ما تراءى له من جليل الفوائد، واستحسن من لطيف الفرائد، مما يعطي لكتابه قيمة تغني الطالب عن مطالعة المصنفات الطوال، وتمكنه من الشفوف على أصحاب الروايات، وأرباب الدرايات.

وكأني بالرجراجي وهو يقتحم هذا المهيع، في زمن انشغل الناس فيه بالنقل من الأمهات، والعكوف على درس الروايات، يرفع شعار التجديد، ويدعو إلى إعادة النظر في كتب المقررات، ويدشن مشروعاً ضخماً ينطلق فيه مما أصله المتقدمون، ويوفر له من العناية ما يجعله كنزاً ثميناً للطالب والفقير، ومورداً زلالاً لمن زاول القضاء والمحاكمات.

وقد أدرك بإحساسه المرهف أن الفطن الكلية، والنفوس الجامدة، لا تلبث أن تناوئ المجديدين، وتقف في وجه كل جديد، زاعمة أن لا علم إلا ما سطره المتقدمون في كتبهم، وأن الاقتداء بهم أولى من التصنيف. فهذا القائل الجهول - يقول الرجراجي

(24) مناهج التحصيل (1/44-45).

- «قد ضيق واسعا، وتعرض لاكتساب الآثام طائعا، ولم يدر أن باب التصنيف مفتوح، وهو لمن ساعده التوفيق من الله مبذول وممنوح، وللحق لسان صادق، وحسام قاطع، وقضاء لا يرد، وباب لا يسد، فاعرف الحق تعرف أهله، ولا تعرف الحق بالرجال، فتتحير في متاهات الضلال»⁽²⁵⁾.

هذا على مستوى التصور والتنظير، أما على مستوى التطبيق والممارسة، فإن المتصفح لما كتبه الرجراجي على المدونة في مناهج التحصيل يرى عملا علميا متينا، صاغه صاحبه في قالب منهجي أصيل، يزينه الترتيب والتنظيم والتنسيق، فترى التفريعات الفقهية تتوالى في سياق مدعم بالأدلة، وأنصوص مؤيدة من المذهب، تتخللها تحقيقات، وتدقيقات، وردود وتعقبات، واستنتاجات،... وإذ تعذر في هذه العجالة الوفاء بمتطلبات المنهج، وخطوطه الكبرى في مثل هذه الموسوعات، فلا أقل من سوق إشارات منهجية دالة على صنيع المؤلف، وعبقريته في هذا المجال.

1- يستفتح الكتاب بقوله : تحصيل مشكلات الكتاب، وجملتها : كذا مسائل.

يحصر في البداية المشكلات العلمية التي يقوم عليها الكتاب - المراد بالكتاب هنا الكتب التي يدور عليها البحث الفقهي في المدونة مثل : كتاب الطهارة، كتاب الصلاة الأول... - ويوزع هذه المشكلات على مسائل، ويترجم لكل مسألة بعنوان دال عليها. فكتاب الطهارة مثلا أدار مادته على أربع عشرة مسألة : الأولى في مسألة التوقيت. والثانية في الآسار، والثالثة في أحكام المياه... والرابعة عشر في الحامل : هل تحيض أم لا ؟ وهكذا في سائر الكتب المضمنة في الشرح.

2- في عرض المسائل الخلافية في المدونة، يسوق أقوال المخالفين المعتبرة، ويحكمها إلى نص قول مالك، ونص المدونة، ومشهور المذهب، ثم يوازن بينها على ضوء المعايير المتقدمة، ثم يرجح ويصرح بما يراه صوابا، ويبين سبب الخلاف.

انظر إليه في بيع الغائب على الصفة - إن كانت غيبته قريبة - يقول : «فالمذهب في جواز بيعه على صفة يتخرج على قولين قائمين من المدونة :

أحدهما : الجواز، وهو مشهور المذهب نقلا. وهو نص المدونة في غير ما موضع.

والثاني : المنع، وهو قول محمد بن المواز. وهو ظاهر المدونة في كتاب بيع الغرر في باب البيع على البرنامج، لأن مالكا جوزة للضرورة، ولا ضرورة في غير البرنامج. وهو نص قول مالك في أول كتاب بيع الغرر في الثوب المدرج في جرابه.

(25) مناهج التحصيل (1/45).

والقول بالمنع هو الصحيح مذهباً ونظراً.

وسبب الخلاف : اختلافهم في الصفة هل تقوم مقام الرؤية مع القدرة على الوقوف على عين الموصوف أم لا ؟⁽²⁶⁾.

وهنا يقرر الخلاف داخل المذهب، ويسوق مستند كل قول من الكتاب والسنة، مع البحث والاستدلال على طريقة النظار الأقدمين.

هذا، ويعتبر الرجراجي من المؤسسين للخلاف الفقهي المذهبي على طريقة المتقدمين.

3- حضور فن الأصول وقواعده بقوة في هذا الشرح. فالعلامة الرجراجي يسوق قواعد علم الأصول، ويحتكم إليها في إثبات ما قوي من المعاني والأقوال، كما يتكئ عليها في الردود والتعقبات، والتصحيحات والترجيحات، ويحيل للتوسع على كتب الأصول.

ففي تعليل النقدين في الأموال الربوية عند الأئمة مناسبة للحديث عن العلة القاصرة، مشيراً إلى أن تعليل الملكية بالثمنية لا يتناول إلا المطبوع دون المصنوع مع تساويهما في الحكم في تحريم الربا، يقول معلقاً : «وهذا يهدم فصل التأثير في العلة، فمنهم من أحاله قائلًا بأن العلة المستثارة إنما تعرف بإثارة المعنى المناسب المخيل، ولا إحالة بين العلة والحكم ها هنا - لا كلياً ولا جزئياً - فلم يبق إلا الجمود على التعبد حتى إذا لاح المعنى صرنا إليه، ومنهم من أجازه.

والعلة القاصرة هي التي لا فرع لها فتتعدى إليه، فذهب الشافعي ومالك إلى القول بها. وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يصح التعليل بها»⁽²⁷⁾.

وفي مسألة الشراء على تصديق البائع في الكيل، وتعدى التصديق إلى مشتر ثان وإلى ثالث، فالمذهب يتخرج على ثلاثة أقوال : الجواز، والمنع، والتفصيل بين أن يبين له البائع أول لم يبين، «وسبب الخلاف - كما يقول الرجراجي - الرخصة هل يعدي بها بابها أم لا ؟»⁽²⁸⁾.

(26) مناهج التحصيل (359/6).

(27) نفسه (11-10/6).

(28) نفسه (146/6).

وفي الاستدلال بالعادة، ينأى الرجراجي بهذا الدليل عن أن يكون ناسخاً أو يقدم حكمه على خبر الآحاد، قال: «والعجب من قال بنسخ قول النبي صلى الله عليه وسلم بالعادات، والعادات لا يعدد بها النسخ، ولا يقدم النسخ بها على أخبار الآحاد.

وإنما وقع الخلاف بين الأصوليين في العموم: هل يخصص بالعادات أم لا؟ وأما أن يقع النسخ به، فلم يصبر إليه أحد من العلماء»⁽²⁹⁾.

فالكتاب طافح بمباحث علم الأصول، وإن كان المؤلف يوردها بقدر، ويكتفي منها بالحاجة، محيلاً لمن أراد التوسع على مصادر الفن. ناقش الأصوليين مثلاً في كون بعض الأخبار معقولة المعنى أولاً، فقال: «ونحن نثني في الخوض معهم ثني العنان، ونحيل في الرد عليهم على فن الأصول بالبيان»⁽³⁰⁾.

4- المؤلف مالكي معتد بمالكه، معتدل في آرائه وترجيحاته، منصف في نقاشه وردوده، عف اللسان والقلم مع المخالفين. وكتابه مصدر أصيل في فقه المالكية بعد تمحيص الروايات، وتنقيح الآراء، وتدليل الفروع.

يحتج للمذهب، ويؤصل فقهه كلما اقتضى السياق ذلك. ففي عدم جواز بيع المشتريات قبل قبضها، وأن مالكا لا يجيزه في الطعام الربوي خاصة، يقول: «وأما عمدة مالك - رضي الله عنه - فدليل الخطاب من قوله صلى الله عليه وسلم: «من ابتاع طعاماً... فمفهومه أن ما عدا الطعام لا يشترط فيه القبض»⁽³¹⁾.

ولا يتوانى رحمه الله في رد التأويلات، وتعقب الفهومات، فها هو يحكم على تأويل أبي بكر بن اللباد الزيادة في العدد التي يجدها من اشترى على البرنامج أن المراد أنه قد أحل للفاقة في العدد، بأنه تأويل بارد، وعلق عليه بقوله: «وهو تأويل أبي بكر بن اللباد، وهذا التأويل مطرح ساقط الاعتبار»⁽³²⁾. كما رجح مذهب الحنفية في تعليل الربا في المطعومات الأربعة بقوله: «وأما الحنفية فعمدتهم في التعليل بالكيل: أنه صلى الله عليه وسلم لما علل التعليل باتفاق الصنف، واتفاق القدر، وعلق التحريم باتفاق الصنف واختلاف القدر في قوله صلى الله عليه وسلم لعامله بخيبر من حديث أبي سعيد: «إلا كيلاً بكيل، يدا بيد» علمنا أن المعيار الذي هو الكيل والوزن هو المؤثر في الحكم كتأثير الصنف. وهذه العلة أظهر في المعنى وأولى بالصواب من سائر العلل»⁽³³⁾.

(29) مناهج التحصيل (1/173-174).

(30) نفسه (6/119).

(31) نفسه (6/216).

(32) نفسه (6/368).

(33) نفسه (12096-121).

كما أن شخصية المؤلف رحمه الله حاضرة وبقوة في تحليلاته وتوجيهاته وتصويباته وتعقيباته. فكثيرا ما يختم مباحث الكتاب بقوله : «فهذا ما تحصل عندي من مسائل الاقتضاء، ولم أره لمتقدم ولا متأخر على هذا التحصيل، فاشدد وثاقها تربت يدك»⁽³⁴⁾. أو قوله : «فافهم هذه النبذة فإنها تقيدك فوائد جمّة ومعان كثيرة»⁽³⁵⁾.

5- يعتد المؤلف كذلك بالسنة النبوية، ويحتكم إليها كثيرا في أسباب الخلاف الفقهي المعتر، وعلى أساسها يقبل ويرد، ويخطئ ويصوب، ويوازن ويرجح. فكثيرا ما يقول : سبب الخلاف الواقع في المسألة : اختلاف الأخبار، وطرق المقاييس، فيسوق الأخبار معزوة إلى مظانها من السنن والصحاح، فإذا ثبت الحديث وصح معناه، قال : «والحديث نص في محل النزاع». وإذا لم يصح الحديث علق عليه مثلا بقوله : «وهذا نص في محل النزاع إلا أنه حديث في سنده ضعف».

فكتابه سجل كبير في الأحاديث المؤصلة للأبواب الفقهية، الضابطة لأحكامها وتفصيلاتها. وهو في الوقت نفسه لا يخلي تلك الأحاديث من التعليقات الدالة صحة وضعفا، قوة وحجة.

وبالجملة، فالكتاب يغري بالقراءة والدراسة منهجا وموضوعا، ويحتاج إلى وقفة متأنية أوسع من هذه. ومؤلفه رحمه الله بذل فيه جهدا مشكورا، وكشف من خلاله عن قدرة المدرسة المغربية على وضع البصمات العلمية المميزة في المذهب المالكي، كما كشف عن إسهام المغاربة في بلورة تراث المذهب، ومعالجة قضايا أصولا وفروعا، وأن المغاربة التزموا المذهب عن قناعة، وخدموه عن جدارة، وحلقوا به حفظا وتدريسا وتأليفا.

والكتاب مع كثير من الجوانب المشرقة فيه، يحتاج إلى إخراج علمي يليق بموضوعه، وبعبرية مؤلفه. وما شكا منه المؤلف رحمه الله من سوء النسخ والتداول الحاصل لكتاب (التنبيهات) للقاضي عياض لما دخل إلى المغرب في عصره، وقع لكتابه هذا.

وأسأل الله أن يبارك في الوقت والجهد لإخراجه إخراجا علميا مفيدا. والله الموفق والهادي إلى أقوم السبيل.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما.

(34) مناهج التحصيل (6/80-81).

(35) نفسه (6/124).

التقعيد والتفريع في شروح المدونة ومختصراتها عند المغاربة

د. محمد الروثي

عضو المجلس العلمي الأعلى - الرباط

لفظة المغاربة تعني - في تاريخ الفقه المالكي بالغرب الإسلامي - أهل القيروان وتونس وفاس، وفقهاء هذه المنطقة يمثلون مدرسة من مدارس الفقه المالكي هي المعروفة بالمدرسة المغربية، المتميزة في منهجها ورجالها ومصنفاتها الفقهية وغير ذلك من مقوماتها الأخرى. وقد كان لهذه المدرسة حضور قوي في تاريخ الفقه المالكي بالمغرب، وأثر بالغ في حفظ المذهب بهذا الصقع الإسلامي إلى جانب أخواتها من المدارس المالكية الأخرى وهي المدرسة المدنية الحجازية، والمدرسة العراقية، والمدرسة المصرية، والمدرسة الأندلسية.

وإلى جانب ما تميزت به المدرسة المغربية من ضلعة أئمتها ونبوغ فقهاؤها في المذهب أصولا وفروعا، رواية ودراية، وتبريزهم في تصنيف المصنفات وعرض فروع الفقه المالكي وأصوله بمنهج أصيل قويم، فقد تميزت أيضا بثنائها وصمودها أمام مختلف التقلبات والتحولات السياسية والاجتماعية وما صاحبها من القلاقل والزواج التي لم تسلم المدارس الأخرى من التأثر بها تأثرا انعكس على عطائها وإشعاعها.

ومن أئمة المدرسة المالكية المغربية وكبار رجالها : أبو ميمونة دراس ابن إسماعيل الفاسي أول من أدخل المدونة المالكية إلى فاس⁽¹⁾. وروي أن ابن أبي زيد القيرواني جاء لزيارته بفاس عام 357 هـ فصادف أن وصل في اليوم الذي توفي فيه دراس، فحضر جنازته، وأقام بقبوره ثلاثة أيام، فاتخذها أهل فاس عادة من ذلك اليوم إلى الآن⁽²⁾.

(1) شجرة النور الزكية ص : (103).

(2) النبوغ المغربي لعبد الله كنون : 50/1.

والمدونة هي الأصل الثاني للمذهب المالكي، بعد الموطأ، وهي في نشأتها وتدوينها مدنية الأصل، مصرية الرواية والنقل، قيروانية الصياغة؛ فهي مدنية: لأن أصل مادتها الفقهية مأخوذ عن مالك بن أنس إمام دار الهجرة المدينة المنورة.

وهي مصرية: لأن راويها وناقل مسائلها وأجوبتها، ومخرج بعض فروعها على أصولها، هو الإمام عبد الرحمن بن القاسم المصري.

وهي قيروانية: لأن جامعها ومذهبها ومحققها ومبويبها ومحررها هو الإمام سحنون بن سعيد القيرواني.

وإذا فالمدرسة المالكية المغربية لها الحظ الأوفر في تدوين المدونة وصياغتها وبناء منهجها الجامع بين الرواية والدراية، والتجديد والتدليل، والتقعيد والتفريع وللمغاربة عناية فائقة بالمدونة، تتجلى فيما خدموها به من الشروح ومشاكلها والمختصرات ومشاكلها، وغير ذلك من الكتب والمصنفات التي ألفوها لتقريبها وتسييرها للناس.

أما الشروح فنعني بها ما كتبه الفقهاء من الكتب والتأليف التي عرضوا فيها تفسير نص المدونة وتوضيح مسائلها، والتنبيه على فوائدها والإرشاد إلى أدلتها، وربط فروعها بأصولها. ويدخل في هذه الشروح ما عرف أيضا بالتعليقات، والتقييدات، وغير ذلك مما تضمن نوعا من الشرح والبيان لنص المدونة كله، أو لبعض مسائله ومحتوياته.

وأما ما شاكل الشروح: فنعني به ما صنف على غرار المدونة أو على غرار شرح من شروحها من المصنفات الفقهية الجامعة لأبواب الفقه ومسائله بحيث تعين على فهم المدونة والاستفادة منها، فهي بمنزلة الشروح لها. ومن أمثلتها: كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني (ت: 386). وكتاب المقصد لعبد الخالق ابن خلف بن سعيد بن شبلون القيرواني (ت: 390هـ). وكتاب الدلائل على أمهات المسائل لأبي محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت: 392). وغيرها من الجوامع الفقهية التي تعتبر مراجع في شروح المدونة ومعينة على فقه مسائلها. ويدخل في ذلك أيضا شروح غير المدونة من الدواوين والمصنفات الفقهية الجامعة كشرح العتبية والموازية والمجموعة وغيرها، فهي شروح غير مباشرة للمدونة، لأن مضامينها ومحتوياتها الفقهية يعين في فهم المدونة، فهو بمنزلة شروح لها.

وأما المختصرات وتسمى التهذيبات أيضا، فنعني بها ما قام به الفقهاء من تهذيب المدونة وتلخيص عباراتها، وحذف المكرر منها، وإعادة ترتيب أبوابها، وغير ذلك مما ييسرها ويقربها.

وأما ما شاكل المختصرات : فنعني به ما صنفه الفقهاء من متون فقهية جامعة على غرار مختصرات المدونة، تصلح أن تكون تهذيبا لها وإن لم يكن ذلك مقصودا، كرسالة ابن أبي زيد القيرواني وما نسج على منوالها وصيغ على منهجها.

ومن أشهر وأجود ما صنف في اختصار المدونة :

1- مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني : يحتوي على خمسين ألف مسألة، وعليه معول المالكية مع كتاب النوادر والزيادات.

2- تهذيب المدونة لأبي سعيد خلف بن سعيد البراذعي القيرواني (ت : 438هـ) من كبار أصحاب ابن أبي زيد والقابسي. وقد نال شهرة فائقة وسار ذكره في الآفاق حتى صارت المدونة تطلق عليه. وذكر صاحب الفكر الساحي أنه حصل عليه الإقبال شرقا وغربا، دراسة وشرحا وتعليقا واختصارا، ومن أئمة المالكية بالأندلس والمغرب، وتركوا به المدونة ومختصراتها⁽³⁾.

أما شروح المدونة مما ألفه فقهاء المدرسة المغربية، فمنها :

1- التعليق على المدونة : لأبي عمران الفاسي (ت 430هـ) وهو كتاب جليل لم يكمل⁽⁴⁾.

2- شروح المدونة : لأبي إسحاق إبراهيم بن حسن التونسي (ت : 343هـ) وهو من الشروح الحسنة والتعليق المستعملة⁽⁵⁾.

3- التعليق على المدونة : لأبي القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري القيرواني (ت : 360)⁽⁶⁾.

4- التعليق على المدونة : لابن الصائغ أبي محمد عبد الحميد القيرواني (ت : 486) ذكر صاحب شجرة النور الزكية أنه تعليق مهم كمل فيه الكتب التي بقيت على التونسي - يعني أبا إسحاق إبراهيم بن حسن-⁽⁷⁾.

(3) الفكر السامي للحجوي الثعالبي : 209/2.

(4) شجرة النور الزكية ص : 106.

(5) ترتيب المدارك للقاضي عياض : 58/8.

(6) شجرة النور الزكية ص : 116.

(7) شجرة النور الزكية ص : 117.

- 5- التنبيهات المستنبطة على كتب المدونة والمختلطة : للقاضي عياض ابن موسى اليبسي السبتي (ت : 544) جمع فيه غرائب من ضبط الألفاظ وتحرير المسائل⁽⁸⁾.
- 6- تقييد على تهذيب البرادعي : لأبي الحسن الصغير الزرويلي (ت : 719هـ) وهو شرح على تهذيب المدونة، جمع طلبه أبي الحسن من مجالسه التي كانوا يحظرونها ويقيدون ما يقولونه فيها، وكان لكل واحد تقييد. وأكثر اعتماد أهل المغرب من تلك التقييد على تقييد الفقيه الصالح أبي محمد عبد العزيز القروي، فإنه خيار طلبته علما ودينا⁽⁹⁾.
- 7- تقييد على المدونة : لأبي الحسن علي بن عبد الرحمن بن يقيم اليفرني الطنجي (ت : 734هـ)⁽¹⁰⁾.
- 8- قيد على المدونة (التهذيب) لإبراهيم بن عبد الرحمن التسولي (ت : 748هـ) وهو تقييد كتبه أيام قراءته المدونة على شيخه أبي الحسن الصغير⁽¹¹⁾.
- 9- شرح تهذيب البرادعي لعمر بن هارون الكناني القونسي⁽¹²⁾ (ت : 750هـ)
- 10- شرح المدونة له أيضا⁽¹³⁾.
- 11- التقييد البديع على المدونة : لعمران بن موسى الجناتي المكناسي (ت : 830 هـ) وذكر في نيل الابتهاج أنه يقع في عشرة مجلدات⁽¹⁴⁾.
- 12- شرح ابن ناجي على المدونة، الكبير والصغير، أما الكبير فيسمى بالشتوي وهو في أربعة أسفار، وهو من أنفس ما كتب في الفقه المالكي، وأما الصغير فيسمى بالصيفي⁽¹⁵⁾.
- 13- إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة بتكميل تقييد أبي الحسن وتحليل تعقيد ابن عرفة : لابن نمار المكناسي (ت 919 هـ). وهو كتاب كمل به تقييد أبي الحسن الصغير وحل مشكل كلام ابن عرفة في مختصره⁽¹⁶⁾.

(8) الديباج المذهب لابن فرحون : 49/2.

(9) المعيار للنشريسي : 206/1.

(10) نيل الابتهاج ص : 204.

(11) انظر اصطلاح المذهب : 426.

(12) نيل الابتهاج ص : 217.

(13) اصطلاح المذهب : 468، 467.

(14) اصطلاح المذهب ص : 497.

(15) تهذيب المدونة : 171/1.

(16) تهذيب المدونة : 175-174/1.

هذه بعض النماذج من شروح المدونة المالكية والتعليقات عليها، وما قيده الشيوخ والتلاميذ عليها من الفوائد والنكت الموضحة. وقد تضمنت هذه الشروح وما في حكمها وكذا ما سبق من المختصرات وما في معناها، مادة وافرة من القواعد الفقهية المالكية وتفريعاتها، وغالبا ما تكثر القواعد في المختصرات والتهديبات، كما يكثر التفريع في الشروح وما يشاكلها من الدواوين والمصنفات.

وفيما يأتي عرض لنماذج من القواعد الفقهية المالكية المستخلصة من كتاب التهذيب للبرادعي :

1- قال مالك : «ولا يتوضأ بماء قد توضع به مرة ولا خير فيه. قال ابن القاسم : فإن لم يجد غيره يتوضأ به أحب إلي إن كان الذي توضع به أولا طاهر الأعضاء»⁽¹⁷⁾. فقد استخلص فقهاء المالكية من هذا النص قاعدة فقهية هي أن المستقذر شرعا كالمستقذر حسا. وقد ذكرها أبو عبد الله المقري في قواعده.

2- قال مالك : «... وإن شربت (أي ما يصل إلى النجس من الطيور والسباع). وقال ابن قاسم ويطرح ويتمم من لم يجد سواه، ومن توضع به وصلى ولم يعلم أعاد في الوقت»⁽¹⁸⁾. فقد استخلصوا من هذا النص قاعدة فقهية هي أن الغالب كالمحقق. وقد ذكرها المقري في قواعده، وساقها الزقاق في منهجه وغيره ممن جاء من الفقهاء بعدهم. ومثل ذلك أيضا قول البرادعي في موطن آخر من تهذيبه : «لا يتوضأ بسؤر النصراني ولا بماء أدخل يده فيه»⁽¹⁹⁾. لأن هذا الفرع داخل في عموم القاعدة لأن الغالب على غير المسلم علوق نجاسة الخمر والخنزير بضمه ويده.

3- قال البرادعي : «ومن شك في بعض وضوئه فلم يتيقن أنه غسله فليغسل ما شك فيه»⁽²⁰⁾ فقد استخلصوا من هذا النص أن اليقين لا يزول بالشك وهي قاعدة معروفة مشهورة لا نزاع فيها.

4- وقال أيضا : «ولو أيقن بالوضوء ثم شك في الحدث فلم يدرأ أحدث بعد الوضوء أم لا، فليعد وضوءه، بمنزلة من شك فلم يدر ثلاثا صلى أم أربعا فليبلغ الشك، إلا أن يستكحه ذلك كثيرا فلا يلزمه إعادة شيء من وضوء ولا صلاة»⁽²¹⁾. فقد استخلصوا

(17) تهذيب المدونة للبرادعي 1/181.

(18) تهذيب المدونة : 1/181.

(19) تهذيب المدونة : 1/181.

(20) تهذيب المدونة : 1/257.

(21) تهذيب المدونة : 1/363.

من ذلك قاعدة فقهية هي أن الشك ملغى. وانفرد المالكية عن غيرهم هنا بالقول بوجوب الوضوء على من شك في نقضه لعموم إلغاء الشك. ولأن الزم إذا امتلأت بيقين فلا تبرأ إلا بيقين وهي قاعدة أخرى مستخلصة من النص نفسه. ويستثنى من ذلك المستكح وهو الذي يغلب عليه الشك إلى حد الوسوسة، فهذا لا يلزمه إعادة وضوء إذا شك في نقضه، ولا في صلاة إذا شك في نقصانه، وذلك رفعا للحرج عنه.

5- قال البراذعي: «وإذ صلى الإمام في المسجد وحده فلا يعيد جماعة، إذ هو وحده جماعة»⁽²²⁾. فقد استخلصوا من ذلك أن الموجود شرعا كالموجود معا. وقد ذكرها المقري في قواعده، ومن بعده كالزقاق والونشريسي وغيرها.

6- قال البراذعي: «وإذا علمت المرأة أن زوجها يحتاج إليها فلا تتطوع بالصيام إلا بإذنه»⁽²³⁾. ويستخلص من ذلك أن حقوق العباد مقدمة على حقوق الله عز وجل، لأن العبد مفتقر إلا حقه، والله تعالى مستغن عن حقوقه وقد ذكر المقري هذه القاعدة في قواعده، وكذا من بعده من المالكية.

7- قال أيضا: «وما فسخ من نكاح فاسد، أو ذات محرم، أو المنهي لها أو أمة بغير إذن السيد، فالعدة في ذلك كله كعدة النكاح الصحيح ويعتد في بيوتهن»⁽²³⁾. ويستخلص من ذلك أن ضمان فاسد العقد كضمان صحيحه.

8- قال أيضا: «قال ابن القاسم: وإن قال لها أنت طالق وقال: نويت من وثاق ولم أرد الطلاق، ولا بينة عليه، وجاء مستفتيا فهي طالق، كما لو قال لها كلاما مبتدأ: أنت برية ولم ينوي الطلاق فهي طالق. قال مالك - رحمه الله - ويؤخذ الناس في الطلاق بألفاظهم ولا تنفعهم نياتهم في ذلك إلا أن يكون جوابا لكلام كان قبله»⁽²⁴⁾.

والقاعدة المستخلصة من هذا النص: أن من أفصح بشئ قبل منه فإنه إذا نواه قبل منه ديانة لا قضاء. وأن الصريح من الألفاظ لا تؤثر فيه النية. وأن الحكم للظاهر. وأن النية لاتعمل في أمور الدنيا.

هذه أمثلة للتقعيد الوارد في مختصرات المدونة وشروحها، ونماذج من القواعد الفقهية التي استخلصوها منها، وقد اهتم بها المتأخرون كالشيخ أبي عبد الله المقري ومن بعده، فقاموا بتحريرها والتاليف فيها على طريقة خاصة بها، ثم جاء الزقاق فنظم منشورها في منظومته الشهيرة التي سماها: المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب،

(22) تهذيب المدونة : 428/2.

(23) تهذيب المدونة : 308/2.

وقد أقبل عليها من بعده من الفقهاء بالشرح والتكميل والإستدراك إلى عقود قريبة من زماننا هذا.

وأما التفريع فنعني به تقرير الحكم الشرعي للفروع والجزئيات التي لم ينقل عن الإمام مالك فيها بعينها نص بعينه، وذلك باعتماد مسلك من مسالك التفريع، وهي كثيرة، أهمها المسالك الآتية :

1- التفريع بأصول المذهب وقواعده : وهو بناء الفروع على أصولها المروية عن الأمام، وإلحاق الجزئيات بقواعدها المنقولة عنه، كبناء الحكم على المصالح المرسله، أو على العرف، أو على مراعاة الخلاف، أو غير ذلك من الاصول التي أعملها الإمام مالك رحمه الله. وكإعطاء الشيء حكم ما قاربه، وإلحاق الغالب بالمحقق، وجعل المعدوم شرعا كالمعدوم حسا، ومعاملة المكلف بنقيض مقصوده الفاسد، وغير ذلك مما يدخل في أعمال قواعد المذهب.

2- التفريع بنصوص المذهب : وذلك أن نصوص المذهب المنقولة عن الإمام، قد تحمل على ظاهرها وقد تؤول، وقد تأخذ على عمومها وقد تخصص، وقد تفهم على إطلاقها وقد تقيد، إلى غير ذلك من وجوه تفسير نصوص إمام المذهب، مما يتسع فيه المجال للتفريع والتخريج الفقهي، وغالبا ما يجر ذلك إلى الخلاف داخل المذهب.

3- التفريع بالقياس : وهو أن يقاس ما سكت عنه الإمام من الفروع والمسائل على نظائرها التي له فيها نص على حكمها.

4- التفريع بالمفهوم : وهو أن يعطي للفروع المسكوت عنها حكم منطوق نص الإمام في مفهوم الموافقة، وخلافه في مفهوم المخالفة إذا كان المنطوق مقيدا بشرط أوصفة أو غاية أو غير ذلك من صور المفاهيم المخالفة.

5- التفريع بلازم المذهب : وهو أن يكون للإمام نص في مسألة، فيتخذ لازمه فيها اصلا يمتد في التفريع، وينسب إلى الإمام وإن لم يصرح به مادام قد صرح بملزومه، لأن اللازم والملزوم لا ينفصلان.

هذه أهم مسالك التفريع المبتوت في شروح المدونة المالكية ومختصراتها وما شاكل ذلك من الكتب والمصنفات الأخرى، وقد نشطت فيه المدرسة المالكية المغربية غاية النشاط، وأمثله في شروح المدونة أكثر من أن تحصى، ويمكن للقارئ ان يقف من ذلك على المئات بل الآلاف من النماذج الفقهية في كتاب التنبهات للقاضي عياض نجتزئ منها بالنصين الآتين :

1- «وظاهر المدونة ان المدين يزكي جميع ديونه من قرض أو غيره، على هذا حمل المسألة شيخنا القاضي أبو الوليد. وقال القاضي البايجي : إنه لاخلاف في القرض أنه لا يزكى. خرج اللخمي فيه خلاف. وظاهر المدونة تقويم كل ما يرجى قضائه من الديون، وعلى هذا اختصرها أكثر المختصرين، ولم يفرقوا بين المال وغيره خلاف ما لابن القاسم في رواية محمد وسماع أبي زيد، وما لابن حبيب والمغيرة من الاختلاف في زكاة المدين للمدين. واحتج بعضهم بما ذكره في تقويم ما على المكاتب. قال أحمد بن خالد في تقويم الكتابة بالعاجل يدل على تقويم الديون الآجلة، وهو يقول : يزكى عددها، وقد قال : حكم الدين حكم العرض. وانظر قوله فيمن له مئة وعليه مئة وببده مئة، فليزكها وليجعل ما عليه في مائته. قيل ظاهره أنه يجعل المائة في المائة، حالة كانت التي له أمؤجلة. ونحوه في كتاب محمد، والذي لابن القاسم في غير المدونة في هذا الأصل : أنه يحسب عدد الحال وقيمة المؤجل. وسحنون يجعله في قيمة المؤجل، وكذا قال ابن القاسم إذا كان على غير ملئ، ولا يختلفون أنه يحسب عدد ما عليه». (التبیهات ص 223-224 تحقيق الساهل).

2- «وقوله في مسألة الخيار إن لم تأت بالسلعة آخر أيام الخيار فالبيع لازم : لاخير فيه، ونهى عنه. وتشبيها بالمسألة إن لم يأت بالثمن. فرق بعضهم بينهما لأن تلك منعقدة ومسألة الخيار غير منعقدة، وقد ذكرنا قول ابن وهب قبل، وكلام ابن لبابة والقطان وغيرهما هناك في آخر البيوع الفاسدة ومنهم من وافق بينهما. وهو ظاهر الكتاب، ويحسب هذا الإختلاف في ذلك إذا وقع، ففي سماع ابن القاسم في مسألة الخيار : إذا وقع يمضي كما لو قال في مسألة التأجيل في البيوع الفاسدة، وفي كتاب محمد في مسألة الخيار : يفسخ وإن فات. قال القاسبي : ومحملها على اختلاف قول مالك في مسألة إن لم يأت بالثمن». (التبیهات : 794 بتحقيق الساهل).

السلطة الاقتصادية لولي الأمر

قراءة معاصرة في فقه موطأ الإمام مالك

أ. عبد الله الكامل الكتاني

أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية

لقد مرّت على الفقه الإسلامي عهدٌ تألّقت فيها عطاءاتُ بحوثه، وتيسّرت للناس خلالها كثيرٌ من إبداعاته. وكم يسعد المرء أن تتاح له فرصة الرجوع إلى هذه البحوث من جديد للاطلاع عليها، والتعمق في فصولها، دراسةً وتحليلاً ومقارنة، في إطار إعادة قراءة التراث الفقهي الإسلامي واستقراء مكنوناته. ومن المعتقد أن كلَّ قراءةٍ للتراث لابدّ أن يعقبها إبداع. ليس من الضروري أن يصل إلى الإبداع من حاول إعادة القراءة للمرة الأولى. ويبقى المجال، بعد ذلك واسعاً أمام كلِّ قارئٍ جديد، أغرته المحاولة، فعمد إلى اقتحام مغامرة البحث وحيداً أو ضمن فريق من الباحثين.

المهمّ أن تكون المحاولة، وتُعَادَ القراءة، فيكون «الاستنباط» ويكون «الاستخراج» ويكون «الاجتهاد» على أساس من تراث فقهي معلوم، وتوجه فكري مرسوم.

تأصيل مفهوم السلطة الاقتصادية لولي الأمر في التشريع الإسلامي

مع تأسيس أول دولة إسلامية في المدينة المنورة يدير شؤونها، ويرعى قضاياها سيدنا محمد بن عبد الله بشرا رسولا، وجدت الدولة الناشئة نفسها تواجه أعباء تسيير الشأن الاقتصادي العام، ومن ورائه الشأن الاجتماعي، بشقيه الخاص منه والعام.

أمام تعدد الوقائع الاقتصادية، متشابهة ومتشابهة، كان من الضروري اعتماد بعض الحلول الشرعية الملائمة لمستجدات الأحداث العارضة : حلول لم تقابلها بعض الأطراف المعنية وقتها، بالرضى المتوقع والقبول المنتظر، فأطلقوا لألسنتهم العنان في إظهار عدم رضاهم بها :

بين أيدينا آيات محكمات في القرآن العظيم، من سورتي الأنفال والتوبة، قد اتخذت موقفا واضحا من هؤلاء المقتسمين الذين سولت لهم أنفسهم الجهر بإظهار عدم الرضى والاقتناع بجدوى التدابير الاقتصادية المتخذة :

لسم الله الرحمان الرحيم ﴿يسألونك عن الأنفال، قل الأنفال لله والرسول. فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مومنين﴾ (الأنفال : 1).

إن أمر الغنائم قد حسم فيه : أمرها مردود إلى الله وإلى الرسول.

موقف المومنين الصادقين الذي ينبغي لهم اتخاذه من هذه التدابير الاقتصادية :

(أ) طاعة الله والرسول فيما أمر.

(ب) إصلاح ذات البين، ولا سيما في الأمور التي حسم القرآن في شأنها.

(ج) التزام التقوى خلقا وسلوكا.

أما آيات سورة التوبة فقد توجهت باللائمة الشديدة على المنافقين وحسمت القول في مصارف الزكاة وحصرتها في مستحقيها، فريضة من الله.

قال تعالى : ﴿ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله، وقالوا حسبنا الله، سيوتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون، إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾ (التوبة 58-60).

وتبلغ المواجهة الاقتصادية مداها، في واقعة اجتماعية خاصة، خلد الذكر الحكيم أحداثها مرتفعا بها، من مستواها الاجتماعي الخاص إلى المستوى الاقتصادي العام، الذي ينبغي أن تنسلك فيه.

قال تعالى : ﴿ومنهم من عاهد الله، لئن آتانا من فضله، لنصدقن ولنكونن من الصالحين. فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون. فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه، بما أخلفوا الله ما وعدوه، وبما كانوا يكذبون﴾ (التوبة 75-77).

هو النفاق الاقتصادي القلبي، وهو الكذب الاجتماعي، ولا رذيلة منهما مسموح بها في الحياة الاقتصادية الإسلامية، كما أن السلطة المكلفة بتدبير قضايا الشأن الاقتصادي العام، عليها أن تتدخل في الوقت المناسب لاتخاذ القرار المناسب.

يهمنا في هذا الصدد، أن نعلم أن الرجل الذي تنزلت في فضح حقيقة نفاقه الاقتصادي هذه الآيات المبينات، جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحمل زكاة أمواله فلم يقبلها منه وقال له إن الله أمرني ألا آخذ صدقتك.

وحمل الرجل صدقته إلى الصديق أبي بكر خليفة رسول الله فردها عليه، اتباعا لما فعل معه الرسول.

ثم حملها من بعد ذلك إلى الخليفة المهتم عمر بن الخطاب، فلم يقبلها منه كذلك. ثم جاء بها في آخر المطاف إلى الخليفة الشهيد عثمان بن عفان، فلم يقبلها منه أيضا.

وبقيت معاملة الرسول صلى الله عليه وسلم له ولأشباهه من منافقي القلوب سنة يقتدي بدهيها خلفاؤه من بعده، سندا شرعيا لولي الأمر، يستعملها عند الاقتضاء لاتخاذ القرار المناسب في المستجدات الاقتصادية التي لا نص عليها في الكتاب أو في السنة: لقد قال عمر بن عبد العزيز لعامله الذي شكاه إليه أن فلانا يمنع الزكاة قال له دعه، واجعل عقوبته ألا يؤدي زكاته مع المسلمين.

الضوابط الشرعية الواجب مراعاتها لدى ممارسة سلطتي الاستنباط والتأويل

غير خاف على أحد من خاصة العلماء وعامتهم أن القرآن العظيم قد وضع بين أيدي الناس الضوابط الشرعية، المادية منها والمعنوية التي يجب مراعاتها من قبل الحاكمين أولي الأمر لدى ممارسة سلطتي الاستنباط والتأويل، أو عند اختلاف الآراء:

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَوَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. (سورة النساء: 58-59).

وقال تعالى: ﴿مَنْ يَطْعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا، وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا، أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ

أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وأولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً ﴿ (سورة النساء : 81-83).

أولو الأمر مطالبون إذا :

- أ- بأداء أمانة الحكم بالعدل، إذا أسندت إليهم مهمة الحكم بين الناس.
 - ب- بممارسة سلطتي الاستنباط، والتأويل، ضمن الضوابط الشرعية المعروفة عند عامة الناس، استناداً إلى ذلك، مطالبون على الخصوص بما يلي :
 - أ- طاعة الله، فيما جاء في القرآن من عند الله
 - ب- طاعة الرسول، وأولي الأمر وفق ما جاء في القرآن العظيم والسنة المطهرة :
- «ذلك خير وأحسن تأويلاً»

في مفهوم السلطة الاقتصادية

السلطة : مفهوم قديم/جديد يتضمن معاني القدرة والغلبة والسيطرة.

كلمة السلطة بهذا الوزن والمعنى، قليلة التداول في أدبيات الحضارة الإسلامية، غير أن الفقهاء المسلمين، وفي طبيعتهم الإمام مالك في الموطأ كثيراً ما يستعملون مصطلحات «الإمام» و«الوالي» و«الحاكم» و«ولي الأمر» و«السلطان» للتعبير عن يملك «السلطة» ويمارسها.

إن دلالات هذه المصطلحات - تعطينا صورة دقيقة عن مفهوم السلطة، في تجلياتها المادية والمعنوية. ذلك بأن من يملك السلطة الاقتصادية ويمارسها هو الراعي للمصالح العامة للأمة، وهو المؤتمن على بيت مال المسلمين وهو ولي الأمر الذي له سلطة شرعية على عموم الرعية «وأولي الأمر منكم».

لقد عرض فقه الإمام مالك في الموطأ مفهوم السلطة الاقتصادية في وقت مبكر، لم تكن فيه القضايا الاقتصادية بعد قد أصبحت هاجساً رئيسياً من هواجس السلطة في الدول المعاصرة.

إن من شأن القيام بقراءة معاصرة لهذا الرصيد الفقهي الثمين، أن يمدنا بنظرية عامة، عن السلطة الاقتصادية مواكبة لحاجات العصر الحديث، تستهدف الإبداع والمعاصرة، دون أن تتخلى عن الأصالة والتراث.

في مفهوم «أولي الأمر»

يتضمن مفهوم أولي الأمر في أدبيات الحضارة الإسلامية معاني الإمام والوالي والحاكم والمفتي والخبير، ممن يخول لهم الشرع سلطة إبداء الرأي في القضايا الاقتصادية والاجتماعية المختلفة.

في هذا المجال يمدنا العلامة الراغب الأصفهاني في مفرداته بتعريف دقيق نستعين به في هذا المقام :

يقول الراغب الأصفهاني : (وأولي الأمر : قيل أعني الأمراء في زمن النبي عليه الصلاة والسلام، وقيل : الأئمة من أهل البيت، وقيل : الأمر بالمعروف).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : هم الفقهاء وأهل الدين المطيعون لله)

وكل هذه الأقوال صحيحة

ووجه ذلك : أن أولي الأمر، الذين بهم يرتدع الناس أربعة :

- الأنبياء : وحكمهم على ظاهر العامة والخاصة وعلى بواطنهم.
 - الولاة : وحكمهم على ظاهر الكافة دون بواطنهم.
 - الحكماء : وحكمهم على باطن الخاصة دون الظاهر.
 - الوعظة : وحكمهم على باطن العامة دون ظواهرهم. (انتهى كلام الراغب)
- بمنتهى الدقة وذكاء الفهم، يقرر الأصفهاني أن كل هذه الأقوال صحيحة.

نحو نظرية عامة للسلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي

نماذج فريدة من فقه الموطأ

في الصفحات المواليات، نماذج فريدة من فقه الموطأ، تمنح لولي الأمر سلطة التصرف في القضايا الاقتصادية والاجتماعية. تجدر الإشارة إلى أنها واردة على سبيل الاستئناس لا الحصر والمأمول أن تتيح إعادة قراءة هذه النماذج للباحثين على انفراد أو ضمن فريق عمل متخصص، توضيح المعالم الأساسية لنظرية عامة عن :

السلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي، انطلاقاً من فقه موطأ الإمام مالك، في نسخته المغربية المنتظر صدورها عن الهيئة العلمية المكلفة بذلك، بناء على

التعليمات السامية لمولانا أمير المؤمنين محمد السادس دام له التأييد، مروراً بجميع الأقوال والآراء المتفرقة في مختلف كتب الفقه في المذهب المالكي، وكتب التفسير التي تسند قيام النظرية العامة للسلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي.

النموذج الأول :

«سلطة التصرف في مداخل بيت المال، وتحديد أولويات الإنفاق»

- ترتيب أولويات الإنفاق

- قال الإمام مالك :

«الأمر عندنا في قَسَم الصدقات، أن ذلك لا يكون إلا على وجه الاجتهاد من الوالي. فأبي الأصناف كانت فيه الحاجة والعدد، أو ثل ذلك الصنف، بقدر ما يرى الوالي. وعسى أن ينتقل ذلك إلى الصنف الآخر بعد عام، أو عامين، أو أعوام : فيؤثر أهل الحاجة والعدد، حيث ما كانوا وعلى هذا، أدركت من أرضى من أهل العلم».

يؤكد الإمام مالك في هذه الوثيقة سلطة ولي الأمر في النظر في قسم الصدقات، وعدد المستحقين للنفقة ونوعهم، مشيراً إلى أن هذه الأولويات، قد يطرأ عليها تطور أو تغيير، في الكم أو الكيف، من سنة إلى أخرى أو بعد سنوات. ولولي الأمر مطلق الحرية في أن يعمد إلى تخصيص هذا الصنف بالنفقة على ذلك، وفق الحاجة والمصلحة.

وقد ذكر ابن رشد «أن مالكا ذهب إلى أن الإمام يجوز له صرف الصدقات في صنف واحد أو أكثر، إذا رأى»..

النموذج الثاني :

«إذن ولي الأمر سند قانوني للملكية»

تُظهر الوثيقة التالية أن إذن الإمام سند قانوني للملكية وبخاصة عند انعدام أي سند شرعي أو عرفي، فيأتي إذن الإمام، ليقوم مقام السند الشرعي أو العرفي عند الاقتضاء.

جاء في الموطأ الإمام مالك رضي الله عنه.

وسئل مالك عن النفل، هل يكون في أول مغنم؟

قال : ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام وليس في ذلك عندنا أمر معروف موثوق به إلا اجتهاد السلطان... ولم يبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في مغازيه كلها، وقد بلغني أنه نفل في بعضها يوم حنين.

«وانما ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام، في أول مغنم، وفيما بعده»

وهي واقعة عسكرية واقتصادية، أظهر استقرارها أن الأنفال، وما شابهها من أموال عامة، يعود أمر النظر فيها إلى السلطان على وجه الاجتهاد.

فالأصل فيها ملكية الله. والإمام خليفة الله في هذه الملكية، وينظره يتم الإلحاق، والتوزيع والتمليك.

فبإذن الإمام تكتسب الملكية شرعيتها وسندها القانوني، وبإذن الإمام كذلك، تنتظم الحياة الاقتصادية، وتستقر المعاملات بين الناس.

واجتهاد الإمام في هذه الواقعة حكم شرعي وسند قانوني معمول به كالقانون الوضعي سواء بسواء.

النموذج الثالث :

سلطة ولي الأمر في استيفاء الحقوق المالية للدولة قبل حلول أجلها

استيفاء الحقوق المالية للدولة :

يصرح الإمام ابن رشد في بداية المجتهد بأن مالكا جوز إخراج الزكاة قبل الحول : «وذلك فيما إذا احتاج ولي الأمر في سنة من سنوات الجفاف أو الخصاصة، إلى أن يطلب من الناس صدقاتهم قبل الحول، جاز له ولهم ذلك».

يرخص الإمام مالك إذا لولي الأمر، عند الحاجة، الخروج عن القاعدة العامة في استيفاء الحقوق المالية للدولة ألا وهي حلول الحول، لتأكد تحقق مصلحة اجتماعية في الاستيفاء قبل الحول، نظراً للجفاف الحاصل في سنة من السنوات، أو لحالة خصاصة عارضة، فيطلب ولي الأمر من الناس أداء الزكاة قبل حلول أجلها الشرعي، ولا يكون الإمام بذلك خارجاً عن حدود الشرع، كما أن ذمم الناس تبرأ بهذا الوفاء الاستثنائي بحق من الحقوق المالية للدولة قبل حلول أجله : «جاز له، ولهم ذلك».

وينبغي ألا يغيب عن البال هاهنا الباعث الاجتماعي والاقتصادي على هذا التدبير الاستثنائي: ألا وهو «حدوث الجفاف أو الخصاصة» الذي يعطي الرخصة في الاجتهاد، نظراً للظروف الطارئة.

بطبيعة الحال، وبمفهوم المخالفة: تُرفع الرخصة، ويُحد من سلطة الاجتهاد الاقتصادية هذه، إذا عادت الأحوال العادية للظهور، بارتفاع حالة الخصاصة، وذهاب الجفاف في السنة الموالية، فيصار إلى إعمال النص الفقهي المعروف وتطبيق أحكامه: فلا يُستوفى أي حق مالي من حقوق بيت المال «الخزينة العامة» إلا بحلول الحول.

النموذج الرابع :

سلطة ولي الأمر في تحديد مبالغ النفقات

حدود الإنفاق

يشير الإمام ابن رشد إلى أن الإمام مالكا يقرر في موضوع الغني الذي يمنع من الصدقة، أنه ليس في ذلك حد. إنما هو راجع إلى الاجتهاد.

ويشير ابن رشد أيضا إلى مقدار ما يعطي المسكين من الزكاة بقوله :

«لم يحد مالك في ذلك حداً، وصرفه للاجتهاد».

هاهنا، يميل مالك أيضا إلى الاجتهاد، اجتهاد الإمام وإلى رأيه :

1- في تحديد غنى الغني الذي لا يسمح له بأخذ مال الزكاة.

2- وفي تحديد المبالغ المالية التي يعطيها ولي الأمر للفقراء من أموال الزكوات.

وكما يجوز لولي المر الاجتهاد برأيه في هذين الموضوعين، استنادا إلى رأي صريح من الإمام مالك، يمكننا أن نحكم المبدأ الذي اعتمده الإمام مالك لتوسع من هذه السلطة المالية والاقتصادية لولي الأمر، فتشمل المساعدات المالية، والمنح التشجيعية التي تصرفها خزينة الدولة للأفراد والمؤسسات الاجتماعية والإحسانية والعلمية والسياسية، سدا لحاجة دائمة أو عرضية.

ذلك أن الأمور الاقتصادية تتطور باستمرار، وتتغير الظروف الداعية إليها، لذا يضع الإمام مالك منهاج المصلحة تدور في فلكه، ويؤطرها بالأصول الإسلامية العامة، تحكمها وترعاها، مما يحفظ على الناس أمر استقرارهم المادي والاقتصادي، يتعاملون فيه على أساس من الإسلام الصحيح، وهدية الحضاري السليم.

النموذج الخامس :

سلطة ولي الأمر في تحديد ملكية المياه الطبيعية

ثبت أنه عليه السلام «نهى عن بيع الماء، ونهى عن بيع فضل الماء، ليمنع به الكلا». وجاء في بداية المجتهد قول ابن رشد : «وإما مالك، فأصل مذهبه، أن الماء متى كان في أرض مملوكة منبعه، فهو لصاحب الأرض، له يبيعه ومنعه، إلا أن يرد عليه قوم لا ثمن معهم، ويخاف عليهم الهلاك».

وحمل الحديث على آبار الصحراء، التي تتخذ في الأرض غير المملوكة، فرأى أن صاحبها الذي حفرها أولى بها، فإذا روت ماشيته، ترك الفضل للناس. (وكان رأى أن البئر لا تُملك بالإحياء)».

فالمياه الطبيعية على هذا، كالثروات الطبيعية، والمعادن، تتبع الأرض، إذا كانت مملوكة. والآبار المحفورة بها، والعيون المستصلحة بها، ملك خاص لمالكها، له حق التصرف فيها تصرف المالك في ملكه إلا في حالة الضرورة، فالتصرف ها هنا، إتباعاً للقواعد العامة مقيد بالمصلحة العامة مخافة الهلاك على الناس، المحتاجين إلى الماء، ولا مال معهم لشرائه.

وأما المياه المعثور عليها بالإحياء، دون أن يكون أصل الأرض مملوكة لمن أحيائها بالحفر أو الاستصلاح، فإن ملكيتها تبقى مقصورة على جزء من منفعتها دون رقيبتها: إذ أن من أحيائها لا يملك إلا حاجته وحاجة ماشيته، ولا يجوز له منع فضل الماء على الآخرين أو على دوابهم وزرعهم.

وتبقى القاعدة الاقتصادية العامة عند مالك، قاعدة المصلحة محكمة، كلما اقتضت حاجة الناس أو حاجة الدولة التدخل :

- إما لتخصيص أحد من الناس بملكية رقبة الماء ومنفعته أو ملكية أحدهما دون الأخرى.

- وإما لتخصيص الرقبة والمنفعة معاً للملك العام للدولة.

فهو إذا الاجتهاد المرن المتطور، طبقاً لمنطق المصلحة العامة، وتبعاً لحاجة الأمة.

الخاتمة

نحو نظرية عامة عن السلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي

وبعد فلعلنا قد تعلمنا من فقه موطأ الإمام مالك الشيء الكثير وأفدنا من أصوله في الميادين المطروقة، ما يمكن أن تستخرج منه مؤسسات قانونية عامة ونظريات كلية تنتسب إلى فقه هذا الإمام، وإلى فكره القيم ومحاكماته العلمية الرائدة.

إن نظرية السلطة الاقتصادية المخولة للإمام وليا للأمر لتشكل بحق رصيда قانونيا لا غنى للفكر المعاصر عن الرجوع إليه والاستعانة به، والاستناد إلى محاكماته، من أجل إيجاد الحلول الشرعية لما استعصى على الناس في هذه الأيام من قضايا العصر والتطور، وفق قواعد الإسلام الحنيف، وهدى القرآن الكريم، ونور السنة النبوية المطهرة.

إن المرونة التي تميزت بها أصول فقه الإمام مالك في هذه القضايا لتعد بحق من مفاخر هذا الإمام وفضائله على الأمة الإسلامية خاصة، والفكر الإنساني عامة.

لقد كتب الله لآراء مالكو أصوله أن تنتشر في مشرق العالم ومغربه، نظرا لما له من مكانة راسخة في العلم وقدم ثابتة في أصول الفقه.

وتبدو اليوم في الآفاق أمارات الاهتمام الشديد بأرائه ونظرياته في القانون والاقتصاد، وفي فقه المعاملات.

ولعل من الجدير بالباحثين فقهاء، وقانونيين واقتصاديين أن يهبوا مسارعين للتنقيب في ثنايا كتابه الموطأ وكتب الفقه في مذهبه، عما هي محتوية عليه من كنوز المعرفة وأصول الفقه وقواعد الاجتهاد، فلعلهم واجدون فيها حكمة بالغة وفقها مرنا يسائر العصر ويتقدم به إلى الأمام.

وانه لحظ كبير وعلم غزير وفقه غني يتاح لهؤلاء الباحثين والمنقبين إذا هم تمكنوا من الغوص في أعماق فكر الرجل وأرائه ونظرياته بضع ساعات، حتى لا أقول أربعين يوما، في ساعات من ليل أو نهار يرتوون فيها من معين فكره، وينعمون فيها بسديد عقله وقويم اجتهاده : روى ابن عبد البر عن عمر ابن عبد الواحد، صاحب الأوزاعي قال : عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوما، فقال : كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوما ما أقل ما تفقهون فيه.

السلطة الاقتصادية لولي الأمر وحدودها في الفكر الإسلامي

• يجتهد ولي الأمر في تسيير شؤون الدولة الاقتصادية، مستندا إلى آراء أهل الاختصاص من علماء وحكام اقتصاديين : فله أن يطلب منهم رأيا فنيا أو استشارة قانونية، أو فتوى شرعية يعضد بها اجتهاده قبل إصدار قراره النافذ في النازلة موضوع الاجتهاد.

• لولي الأمر وضع القوانين الناظمة لاجتهاده، أو اجتهاد من يكل إليهم أمر الاجتهاد في تسيير بعض القضايا الاقتصادية، نيابة عنه.

• الأصل في الأشياء الإباحة، إلا ما نص عليه صراحة أو ضمنا، فكل تصور اجتهادي اقتصادي لا يصادم نصا، ولا يناقض حكما شرعيا، هو من الإسلام.

• مع استحالة توافر الشروط الشكلية والموضوعية المطلوبة في المجتهد الفرد، ينبغي اللجوء إلى الاجتهاد الجماعي الذي يعضده اجتهاد ولي الأمر، بما له من سلطة القرار والتنفيذ.

• الأحكام الاجتهادية في الشؤون الاقتصادية قابلة للتطور والتغير، بتغير الظروف والأحوال التي قضت باستحداثها، فهي ليست نصوصا جامدة، وإنما هي أحكام مستلزمة من المصلحة العامة وحاجيات الأمة.

• يستلهم ولي الأمر أحكامه مما هو معروف من معاملات إسلامية شرعية جائزة، ولا يطلب منه أن يقسر الأحكام قسرا أو يجبرها على الخضوع لمقاييس تلك المعاملات، إذا استحال عليه الاستلham والاقْتباس. وله مطلق الحرية في الاجتهاد، إلا أن المطلوب منه ألا يصادم اجتهاده نصا معلوما من الدين بالضرورة، صراحة أو ضمنا.

• الجانب العلمي التقني الموضوعي مطلوب توافره في الإمام المجتهد بإلحاح، لكن المطلوب توافره أكثر، وبشكل أشد إلحاحا وحرصا، هو الجانب الخلقى الذي يلبس القضية، موضوع الاجتهاد، لباسا روحيا، يجعلها تنتمي إلى الإسلام شكلا وموضوعا، حسا ومعنى، مادة وروحا، يقبلها الحس الإسلامي السليم، وتستسيغها الروح الإسلامية الطاهرة :

﴿واتقوا الله ويعلمكم الله، والله بكل شيء عليم﴾ صدق الله العظيم.

الجلسة العلمية السادسة

تقديم الدكتور حمزة الكتاني

المذهب المالكي في المغرب : «انتشار واستقرار»

محاضرة للدكتور عباس الجراري

المذهب المالكي في المغرب : «انتشار واستقرار»

بسم الله الرحمان الرحيم، الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. السيد رئيس الجلسة الأخ الكريم الدكتور حمزة الكتاني. الإخوة الموقرين أعضاء اللجنة المنظمة، السادة الضيوف الكرام، الأخوات والإخوة الأساتذة حضرات السيدات والسادة.

في بداية هذه الكلمة أود أن أهنئ اللجنة المنظمة على أن أقامت هذه الندوة العلمية المتعلقة بموضوع هام هو في صميم الفكر المغربي بمختلف أبعاد هذا الفكر الدينية والسياسية والاجتماعية. وأود كذلك أن أهنئ الأساتذة الباحثين والأستاذات الباحثات أولئك الذين قدموا عروضاً أسفت إذ لم أتمكن من حضورها للاستماع إليها، لكنني نظرت في الملخص فوجدت أنه غني وأنه يدل على أن العروض التي قدمت هي إضافات وإضافات خصيبة للموضوع الذي يتناول المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة. وذلكم على الرغم مما كتب حول هذا المذهب وعلى الرغم من التراث الضخم الذي يتصل به. الحديث عن المذهب المالكي هو حديث متشعب وسال مداد كثير فيه منذ القديم وحتى اليوم، آية ذلك هذه الندوة وما قيل فيها وما سينتج عنها، ومع ذلك ففي موضوع المذهب المالكي هناك بعض القضايا كنت دائماً ألاحظ أنها تشغل الناس أوبعض التساؤلات حول المذهب.

قضيتان أو ثلاث قضايا هي التي سأحاول أن ألقى بعض الضوء عليها، القضية الأولى هي دخول هذا المذهب إلى المغرب : كيف دخل ؟ ومتى دخل ؟ فباختصار أقول إن المذاهب المختلفة التي كانت معروفة في العصر الإسلامي الأول تكاد كلها أن تكون قد انتقلت إلى المغرب اثر الفتح الإسلامي، هذا الفتح الذي تأخر كما هو معروف، لكن أغلب أولئك الذين جاءوا من المشرق إلى المغرب يحملون مذاهبهم كانوا في الغالب من المعارضين للدولة المركزية، وهكذا نلاحظ أن من أوائل الذين جاءوا إلى المغرب، فئات من الخوارج أقامت لها مراكز في طنجة وسجلماسة. وعلى الرغم من الموقف المعروف من الخوارج ومن بعض آراء الخوارج ؛ فان مبادئ هؤلاء لقيت صدى في نفوس المغاربة. لماذا ؟ لأن الخوارج كان من مبادئهم «لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى»، هذا المبدأ وجد صدى في نفوس السكان المغاربة الذين هم ليسوا عرباً أولاً يعتبرون أنفسهم عرباً مع أن البربر هم في الأصل عرب حميريون، إذن الخوارج وجدوا مكاناً لهم في

المغرب، وجاء المعتزلة كذلك، إذ يذكر أن فرقة منهم كانت موجودة في المغرب معروفة بالواصلية نسبة لواصل بن عطاء، وأن قبيلة أوربة التي أمّرت المولى إدريس كانت على مذهب الاعتزال. أما في الفقه فكان القول بما في السنن ثم جاء المذهب الحنفي، ويقول المؤرخون: أن المغاربة كانوا على مذهب أهل الكوفة، ولكن كيف أتيح للمذهب المالكي أن يجد مكانه في هذا الزحام؟ بطبيعة الحال كان الفقهاء والعلماء يذهبون إلى الحج فيتصلون بفقهاء المدينة وبفقهاء المدينة وإمامهم يومئذ مالك وشخصية مالك أيضا كان لها مكان إعجاب في نفوس المغاربة، هؤلاء الذين كانوا يرحلون ويعودون فينقلون ما عند مالك وما عند أصحاب مالك.

كل هذا كان في القرن الأول والنصف الأول من القرن الثاني، والمعاصر مازال لم ينتج شيئا يكون ملائما للمغاربة، وكاد وفي آخر هذه الفترة أن يستقروا على المذهب الخارجي لولا أن جاء المولى إدريس إلى المغرب، والمولى إدريس كما تعرفون وكما تقول الروايات جاء فارا من وقعة فخ، وفي رواية أخرى غير مشهورة وغير متداولة عند المؤرخين وعند العلماء هي انه جاء موفدا من قبل أخيه «النفوس الزكية» لكي ينظر مع المغاربة في موضوع خلافة آل البيت وحققهم فيها.. الخ. جاء المولى إدريس فرحب به المغاربة، وكان متوقعا والمولى إدريس من آل البيت أن يحمل معه المذهب الشيعي، المولى إدريس كان زيديا، والزيدية كانوا شيعة معتدلين، كان يمكنه أن ينشر المذهب ولكن المولى إدريس كان رجل سياسة ورجل حكمة وجد قوما يرحبون به ويمكنونه من الأمر، ولاشك أنه ناقشهم في موضوع الأحقية في الخلافة وفي منظورهم للخلافة ووجدهم غير مستعدين لقبول عدد من المبادئ. ولهذا تبنى الاتجاه السني والمذهب المالكي لأسباب منها علاقته التي كانت له ولأسرته مع الإمام مالك، ولأن مالكا كان قد أفتى لصالح والد إدريس وعذب في ذلك وضرب حتى انخلعت كتفه كما يقال. إذن هناك علاقة بين المولى إدريس والإمام مالك وهو معروف بعلمه ونزاهته واستقامته وتواضعه وما هو معروف عنه باعتباره فقيه المدينة. إذن مجيء الأدارسة وضع حدا لكل المذاهب السابقة وبدأ المذهب المالكي ينتشر شيئا فشيئا، إذ تبناه الأدارسة المعروفون باتجاههم الزيدي، وهذه من المفارقات.

لا نريد أن نطيل في تتبع هذه المسيرة إذ سوف يتقوى المذهب على عهد المرابطين، الذين اتخذوا هذا المذهب خطة لهم وكما يقال اليوم إيديولوجية للدولة. رفعوا راية المذهب وناقضوا عنه ونشروه واستغلوه وحموه واحتموا به. منذ المرابطين لم يعد هناك مجال لتقهقر المذهب، ذلكم أن المذهب بدأ يتقوى وتقوى بالفعل. وعلى الرغم من أن الموحدية بعد المرابطين مباشرة حاولوا نشر بعض مبادئ الشيعة، إذ جاء الإمام المهدي

بن تومرت بفكرة الإمامة والعصمة.. الخ، وفرض ذلك بالقوة فما أن انتقل إلى رحمة الله حتى عاد الموحدون أنفسهم إلى المذهب المالكي والى السنة متكرين بل مستهزئين وساخرين من المهدي بن تومرت ومن بعض أفكاره. باستثناء هذا الموقف الذي وقفه الموحدون وكانت هزة بالنسبة للمذهب، فإن المذهب خرج بعد ذلك أقوى مما كان وترسخ أكثر مما كان وانطلقت المسيرة للمذهب وقد استقر على الرغم من أنه كانت تحدث بين الفينة والأخرى بعض الحركات التطوعية التي تكون لها ميل شيعية أو غير ذلك. وهكذا استمر المذهب واستقر ووضعت له دعائم راسخة متينة بسبب أمرين اثنين يلخصان كل الأسباب : أولاً اقتناع المغاربة بصلاحية المذهب وأنه يناسبهم ويناسب فكرهم ويناسب عقليتهم، ثم التقدير للإمام مالك. إذن، المجتمع المغربي كان مؤهلاً ومستعداً لقبول هذا المذهب دون أن ننسى سبباً آخر ويتعلق بالسلطة.

السلطة ساندت المذهب واتخذته فكراً لها وهذا الذي جعل ابن حزم يقول : «انتشر المذهب المالكي بالسلطان. وتجدر الإشارة إلى أنه في بداية الأمر كان هناك حضور ضعيف لمذهب الأوزاعي بفعل الاتصال بالأندلس. إذن المذهب سوف يستمر ويستقر وسوف يتقوى ويترسخ ولن يعرف المغاربة غيره، المغاربة حسموا في قضية المذهب، هكذا وصلنا المذهب. سؤال آخر وهو ما حال المذهب الآن ؟ هل هو بخير ؟ نعم هو راسخ، نعم هو قوي ولكنه تواجهه تحديات. هناك بعض التحديات يكفي أن أذكر منها تحديين اثنين، أما التحدي الأول فهو أننا نلاحظ في المجتمع محاولة الأخذ بمذاهب أخرى غير المذهب المالكي، ونحن هنا سنكون موضوعيين ونكون صرحاء وصادقين لأن هذه القضية ربما يلاحظها الجميع سواء على مستوى العامة أو على مستوى بعض العلماء نجد ميلاً إلى التمدد أو الأخذ بمذاهب أخرى في بعض الأحكام، أين يتجلى ذلك ؟ إذا دخلنا لأي مسجد لأداء الصلاة فسوف نزرع من أولئك الذين يلاحظون على الناس كيف يقفون أو كيف يقبضون أو كيف يسدلون... الخ وبعنف. هذه حقائق نلاحظها في كل مرة ندخل إلى المسجد يجلس إلى جانبك رجل عامي فيضربك ويقول لك : ما هكذا تكون الصلاة ؟.

قضية العوام وكيفية أخذهم بمذاهب غير المذهب المعمول به في المجتمع، هذه قضية تناولها الفقهاء في القديم وبعضهم أجاز ذلك وبعضهم لم يجيزوا ذلك، تحدث عن هذا الشوكاني وابن تيمية وغيرهم. حينما يلاحظ في وسط العوام ميل إلى المذهب غير المذهب السائد، بالنسبة للعلماء وحتى لغيرهم فالمسألة قد تكون شخصية إذا صليت في المنزل فصل كيف شئت ولكن حينما تذهب إلى المسجد لا ينبغي أن تخرج عن الجماعة، فهو ما يثير الفتنة. ما هو السبب في هذه الظاهرة ؟

السبب فيها هو الفوضى العارمة التي أصابت الإفتاء بفعل البرامج الدينية والقنوات الفضائية المختلفة، وبعضها ينشر الغلو والتشدد ويحسم بعنف في مسألة التحليل والتحرير، والناس لبساطتهم يأخذون ذلك ويتلقونه، ونحن دائماً كنا ننظر إلى المشرق على أنه يعلمنا فكل ما يأتي من المشرق هو الصواب. هذا هو فكر العوام، بطبيعة الحال تدخل عوامل أخرى قد تلاحظونها عند عودة الحجاج من الحج حيث يشتكون مما يقال لهم: «صلاتك باطلة يا حاج» لأنهم يفعلون سنة أو مستحبا على غير ما هو معتاد بين الحجاج في تلك الديار. هذا هو التحدي الأول وينبغي التفكير في معالجته والنظر فيه بجد. وهناك تحد آخر عام يهم الأمة المسلمة جمعاء وهو هذه الدعوات التي بدأ بعض المفكرين يرسلونها أو ينشرونها أو يتحدثون عنها باعتبارها تجديدا للفكر الإسلامي وهي:

- الدعوة التي تقول بإلغاء هذه المذاهب لأن الأمة الإسلامية تحتاج إلى شيء آخر.
- الدعوة إلى أن يتخير من كل مذهب ما هو مشترك وحذف كل الخلافات الموجودة في المذاهب، وهذا أيضا غير سليم لأن المذهب هو اجتهاد في مسائل الشرع بناء على الأصول الشرعية: الكتاب والسنة واعتمادا على قواعد وأسس يسلكها العلماء والفقهاء وينتهون إلى أنها صحيحة صالحة لهم ولمجتمعاتهم ولبيئتهم. هذا هو المذهب أما أن يكون هناك اختلافات من مذهب لآخر فهذا ليس بأمر سلبي بصفة عامة، والاختلافات هي عبارة عن اجتهادات لعلماء وفقهاء وجدوا أن هذه المسألة أولى من غيرها أو هذا الأمر أحق من غيره ولكن ليس في جوهر الشرع وفي جوهر الأحكام. إذن، الاختلافات الموجودة في المذاهب هي ليست مما يمس صميم الدين أو صميم الفقه والأحكام الشرعية. هذه هي التحديات التي تواجهنا على الصعيد المحلي أو على الصعيد الإسلامي العام.

ونضيف كذلك في إطار هذه التحديات، وهذا أيضا شيء يلاحظه الجميع وهو أنه كلما جاء رمضان وحلت ليلة القدر أو كلما حان موسم الحج وجاءت ليلة عرفات، الناس يتساءلون: أية عرفات؟ هل تلك التي في المغرب، أو التي في السعودية أو في مصر؟ هاته الأمور كلها تخلق بلبلة بالنسبة للرأي العام وفي المجتمع. وفي هذا السياق وفي إطار محاولة التغلب على بعض هذه المشكلات طرحت قضية التقريب بين المذاهب، وهذا مشروع كبير تبنته الأمة الإسلامية، تشكلت له هيئات في العقود المتأخرة ونظمت له لقاءات ووضعت له إستراتيجية، الإيسيسكو قدمت إستراتيجية للتقريب بين المذاهب، وأنا شخصيا كنت سعيدا ومعتزا بأن كنت أحد الخبراء الثلاثة الذين وضعوا

هذه الإستراتيجية، وهذه الإستراتيجية وافق عليها المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية الذي انعقد بطهران سنة : 2003م، ما المقصود بالتقريب ؟ المقصود بالتقريب مع احترام كل مذهب كما هو ومع عدم محاولة مس أي مذهب، ينظر في الاختلافات لا ينظر إليها لحذفها ولكن ينظر إليها في أسباب نزولها وفي الدواعي إليها وفي الأدلة التي قامت عليها، ثم بعد ذلك ينظر فيما يمكن أن يضيق به شق الخلاف، وهذا هو المقصود بالتقريب. بطبيعة الحال، التقريب بين المذاهب هذه عملية تتم على صعيد الأمة الإسلامية لا تخص مجتمعا أو وطننا دون آخر، هنا يثار مشكل كبير وهو أن الأمة الإسلامية اليوم تعاني وتواجه أخطارا جسيمة تمس دينها وتمس هويتها وتمس لغتها وفكرها وقيمها. والأمة الإسلامية قامت وما زالت تقوم بإجراء الحوار مع الآخر، ثم تقدمنا شيئا فشيئا فقلنا الحوار الإسلامي الإسلامي، وداخل هذا الحوار تم الاقتصار على الحوار بين السنة والشيعة، في الحقيقة كانت هناك محاولات جادة منذ أزيد من عقدين، وكان جلالة الملك الحسن الثاني رحمه الله يرضى مثل هذا النوع من الحوار مع إخواننا الشيعة، وهم أيضا متحمسون وأسسوا أكثر من تنظيم للنظر في الحوار مع السنة، ولكن الذي لم نلتفت إليه بعد هو الحوار بين مذاهب السنة لأن هذا الحوار هو الذي سيوصلنا إلى تنفيذ التقريب وتطبيقه ويساعدنا على ذلك. نحن لحد الآن لا نحاور بعضنا البعض، ولهذا قضية حوار المذاهب مسألة أساسية لكي يتحقق التقريب. من يقوم بالتقريب ؟ الذين ينبغي أن يقوموا بالتقريب هم علماء الأمة المتميزون وفقهاؤها المجتهدون أولئك الذين يؤمنون بالهوية الإسلامية أولئك الذين هم متمكنون من مذهبهم وعارفون بمذاهب أخرى في غير انغلاق ومن غير انحياز وبدون تعصب وبدون ما يمس أي جهة من الجهات. هؤلاء هم الذين عليهم أن يقوموا وبهياتوا ويطبقوا وينفذوا تقريب المذاهب والحوار بين المذاهب على أن موقف العلماء وعملهم ليس كافيا لأنه لا بد من أن يسهر على هذه العملية القائمون على سياسة الأمة والساھرون على تعليمها وتربيتها وكذلك المسؤولون عن الإعلام، إذا تحقق ذلك أمكننا تصحيح الأوضاع المذهبية على مستوى العالم الإسلامي، وزال هذا الشقاق، وصفت القلوب ولم يعد هناك أي حرج بين هذا المذهب أو ذاك وأصحاب هذا المذهب أو ذاك.

حكاية واقعية تدل على هذا المد والجزر بين أهل السنة وبين الشيعة، ذات مرة عُقد جمع لبعض علماء الشيعة وبعض علماء المغرب وكان قد استقبلهم جلاله الحسن الثاني وأمر بأن تكون الجلسات في أكاديمية المملكة واجتمعنا ليومين أو ثلاثة، وفي اليوم الأول بينما نحن مجتمعون نودي لصلاة المغرب فوقع حرج كبير، الناس يريدون أن يصلوا جماعة ولكن من الذي سيؤم بهم ؟ وكنت أنا يومئذ رئيسا للمجلس العلمي في

العاصمة وكان يرأس الوفد الإيراني الشيخ واعظ زاده، وهو من كبار علماء إيران وكان مسؤولاً كبيراً في الدولة وله كلمته وله مسؤوليته، وكان رجلاً مسناً وأحس بحرج شديد وكنت قد ألححت عليه ليؤم الصلاة، وبعد لأي وتردد وإلحاح مني ومن الإخوة الذين كانوا معنا من المغاربة تقدم للصلاة ومررت المسألة عادية؛ فأحس بارتياح كبير، وقال لي والله أنتم تشكرون على هذا الموضع الذي وضعتوني فيه. لم يشعر أحد بأن هذا الذي يؤم الصلاة هو مالكي أو سني أو شيعي الخ، هذا هو التقريب الفعلي والحقيقي لا أن تدخل إلى المسجد في مجتمع يقول بالمذهب المالكي ثم تنزعج في صلاتك أو يزعجك جارك في صلاتك، إذن، المسؤولية جسيمة والمسؤولية في هذا يتحملها الجميع ويتحملها العلماء والباحثون والدارسون وعليهم أن يتابعوا عملهم دون كلل، ومسألة التقريب من هذا المنظور لا تعني التفريط في المذهب. وأختم بالقول بأن قضية المذهب في المغرب تتجاوز كونها قضية فقهية أو قضية فكرية، إنها قضية في صميم واقع المغرب. وفي صميم سياسة المغرب لأنها دعامة لهويته وأنتم تذكرون الذين عايشوا قضية الصحراء في بداية أمرها يوم كانت هذه القضية معروضة على محكمة لاهاي. أتعرفون ما هو السؤال الذي وضعه القاضي على الوفود الحاضرة. قال: أريد أن أعرف هل بين المغرب (أي الشمال والجنوب) روابط مذهبية؟ وعقد الحسن الثاني رحمه الله جمعاً، وبعد أن تم التأكد علمياً وبالوثائق أن المذهب واحد هنا وهناك كان الحكم لصالح المغرب، إذن، عنصر الوحدة المغربية بالنسبة إلينا هو عنصر مهم كقوم من مقومات الهوية الفكرية والسياسية.

الجلسة السابعة

قراءات شعرية

تقديم الأستاذ الدكتور عبد الرحمان طنكول

قراءات شعرية

- الشاعر علي الصقلي في قصيدة : عاشق الحق
- الشاعر عبد الله صالح العثيمين في قصيدة : الأساطير
- الشاعر محمد التازي سعود في قصيدة : أسعى إليك
- الشاعرة أمينة المريني في قصيدة : تَرَانِيمُ عِنْدَ مَقَامِ (الهُؤ)
- الشاعر عبد السلام بوحجر في قصيدة : عزف منفرد على وتر الهاء (مها في المقاهي)
- الشاعر عبد الكريم الوزاني في قصيدة : هاهنا تولد الحياة وتنمو
- الشاعر عبد الرحيم عوام في قصيدة : قناديل معلقة

قصيدة عاشق الحق

للشاعر الأستاذ مولاي علي الصقلي

وَجَدْتُ رِيحَكَ ذِكْرًا نَافِحًا طَيِّبًا
هنا بيثرب بالأمجادِ مَخْضُوبًا
كَمْ وَدَّ كُلُّ فَتِيلًا مِنْهُ يَرْفَعُهُ
إلى الأعالى لِيَبْقَى ثَمَّ مَنْصُوبًا
يَشِي بِقَدْرِكَ مِقْدَامًا تَحْفًا بِهِ
عنايةُ اللهِ تَرْغِيبًا وَتَرْهِيبًا
وَبِالرُّضَى عَنكَ مِنْ طَمَعٍ كَأَفْضَلِ مَنْ
فِي حَقِّهِ مَا أَرْتَضِي قَطُّ الْأَكَاذِبَا
وَعَنْ سَبِيلِ سِوَاءِ الْحَقِّ مَا جَنَحْتَ
لِلسُّوءِ نَفْسٌ بِهِ تُغْرِيهِ تَطْرِيبًا
أَكَادُ أَلْسُنٌ فِي الْبَيْتِ الْحَرَامِ صَدَى
لِحَوَاتِكَ الْحُرِّ بِالْإِكْرَاهِ مَنكُوبَا
لَكِنَّهُ لَمْ يُخَافِ لَآ، وَلَا، أَبَدًا
إِلَّا إِذَا شِئْتَهُ لِقَهْرٍ تَجَنِّيَبَا
وَلَمْ تَزَلْ طَيِّبَةً الْفِيحَاءُ ذَاكِرَةً
مَا قَدْ سَمَّا بِكَ بَيْنَ الْخَلْقِ مَحْبُوبَا
مُؤَيَّدًا مِنْ رِجَالِ مِنْكَ قَدْ أَخَذُوا
طَبَعَ الْوَفَاءِ الَّذِي بِالْفَدْرِ مَا شِيَبَا
لَا غَرَو، لَآ، فِي جِوَارِ الْمُصْطَفَى مَدَدُ
لَجَارِهِ ذَافِقُ، مَا شَحَّ مَصْبُوبَا
كَأَنِّي بِكَ حَيًّا صَادِعًا شَمَامًا
بِمَا أَمِرتُ، أَسِيرَ الْحَقِّ مَكْسُوبَا

أَلْحَقُ مَا بِكَ حَتْمًا قَدْ أَهَابَ إِلَى
أَنْ تَسْتَمِيتَ لِيَبْقَى الْحَقُّ مَطْلُوبًا
قَدْ عَشَتْ تَنْشُرُهُ فِي النَّاسِ مَوْعِظَةٌ
بِرَغْمِ مَا ذُقْتَهُ بَطْشًا وَتَعْذِيبًا
وَرَغْمِ مَا لَكَ حَاكُورًا مِنْ دَسَانِسَ كَي
تَغُضُّ طَرْفًا وَتَرْضَى الْحَقَّ مَسْلُوبًا

يَا عَاشِقَ الْحَقِّ نِعَمَ الْعَاشِقُونَ إِذَا
بِهِ كَمَثَلِكَ هُمْ حُبًّا وَتَشْبِيبًا
فَقَاوَمُوا الظُّلْمَ مَهْمَا كَانَ بَاعِثُهُ
حَتَّى أَتُوا فِي إِمْحَا الظُّلْمِ الْأَعْجَابَا
لَا حَقَّ إِنْ عَنَّهُ نَامَ الطَّالِبُونَ لَهُ
فَلَمْ يَمُودْ فِيهِ مِنْ أَهْلِيهِ مَرْغُوبًا
كَلَّا! وَلَا حَقَّ إِنْ هَانَ الرِّجَالُ وَمَا
أَبْقُوا دَمًا بِحُرُوفِ الْعِزِّ مَكْتُوبًا
وَلَمْ تَهِنْ بِدَمٍ فِي اللَّهِ جُدَّتْ بِهِ
بَلْ غَالِبًا كُنْتَ حَتْمًا لَسْتَ مَغْلُوبًا
وَكَمْ رَجَالٍ بِظُلْمٍ صَارَ حُجْرًا
لَكِنَّ حَصَمَهُ مَوْمَنَ عُدَّةً مَصْلُوبًا
وَالْحَقُّ كَالشَّمْسِ لَا يُخْفِي نَصَاعَتُهُ
غَمَامٌ شَكٌّ لِكَيْ يَرْتَدَّ مَحْجُوبًا

يَا مَالِكَ الْعِلْمِ بِالشَّرْعِ الْحَنِيفِ وَمَا
فِي الشَّرْعِ قَامَ سَوِيًّا لَيْسَ مَنْدُوبًا
مُسْتَنْبِطًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّةً مِنْ
حَدِيثِ خَيْرِ الْوَرَى مَا صَحَّ مَنَسُوبًا

وَمَا الْمَدِينَةَ أُمَّانَةً لِسَيِّدِهَا
 قَوْلًا وَفِعْلًا وَمِنْهَا جَاءَ وَأَسْلُوبًا
 يَهْنِيكَ أَنَّ الْمُؤَطَّأَ مَا يَزَالُ، كَمَا
 أَمَلْتُ، نَبْعًا كَرِيمَ الدَّفْقِ مَسْكُوبًا
 وَلَمْ يَزَلْ مَصْدَرُ التَّشْرِيعِ مَرْجِعُهُ
 دَرَسًا وَفَهْمًا وَتَنْقِيبًا وَتَبْوِيبًا
 إِذَا قَضَى فِكْرَ كِتَابِ اللَّهِ يَصْحَبُهُ
 وَلَيْسَ فِيهَا قَضَى إِلَّاهُ مَصْحُوبًا
 يَهْوِي إِلَى سِرِّهِ مَنْ أَوْلِعُوا شَغْفًا
 بِالسِّرِّ كَنْزًا ثَمِينًا لِأَلْعَمِيْبَا
 وَمِنْ مُوطَاكٍ، مِنْ سُقْيَا لَهُ نَهْلًا
 طُرًّا وَعَعْلًا، وَظَلَّ الْبَحْثُ مَشْبُوبًا
 أَلَيْسَ قَدْ رَكِبَ التَّهَجُّجَ الْقَوِيمَ قَمَا
 لَهُ غَيْرُهُ قَدْ كَانَ مَرْكُوبًا

يَا مَالِكًا أُمَّامًا وَلَّتْكَ مَقْوَدَهَا
 بَيْنَ الْأُتْمَةِ مَوْهُوبًا وَمَرْهُوبًا
 مَا أَنْتَ إِلَّا الَّذِي نَعْنُولِي مَذْهَبِهِ
 عَلَى اعْتِصَامِ سَلِيمٍ لَيْسَ مَعْطُوبًا
 لَمْ تَأْلُنَا بِكِتَابِ اللَّهِ تَرْبِيَةً
 مُثَلًى نَصُوحًا وَتَقْوِيمًا وَتَهْذِيبًا
 فَكُنْتَ خَيْرَ إِمَامٍ عَرَّ مَذْهَبُهُ
 وَعَرَّ مَا مِثُّهُ دَوْمًا سَأَلَ سُؤْبُوبًا
 طُوبَى لَنَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ فَاتَّحَدَّتْ
 مِنَّا الْخُطَا بِاقْتِفَانَا مَالِكًا، طُوبَى

قصيدة الأساطير

للشاعر الأستاذ الدكتور عبد الله صالح العثيمين

حينما كنت صبيا
كنت أصغي للأساطير فأطرب
لم أكن وحدي الذي يصغي فيطرب
كل طفل في بلادي كان مثلي
يسمع الجدة تجتر أساطير عجيبة
فيصدق
كل شيء كانت الجدة تحكيه يُصدق
الخفافيش التي صارت أسودا
والثعابين التي صارت حمائم
لم تكن تستهدف التضليل بالقول المنمق
أويكن ما جاءت به عن سوء نيه
وتجاوزت سنين العمر من طور لآخر
غير أنني رغم أن الشيب بات وشيكا
لم أزل أسمع أحيانا أساطير عجيبة
وحكايات تردد لأصدق
منذ ما يربو على عشرين عاما وأنا أصغي لأخبار تُرَدَّد
وحكايات غريبه
وادعاء يجعل الباطل حقا
ويحيل الظلم عدلا
حدّثوني منذ ما يربو على عشرين عاما

أن إسرائيل باطل
فتقدمت إلى الميدان عن حقي أقاتل
غير أنني كل مرة
أترك الساحة من غير انتصار
ثم لا ألبث أن أصغي لشرح الكبار
يخبرون الناس عن سر الهزيمه
بعبارات تغطي دائماً نصف الحقيقه
مرة قالوا خيانه
مرة قالوا تأمر
وأخيرا ذكروا لي أنني أمضي حرباً شريفه
تكفل العزة للأجيال
والنصر المؤزر
وتعيد الأرض والحق إلى شعبي المشرذ
فتقدمت أقاتل
وتحولت إلى نار تدمر
غير أنني بعدما سطرت في التاريخ أنباء صمودي
وبدت في عزة الكون تباشير انتصاري
أوقفوني...
غرسوا في الظهر خنجر
وأتوني بمشاريع كسنجر
بدأوا يحكون عن سلم عن حل وسط
حقي الواضح بالزيف اختلط
فإذا الباطل بالأمس يعود اليوم حقا
أمس قالوا لا سلام مع أعداء العروبه
وأنا اليوم أغني وأزمر
لاقتراحات السلام

أمس قالوا كل شيء قيل بالأمس تغير
كل ما قيل أساطير تكرر
وأنا الغارق دوما بين أسطورة جده
حينما كنت صبيا وأساطير كبار مستجده
بعدهما ودّعت أيام الطفولة
كل ما في الأمر
أني كنت أصغي للأساطير فأطرب
وأنا الآن أصغي للأساطير فأعجب.

قصيدة أسعى إليك

للشاعر الأستاذ محمد التازي سعود

راقت بذكر حديثك الأسمار
يا طيب مجمعنا فقد حلت به
آراج بستان المحبة فوحت
إنا لنذكر والرضاء يلفنا
نسقى سلاف مودة وكؤوسها
فالذكر خمرتنا وريّ ظمائننا
الله في أفكارنا وعقولنا
الله في أكبادنا وقلوبنا
الله في مهد البلاد وفي الربى
الله في وضع النهار وفي الدجى
الله من قبل الحياة وبعدها
الله في علن الصدور وسرّها
يا رب حبك في فؤادي أيكّة
يارب واملأ في الحياة قلوبنا
يارب واكس بلطفك الباهي
يارب وامنحنا رضاك فإنه
إنّي أفيء لشدو ذكري صادحا

وبنور وجهك ضاءت الأقمار
رسل الحبيب لها شذى معطار
فكأنما كل الدنى أزهار
بردائه ورداؤه أنوار
نبح السناء تفيضه الأذكار
نسقى المدام وحبنا الخمار
هدي به ونفوسنا أختيار
سويل ودود ما له إنكار
مفضل الآؤه مدرار
جلت إرادته بنا جبّار
حيّ يدبر كونه قهّار
ذورحمة وبرأفة غفّار
فضل الغصون منعم زهار
سلما فيسعد بالجوار جار
الخلايق إنك الرحمان والستار
نعم بها تنزل الأقدار
والذكر خير أهله أطهار

قصيدة ترانيم عند مقام (الهو)

للشاعرة الأستاذة أمينة المريني

النورُ هو في الأنفاسِ عسجدُهُ
والماءُ هو وروحُ الصَّبِّ مَوْرِدُهُ
والأنسُ هو إذا ما استوحشتِ سَجْمُ
وهو هو الذي يحتاجُ أوردتي
ومنه هو وفيه الروحُ مرْتَهَنُ
يشيدُ هو عروشَ الوصلِ ملءَ دمي
هل يكثفُ الكثةُ إلا عن سَرَابِ سَنَا
ليرفَعَ الحَجَبَ عن وجهِ أسامِرُهُ
جمرٌ على وسقٍ برْدٌ على رَمَقِ
مَمْلُكٌ مالِكٌ للقلبِ مَمْلِكُ
مكَلَّفٌ بهوى وضاءةً يدهُ
مُسَرِّبٌ بسنَاءِ الصَّحْوِ مِنْ أبدِ
لأهو إلا المعلومُ في خَلدي
المُضْمِرُ السَّرْفِي فِي خَالِ وِفي حَوْرِ
شَرَّدَتْ بَعْضِي فِي حُبِّيهِ مِنْ زَمَنِ
زلزالُ طِينِي فِي منفايَ يعصِفُ بي
أنا البعيدُ أنا وهو المُوَحَّدُ بي
وكيفَ غابَةُ هذي الروحِ تَطْلُعُ مِنْ
وأيُّ طوفانِ هذا الوجودِ أوقِفُهُ
لدى الخيامِ يَرى فِي المَحْوِ زَفْرَفُهَا

والنارُ هو وكم يُصْبِي توفدُهُ
والنسمُ هو ومن نفسي تنهَدُهُ
ألقاهُ هو وفي الأعضاء أشهدُهُ
ليثبتَ القلبُ مَوَالاً يهددُهُ
أهواهُ هو وهذا الليلُ أشهدُهُ
فأدخلُ الصَّرْحَ وهاجاً مَمْرَدُهُ
يُدْنِيهِ هو إلى طريفٍ ويُبعدهُ
كأنه الفَيْضُ لَكِنْ لَا أجسدهُ
عطرٌ على ألقٍ إذ سألَ فَرَقَدُهُ
مُحَلَّدٌ هو في نَبْضِي يُرَدِّدُهُ
مئوَجٌ أسرٌ بالحسنِ مُفْرَدُهُ
مؤمَّرٌ أمرٌ والقلبُ يَعْبُدُهُ
المشهودُ في نامةٍ للجرحِ يَضْمُدُهُ
والكاشفُ السَّرْفِي فِي حَدِّ يوردهُ
ليحلِّدَ الكُلُّ إذ يفتى مُشْرَدُهُ
كيفَ المُحَجَّبُ مفتوناً سَيْرَقِدُهُ
يشوقُني من جهاتي الخمسِ سَرْمَدُهُ
بابِ الذهولِ وكفُ الشوقِ تُوصدُهُ؟
ليستوي الفُلكُ والريحانُ موعِدُهُ
نثيرُ حَلْمٍ وفي عَيْتِي مَقْعَدُهُ

قصيدة عزف منفرد على وتر الهاء
(مها في المقاهي)

للشاعر الأستاذ عبد السلام بوحجر

تعشق امرأةً وجهها
في المرايا التي حولها
والرخام الذي ينجلي
لامعا رائعا تحثها
تتأملهُ

لحظة.. لحظة..

ساعة.. ساعة..

الوصيفاتُ من حَوْلِهَا
كُلُّهُنَّ يَقُلْنَ لَهَا

أنتِ أجملُ من أجملِ امرأةٍ يا مَهَا !

ما الذي قد يقولُ المغني لَنَا أَوْلَهَا

حين تُدْرِكُ حَتَّى التُّهَى

أنها فرقتُ أوسهَى

أنها الأملُ المُشْتَهَى

أَنَّهَا...؟

ما الذي قد تقولُ القصيدةُ

وَهِيَ تَرَى رَبَّهَا

قَرَّبَهَا

صَاغَهَا

مِثْلَ لَوْلُؤَةٍ مُتَّقَاةٍ

وَفِي قَالِبِ الْحُسْنِ قَدْ صَبَّهَا؟

إِنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا

فَاسْتَوَتْ لَوْحَةً نَطَقَتْ بِأَلْبَهَا

وَمَهَا

هَمَّهَا

أَنْ تُسَافِرَ نَحْوَ الْبَعِيدِ الْبَعِيدِ الْبَعِيدِ

وَمَا هَمَّهَا

أَنْ تَرَى اسْمَهَا

فِي الْقَصِيدَةِ

أَوْ سَمَّهَا

فِي الْجَرِيدَةِ

مَا هَمَّهَا

أَنْ تَرَى النَّاسَ قَدْ نَظَرُوا نَحْوَهَا

تَابَعُوا صَمْتَهَا

نَبْضَهَا

طَارَدُوا حُسْنَهَا

حُرْنَهَا

حَذَّهَا

قَدَّهَا

شَرَبُوا سِحْرَ عَيْنَيْنِ حَالِمَيْنِ

مُحَلَّقَتَيْنِ إِلَى إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى

آه مَا هَمَّهَا
أَنْ تَرَى الْعَاشِقِينَ
وَقَدْ أَقْبَلُوا نَحْوَهَا
قَدَّمُوا بَاقَةَ مِنْ وُرُودِ لَهَا
وَلَهَا
أَوْتُفَكَّرَ فِي قَهْوَةٍ
قَدَّمُوهَا لَهَا
ثُمَّ هَا هِيَ قَدْ بَرَدَتْ قُرْبَهَا
كُلُّهُمْ.. نَظَرُوا..
سَكَرُوا.. سَافَرُوا..
شَرَبُوا مِنْ بَعِيدٍ.. رَذَاذَ الْبِهَا
وَهِيَ ضَائِعَةٌ فِي الضِّيَاعِ الَّذِي هَدَّهَا
فَمَهَا
تَبَنَّفِي أَضْنَ تَقَبَّلَ فِي شَغَفٍ فَمَهَا
هَمَّهَا
أَنْ تُكْسِرَ كُلَّ الْمَرَايَا الَّتِي حَوْلَهَا
أَنْ تُسَافِرَ مِثَهَا إِلَيْهَا
بِدُونِ مَرَايَا
إِلَى أَنْ يَرَى وَجْهَهَا وَجْهَهَا
يَا لَهَا مِنْ مَفَارِقَةٍ يَا لَهَا!
أَجْمَلُ امْرَأَةٍ فِي الدُّنْيَا
هِيَ لَا تَسْتَطِيعُ وَلَوْ لِحَظَّةً
أَنْ تَرَى حُسْنَهَا
لَيَتَّهَمَهَا عَرَفَتْ أَنَّهَا

تَرَكَتْ فِي دَمِي سِحْرَهَا
لَيْتَهَا عَرَفْتَ أَنِّي
جِئْتُ أَطْلُبُ مِنْ يَدِهَا يَدَهَا
لَيْتَهَا عَرَفْتَ أَنَّ قَلْبِي يَدُقُ لَهَا
مَائَتِي دَقَّةً فِي الدَّقِيقَةِ
يَا لَيْتَهَا
عَرَفْتَ أَنِّي لَمْ أَعِشْ قَبْلَهَا
أَنْتِي ضَائِعٌ..
ضَائِعٌ.. ضَائِعٌ.. بَعْدَهَا
أَنَّ عَمْرِي انْتَهَى
لَيْتَهَا... !!

قصيدة هاهنا تولد الحياة وتنمو

للشاعر الأستاذ عبد الكريم الوزاني

لَا تُسَائِلُ عَمَّا تُحِبِّي الْعُيُونُ، فَلَهَا حِلْكَةُ السَّوَادِ ضِيَاءُ
وَحَدِيثُ مَعَ الْحَفِيِّ جَلِيٍّ، وَمَعَ الْبَيْنِ الْجَلِيِّ حَفَاءُ
كُلَّمَا شَفَّتِ الْكِتَابَةَ بِالنَّصْرِ بِرَوْنَقٍ فِيهِ مَاءُ
هَلْ رَأَيْتَ الْعَيْنَ الَّتِي تَسْكُبُ التَّبْرَ زَلَالًا يَسِيلُ وَهَوْرًا
دُرَّتَانِ الْأَرِيحُ وَالْمَاسُ: لِمَاسٍ صَفَاءُ وَلِلْأَرِيحِ رُحَاءُ
فَهُمَا كَالشَّرَابِ مُجْتَلِفُ اللَّوْنِ وَلَكِنَّهُ شِفَاءُ كِفَاءُ
عَجَبًا لِلطَّبَّاءِ فِي الْمَرْتَعِ الْحَصْبِ: بِهِاءٍ يَشْعُ مِثَهُ بِهِاءُ
عَجَبًا لِلسَّمَاءِ مِرَاتِهَا الْأَرْضُ وَلِلْأَرْضِ عَطْرَتِهَا السَّمَاءُ
الْبَيَاضُ الْمُحِيطُ فِيهِ صَفَاءُ، وَالسَّوَادُ الْمُحَاطُ فِيهِ نَقَاءُ
جَمَعَ النَّاطِرَ الْمُحِبَّ إِلَى الْمَتَطُورِ نُورًا بِهِ السَّنَاءُ سَنَاءُ
فَحَبِيبٌ إِلَى الْمُحِبِّ رَسُولٌ، وَمُحِبٌّ إِلَى الْحَبِيبِ فِدَاءُ
فَكَأَنَّ الْحَبِيبَ دَاءٌ مُحِبٌّ، وَكَأَنَّ الدَّوَاءَ حَاءٌ وَبَاءُ
أَوَّلُ شَاقَةِ النَّدَاءِ وَثَانِ، لَمْ يَقْدَهُ إِلَى الْمَتَادَى نِدَاءُ
وَلَأَنَّ الصَّدَى يُبَحِّرُهُ الْأَفْقُ، فَمَا لِلصَّدَى عَلَيْهِ بَقَاءُ
رُبَّ يَوْمٍ دَهْرٌ إِذَا لَمْ يُعَوِّضْ فِيهِ عَنْ مِحَّةِ الْفِرَاقِ لِقَاءُ
الْعُرُوسُ الْعَذْرَاءُ فِي الْخَدْرِ لَكِنَّ، دُونَ خَدْرِ الْعُرُوسِ إِبْلُ وَشَاءُ
حَفَرَ الْخَدْرِ فِي السَّنَائِرِ لَكِنَّ، حَفَرَ اللَّحْظِ فِي الْعُرُوسِ حِيَاءُ
فَلَهَا فِي عَرِيْسِهَا الطِّيُّ وَالشَّرُّ وَلِيعْرِسِ مَنْ هَوَاهَا كِفَاءُ

هَذِهِ فَاسُ رَوْضَةٌ وَجِتانُ أَبْكَرَتْهَا بِفَيْضِهَا الْأَنْوَاءُ
حَيَّةٌ لَا تَزَالُ تَتَبُّضُ بِالْفَحْرِ كَأَنَّهَا فَصِيدَةٌ عَصْمَاءُ
فَالْبِلَادُ الَّتِي تَصُوعُ مِنَ اللَّفْظِ فُنُوناً مِعْرَاجُهَا إِسْرَاءُ
تَتَبَاهَى بِمَوْسِمِ هَوْلِ الدَّهْرِ انْبِثَاقٌ وَبُغْيَةٌ وَرَجَاءُ
مَوْسِمِ شَمْسِهِ الْغَرِيرَةِ مَهْدٌ، وَلِحَافٌ لِمَهْدِهِ وَغِطَاءُ
أَرْضِهَا الْبِكْرُ رَمْلُهَا وَحَصَاها، وَالسَّمَاءُ الرِّزْقَاءُ فِيهَا ذُكَاءُ
بِلِسَانِ مُوَحَّدٍ تَنْغَتِي، شَدَّ مَا يُلِيمُ الرَّبَابَ غِنَاءُ
شَاعِرٍ مُتَنَشِّ بِمَعْنَى وَمَبْنَى، آيَةٌ. الشَّدُوفِي غِنَاءُ وَلاَهُ
يُرْسِلُ اللَّحْنَ وَالغِنَاءَ مَدِيحاً، وَثَنَاءً يَفُوحُ مِنْهُ ثَنَاءُ
كَالْفَرَاشَاتِ فِي تُوَيْجِ الْحُرَامِي، تَهَادَى وَلِلرَّحِيقِ سَخَاءُ
الْجَلالُ الْمُحَضَّرُ فِي السَّهْلِ عِزٌّ، وَالْجَمالُ الْمُحَضَّلُ فِيهِ إِبَاءُ
هَاهُنَا يُورِقُ الْجَدِيبُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَهْمِي عَلَى الْعِطَاشِ شِنَاءُ
هَاهُنَا تُوَلدُ الْحَيَاةُ وَتَنْمُو، كُلُّ أَنْ لَهَ الرِّمَانُ نَمَاءُ
مَوْسِمٍ وَحَدَّ الْقُلُوبَ عَلَى الْحَبِّ فَحَظَّ الْقُلُوبِ مِنْهُ سَوَاءُ

قصيدة قناديل معلقة

للشاعر عبد الرحيم عوام

- 1 -

تحادثني امرأة في الغياب
بأنك تأتيين
من سفر العمر ظامئة للحضور
بهذا الكتاب.

- 2 -

وتأتين كاسية الوجه
يفمره الله
فيسقطُ عنه الحجابُ

- 3 -

وتأتين في زمن الجذب
للأفق الشذب
عاشقة مشتهاة
فيورق رَمْلُ يبابُ

- 4 -

ألايتها الوردة البكر
مغروزة الشفتين بأعضاء جسمي البتول
توغلت حد التوحد حد التوقد
حد انتفاء الخطابُ

- 5 -

ألايتها القطرة الفطرة المبتدأة
بكاف ونون
وردت دمي الراعف المتوهج
من سغب أنثوي
تهجى الإشارة
لغز العبارة
ثم استفاق... فغاب...

- 6 -

ألايتها الشهوة الشهقة المنتهية
بنور قديم معاد
تخلقت من شفق الشبق
المتمدن في غفلة اللامكان
فأيقظت مملكة الجسد الهجمي
عزفت تفاصيله بوجيع الرباب

- 7 -

ألايتها السقطة المتأناة في رعرش الضوء
بوركت نورا وبورك من حوله
يكاد يضيء ولو لم يمسه... نور على نور
توقد في رحم الفلك الممتجلل قدس الإهاب

- 8 -

وماذا عن النسوة المتغشات
بهالة ياء وواوسين وفاء !
تهادين من سكرة المحو
قطعن أيديهن الخضاب

- 9 -

وماذا عن الشرفات قطاف !
تجردن للألق المتسامق من حضرة الماء والطين

مرغن أضاءهن بنور وهال
وشعين «ساوا» لجدع خفيض
(وقيل لنار المجوس انطفي
وانحني يا رقاباً!)

- 10 -

وأنت كما أنت تحفر في الماء
تزرع غيما وترقب عاصفة سوف تأتي
تهش غطاء تخطفه الطير
تهوي به الريح مهوى سحيقا
فيفاجاك الماء ذات سحاباً

- 11 -

وأنت كما أنت تشرع نافذتيك لعصفورة
تملاً الأفق زغردة
تم تأوي قناديل
علقتها في قوائم عرش مهيب بهذا الكتاب.

الجلسة الختامية

- التقرير العام
- توصيات الندوة
- الكلمة الختامية
- نص البرقية المرفوعة إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

التقرير العام

د. عبد الوهاب الفيلاي

كلية الآداب - ظهر المهرز - فاس

إن الدراسات العلمية المتخصصة في المذهب المالكي متعددة ووافرة تضم علاقة المذهب بمختلف مناحي الحياة، دينيا وفكريا واجتماعيا وسياسيا واقتصاديا، إلا أن ذلك لن يُعفي المهتم المتخصص من مهمة علمية ليست بالهينة في مجال البحث، ألا وهي مدارس ما يخص المذهب المالكي وتداوله في المغرب إبان مرحلة الرواد الأوائل، لما لذلك من أهمية في إثراء المعرفة في المجال علما وسلوكا، وفتح آفاق الاشتغال والإسهام في تطوير المنجز.

ذلكم هو ما ركزت عليه هذه الندوة العلمية المباركة التي استهلته - كما جرت العادة - بجلسة افتتاحية تجاوزت المؤلف في أغلب الندوات بأن أضحت من خلال مجموعة من المداخلات جلسة علمية أثارت - مما أثارته - مفهوم الأمانة في ارتباطنا بالمذهب المالكي، والتوظيف المرجعي للفتوى ماضيا وحاضرا، وتميز المذهب بخصوصيات منها: فكرة استنباط الأحكام، وسلوكه التشريعي الاجتهادي في الفهم والتحليل والبناء، وطبيعته الاستشراعية، وأخذه بالسياقات، وامتداده القائم والمأمول في مختلف أوطان الإسلام، وكيف أسهم ويسهم المغرب وإنتاجه الفكري والعلمي في الموضوع إسهاما رائدا لا محيد عنه لتبين المذهب وتاريخه ماضيا وحاضرا ومستقبلا، وكيف كان لمدينة فاس وعلماء القرويين يد طولى في ذلك عبر التاريخ.

كل ذلك وغيره جعل من الجلسة الافتتاحية محفزا علميا حقيقيا عند المتلقي، ومدخلا موائما للجلسات التي تلتها، بدءاً بجلسة التأصيل وإبراز الامتداد التي كشفت مداخلاتها عن الرواد الأوائل للمذهب المالكي في المغرب أعلاما وتأليف وأماكن؛ ومواطن للدرس والتداول، مع إبراز وصول المذهب إلى المغرب وكيفيته والوقوف - تحديدا - عند مراحل معينة وأعلام معينين.

ولما كان الموطأ أصلا لمن يريد معرفة المذهب وأساسه، ولئن يصبو إلى استخلاص قيمته في ذاته وفي علاقته بغيره من المذاهب، واستكناه فحواه وجدواه في واقعنا الراهن، تكاثفت جهود العديد من الباحثين المشاركين في باقي الجلسات لأجل ذلك؛ فحضر الموطأ في تداوله لذاته واستثماره دراسة وتمحيصا واستنباطاً، وحضر كذلك في علاقته بأعلام مالكيين كبار، مثل القاضي عياض والإمام السيوطي، ثم في امتداده في المغرب.

وكما التفت للموطأ، حظيت المدونة بالاهتمام ذاته في مداخلات علمية أخرى، وحصل نوع من الإجماع حول علاقة المدرسة المغربية بهذا المتن المالكي قراءة وتدریساً، وحفظاً وشرحاً، وتنبیهاً وتفریعاً وتحشية، رواية ودراية، نظراً وتطبيقاً. ولم يقف انشغال الباحثين المتدخلين بالمدونة عند هذا الحد الجغرافي المغربي والغرب الإسلامي وإنما تجاوزته إلى تداول الحديث عنها في المدارس الاستشراقية، ومدى استثمارها للتراث المالكي دينياً واقتصادياً وقانونياً واجتماعياً وفلسفياً.

صحيح أن هذه الندوة العلمية بتلك المداخلات قد أحاطت بالعديد من الجوانب المهمة المرتبطة بالمذهب المالكي وأصوله وتطويعاته :

1- طرحت الندوة عدة قضايا جوهرية وتساؤلات تخص المذهب المالكي وانتشاره في المغرب وضرورة الاجتهاد للتمكين له وتعزيز استقراره باعتباره أساساً راسخاً من أسس الهوية المغربية.

2- تميزت الندوة بمشاركة نساء عاملات في تخصصات مختلفة، واتسمت مشاركتهم بعمق الدراية والاجتهاد في الرأي، ولقد كانت هذه المشاركة بادرة، مثلها مثل المبادرات الأخرى، التي أفرزت حضور المرأة في المجالس العلمية باعتبارها عضواً فاعلاً في الحقل العلمي.

3- أنجبت هذه الندوة الكثير من الإسهامات العلمية البارزة التي استجابت لاستشكالات الواقع المعاصر ضمن رؤية جديدة حريصة على تكامل المعارف في ضوء منهج علمي له إشعاعاته على مختلف مجالات الواقع والفكر كمدونة الأسرة وإيرادات الزكاة.

4- أثمرت هذه الندوة أن المذهب المالكي ليس مجرد نهج تمثله العالم الإسلامي، ولكنه نهج له حضور كبير في العالم الغربي (أوروبا وأمريكا) الذي دأب مسلموه ومفكروه على ترجمة كتابي «الموطأ» و«المدونة» ودراستهما بمنهجية تستحق التعريف بها من جهة، وكذا إبراز مدى اعتماد الغرب على المذهب المالكي في العديد من القوانين مما يستوجب تحليله ومدارسته من جهة أخرى.

5- لم تكن هذه الندوة في سياق تناولها لقضايا المذهب المالكي مجرد حوار مالكي ضيق، بل أبرزت فكرة التقارب بين المذاهب مما يشكل حواراً إسلامياً كفيلاً بمواجهة التحديات.

من ثمة تكون هذه الندوة العلمية قد نجحت في معالجة العديد من القضايا المرتبطة بالمذهب المالكي وفتح آفاق مدارستها مستقبلاً.

والله ولي التوفيق.

توصيات الندوة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الحق المبين، الهادي إلى الصراط المستقيم،
الباعث محمد صلى الله عليه وسلمس بلسان عربي مبين رحمة للمؤمنين وحجة على
العالمين والحوول والقوة لمن لا يؤؤذه حفظهما وهو العلي العظيم.

السيد الفاضل المحترم معالي مستشار صاحب الجلالة، السادة الأساتذة،
السيدات والسادات، الحضور الكريم : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد،

فبمناسبة اختتام أعمال الندوة العلمية الدولية التي انعقدت بحاضرة فاس أيام
الأربعاء، الخميس والجمعة : 18 و19 و20 ربيع الأول 1429هـ الموافق 26، 27 و28 مارس
2008م في موضوع : «المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة»، يتشرف
القائمون على هذه الندوة باطلاع السادة المشاركين الحاضرين على أهم التوصيات
المنبثقة عنها، وهي :

- 1- وضع ببليوغرافيا دقيقة لنسخ الموطأ والمدونة وشروحها المختلفة.
- 2- إحداث معهد أكاديمي يعنى بالدراسات المالكية بحثا وتحقيقا ونشرا.
- 3- عقد شراكات مع المراكز العلمية ومجموعات البحث الوطنية والدولية التي تعنى
بالأبحاث المالكية.
- 4- تشجيع تحبيس الكتب على خزانة جامع القرويين اقتداء بسلاطين الدولة
المغربية وأعلامها وأشرافها، وإعادة الإشراف عليها وتدير شؤونها إلى وزارة
الأوقاف والشؤون أو جامعة القرويين.
- 5- التعجيل بالبحث في خروم مخطوطات صناديق خزانة القرويين خصوصا
مخطوطات المدونة السحنونية لإعادة ترتيبها وتنظيمها وفق أصولها الأولى.
- 6- دعوة منظمة الإيسيسكو إلى متابعة جهودها في مجال الحفاظ على التراث
الإسلامي والتقريب بين المذاهب الفقهية بمشاركة الفعاليات الوطنية والدولية.
- 7- إحياء التعاون المشترك بين الدولة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة في
مجال خدمة التراث المغربي تحقيقا ونشرا.

- 8- توطيد العلاقات المغربية السودانية والإفريقية في مجال الدراسات الشرعية.
- 9- الدعوة إلى عقد ندوة خاصة بالموطأ وشروحه وبالمدونة وشروحها.
- 10- وضع برنامج للتعريف بالمذهب المالكي لفائدة الجالية المغربية المقيمة بأوروبا وأمريكا.
- 11- الاهتمام بمسجد أبي ميمونة دراس بن اسماعيل وذلك ب :
- أ - العمل على ترميمه وإحداث المرافق والتجهيزات اللازمة
- ب - إجراء الترتيبات لإقامة الصلوات الخمس به
- ت- إحداث كرسي المدونة تعطى بموجبه دروس يوم الجمعة من آخر كل شهر وذلك بإشراف المجلس العلمي بفاس.

هذا ما تيسر جمعه من التوصيات استقيناه من الاستثمارات التي قدمنا في الموضوع، وما جاء فيها يعبر عن مجموعة من الآراء سواء من السادة الوافدين علينا من الإمارات العربية المتحدة أو من السودان، وهي توصيات اتفقنا ورأيناها نافعة إن شاء الله في بابها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الكلمة الختامية

للدكتور عبد الله بنصر العلوي

رئيس المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم،

فضيلة الأستاذ الدكتور عباس الجراري مستشار جلالة الملك السادة العلماء
والسيدات العالمات

إخواني وأخواتي،

لم يكن اهتمامي بمذهب مالك وأنا أدرس الأدب المغربي منطلقاً من تصوراته في إطار العلاقة بينهما إلا في إطار ما كان أستاذنا الجليل الدكتور عباس الجراري يوضحه لنا في لقاءاتنا معه وفي محاضراته وفي كتاباته. وهذا المذهب بشساعة أفكاره وبتعدد ندواته لم يكن من اهتمامي ولا من اهتمام المركز ولا مجموعة من الأدباء والعلماء والمتقنين إلا مسارا للبحث ولتجدد البحث.

هذا البحث المتجدد في المذهب المالكي يفضي إلى كثير من التجليات العلمية الهامة، لذلك قد أرسم خطاطة لمستقبل الندوات التي ستعقد حول مذهب الإمام مالك، فأعتقد - والله أعلم - أننا في حاجة إلى رؤية جديدة نستقرئ بها ومن خلالها معطيات المذهب الجلي، هذه المعطيات التي لا تقف عند حدود مجال العبادات والمعاملات، وإن كانت كل حياتنا تتعلق بالعبادات والمعاملات، لذلك أقترح البحث مستقبلاً في مجالين اثنين :

- المجال الأول : يتعلق بندوات متخصصة في ضوء قراءة وتحليل المذهب وتأثيره وامتداده في القوانين الدولية، هذا من جهة، كذلك فيما يتعلق بالاقتصاد وبالاجتمع، ذلك أن المذهب المالكي بعبائته وثرائه وغنى مجالاته، يجب أن ندرسه لنقيم ولندعم كل الدراسات الإنسانية.

- المجال الثاني : وهو أن المذهب المالكي لا يخص الرقعة المغربية أو الإسلامية فحسب، ولكنه يخص رقعة عالمية سيما ونحن نعلم أن كثيرا من علماء الغرب في أوروبا وأمريكا الذين أسلموا واتخذوا من المذهب المالكي سلوكا للفكر وسلوكا للممارسة مما يجعلنا نتعامل ونتفاعل معهم في ضوء ما يكتبون وفي ضوء ما يفهمون، لذلك فتنظيم ندوة حول هذا الموضوع سوف تغني - لا أقول المذهب - ولكن نظرنا وتحليلنا وفهمنا لكثير من القضايا التي قد نفيد بها كل علماء الغرب الذين يدرسون هذا المذهب.

هذان المجالان مرجعهما إلى كثير من العروض وكثير من الأفكار التي راجت وهي تحقق جلاء النظر وخصوصية الفهم.

وأخيرا نأمل من الله تعالى أن يعين الجميع على أن نفهم هويتنا وأن نصونها بكثير من البحث وكثير من الفكر.

ولم تكن هذه الندوة لتشع أفكارها وتنتج مقاصدها لولا استجابة جل الأساتذة العلماء الذين سارعوا إلى تلبية دعوة المشاركة العلمية، ولولا تكاتف حضور العديد من المؤسسات الأكاديمية الوطنية والدولية، لولا جهود كثير من الهيئات والأعضاء والعلماء الذين شجعونا على المضي في هذا المسار.

ولابد من كلمة شكر من المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط في حق الجهود التي بذلها أعضاء اللجنة العلمية والتنظيمية وكل اللجن الموازية التي عملت على إنجاح هذه الندوة، والشكر موصول إلى كل من أسهم في دعمها ماديا ومعنويا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نص البرقية المرفوعة إلى أمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على من بعثه الله تعالى قائماً بأمر الدين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مولانا أمير المؤمنين حامي حمى الملة والدين صاحب الجلالة محمد السادس أعز الله أمره : السلام على مقامكم العالي بالله ورحمة منه تعالى وبركاته، وبعد،

فبمناسبة اختتام أعمال الندوة الأكاديمية الدولية التي انعقدت بحاضرة فاس أيام الأربعاء والخميس والجمعة 18 و19 و20 من ربيع الأول 1429هـ، الموافق لـ : 26 و27 و28 مارس 2008 م، في موضوع : «المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة» بمبادرة من المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس، والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، يتشرف المشاركون في هذه الندوة والقائمون عليها برفع آيات الولاء مشفوعة بخالص الدعاء لمولانا أمير المؤمنين وحامي شؤون الدين ومصالح المسلمين.

مولاي أمير المؤمنين إن انعقاد هذه الندوة في هذه الأيام مستلهم من توجيهاتكم السامية ومجسد لمدى تعلقنا بالمذهب المالكي والرغبة في خدمة فقهاء القوائم على بيان الأحكام الشرعية، وتوثيق الأواصر بين الراعي والرعية لأننا وجدنا فيه يا مولاي من المرونة الفقهية والمبادئ الشرعية ما يضمن استمرار استقرار التشريعات لكل ما يعن من القضايا العينية في المجالات الأسرية والاجتماعية والاقتصادية، وينظم العلاقات بين الأفراد والجماعات داخل المنظومة الإنسانية وفق ما تقتضيه الخطط الشرعية التي أنتم يا مولاي على شؤونها ساهرون لأنكم تثمرون والرعية يجتنون ويتوجهاتكم يهتدون.

أبقى الله أمير المؤمنين حامياً لأمر الدين وسنداً للعلماء العاملين على هدى الكتاب المبين وسنة المصطفى الأمين، وحفظكم الله في ولي عهدكم المحبوب مولاي الحسن وصنوكم السعيد المولى الرشيد وباقي الأسرة العلوية الشريفة.

آمين والحمد لله رب العالمين وسلام على مقامكم العالي بالله ورحمة الله تعالى وبركاته.

ملاحق

الملحق الأول : ملخصات الندوة

الملحق الثاني : التعريف بالمركز الأكاديمي

الملحق الثالث: التعريف بالمؤسسة العلمية الكتانية

الملحق الرابع : مقتطفات صحافية لتغطية وقائع الندوة

الملحق الخامس : حوار حي مع الدكتور حمزة الكتاني حول

الندوة بواسطة بوابة الحوار التابعة

للرابطة المحمدية للعلماء

الملحق السادس : الندوة في صور

الملحق الأول

ملخصات الندوة

الجلسة العلمية الأولى المذهب المالكي في المغرب : أصالة وامتداد

مخطوطات يحيى بن يحيى الليثي في الخزائن المغربية
د. محمد الرواندي. عضو المجلس العلمي الأعلى

أجمع العلماء - قديماً وحديثاً - على اعتبار كتاب الموطأ لإمام دار الهجرة مالك بن انس الأصبحي أهم كتب الحديث وأوثقها وتناقلوا شهادة تلميذه الإمام محمد بن إدريس الشافعي، أنه أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل.

وسلم العلماء بهذا الرأي وتناقلوه بينهم. على تطاول الأعصار واختلاف الأمصار، ورأوا سر ذلك يكمن في شدة تحري مؤلفه وثبته واحتياطه في اختيار الأحاديث وانتقاء الرجال، وقد تفصل لهذه الخاصية الإمام الشافعي - وقد ذكر الموطأ - فأثنى على صنيع الإمام مالك في حسن اختياره للحديث وانتقائه للرجال وأنه لم يكن يخرج فيه عن مرغوب عنه في الرواية.

ولعل هذا التحري والتدقيق كان وراء إقبال الناس على الإمام مالك في حياته لسماع مروياته عنه مباشرة، وفي صدارتها كتابه الإمام ز الموطأ ز.

واستمرت العناية بهذا الكتاب، على توالى الأيام. وتواتر اهتمام أهل العلم به دون فتور. وفي طبقات رواة الموطأ، طبقة من معاصري الإمام مالك الذي أتيح لهم لقاءه وسماع الموطأ منه مباشرة، وهي الطبقة التي تولت نشره في الأفاق، وقد حظيت بعناية العلماء واهتمامهم، فأفرد بعض العلماء لهم تأليفاً.

وتلقانا في كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض في فصل مفرد بلغ بهم ستة وخمسين راوياً اقتصر فيهم على المشاهير الثقات الذين اطمأن لروايتهم أوضح عنده وقوع رواياتهم له مستندة متصلة بالسماع إلى الإمام مالك. ولا شك أن الرواة عن الإمام مالك مطلقاً يعدون بالمئات، ولكن الذي صح عنهم رواية الموطأ عنه أخص من مطلق الرواة.

ويأتي في صدارة الروايات المشهورة عنه رواية يحيى بن يحيى اللبموني المصمودي الذي شد الرحال إلى المدينة المنورة للقاء الإمام مالك وسماع الموطأ منه، ثم عاد إلى بلده يتصدر المجالس لنشر الموطأ وإذاعته، فكتب الله لهذه الرواية القبول الحسن، وأحلها أهل المغرب المقام الرفيع وعنوا بها عناية عظيمة، فكان من مظاهر عنايتهم تقديمها على سائر الروايات واعتمادها أساساً في الرواية والدراسة، وإتقان نسخها وضبطها، والعناية بتصحيحها ومقابلتها، يشهد لهذا ما تزخر به خزائن المغرب من نواذر النسخ الموثقة بالأسانيد الصحاح والمليئة بالتوثيق والطور والحواشي والفوائد.

وإن في احتفاظ الخزانة المغربية بهذه النسخ دليل عراقة وأصالة، تشهد على ما كان لهذا البلد وأهله من خدمة للغة العربية والإسلام وحضارتها، وسيظل المغاربة سداة تراث العربية والإسلام إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وفي إطار هذه الخاصية واستمرارها تدرج الدعوة الملكية السامية إلى وجوب إعادة طبع الموطأ طبعة مغربية تعتمد هذه النسخ الصحاح التي ينفرد بها بلدنا - فأمر أعزه الله لجنة التراث بالمجلس العلمي بإنجاز هذا العمل تحت رعايته السامية، وهي منكب على امتثال الأمر الشريف المطاع. يسر الله إتمامه.

وبمناسبة هذا الملتقى العلمي، وبطلب من الأخ الدكتور حمزة الكتاني، وبإلحاح منه، غامرت باختيار هذا الموضوع - على الرغم من ازدحام الشواغل المثقلة والطوارئ الضاغطة، مما لا يسعف، فأرجو أن يكون لهذا الاختيار حظ من التوفيق والقبول، وأن يكون لهذا الاعتذار حظ من النظر عند أهل الاقتدار.

وقع اختياري على بعض النسخ الخطية وفق اعتبارات خاصة، وسجلت ملاحظات حولها انطلاقاً من عرضها على نماذج من مطبوعات الموطأ وهي ملاحظات أولية أرجو لها أن يثريها النقاش الجاد، لتتطور إلى آفاق أرحب تتسع للجديد المفيد، والله من وراء القصد.

بعض الرواد الأوائل الذين ثبتوا مبادئ الفقه المالكي بالمغرب

د. عبد العلي العبودي. عضو المجلس الأعلى للقضاء

تعرض المداخلة في مقدمتها للعشرة من التابعين المبعوثين لإفريقيا، ثم الناشرون الأوائل له بالغرب الإسلامي وعلى رأسهم أبو ميمونة دراس بن إسماعيل، ويختتم العرض بالفقهاء المالكيين بعد منتصف القرن الثالث الهجري بالغرب الإسلامي.

المذهب المالكي في المغرب الأقصى في فترة ما قبل أبي ميمونة دراس بن إسماعيل

د. محمد شرحبيلي. كلية الشريعة بأكادير

أمر طبيعي أن يدخل المذهب المالكي وينتشر ويستقر ويزدهر تدريجاً وتالياً وقضاء وإفتاء وإغناء ومنهج تشريع، عملاً وسلوكاً، وسمتاً وأخلاقاً في كل من إفريقية (القيروان وما إليها) والأندلس، وإمام المذهب مالك رحمه الله المتوفى سنة 179 هـ ما يزال بدار الهجرة يدرس ويؤلف ويفتي ويتواصل مع كل تلامذته في مختلف حواضر المعمور العلمية ببلاد الإسلام، ولاسيما حاضرتا القيروان وقرطبة بحكم موقع كل من البلدين والحاضرتين باعتبارهما إستراتيجياً أول الأمر وسياسياً كذلك، هما المقصد والمستقر لعامة الوافدين على الغرب الإسلامي من المشرق...

- وأمر طبيعي كذلك أن يتأخر استقرار وازدهار المذهب المالكي «في المغرب الأقصى» باعتبار هذا الأخير وبحكم موقعه جغرافيا وسياسيا واقتصاديا... وقبل تأسيس الدولة الإدريسية، إنما هو ممر أو معبر أو خزان خامات مختلفة بما فيها المادة البشرية، أو يشكل الأقصى أحيانا مكمنا وملجأ إلى حين.

- غير أن الذي لا شك فيه أن وجود المذهب المالكي وانتشاره في المغرب الأقصى بدأ منذ تأسيس الدولة الإدريسية ولا سيما بعد بناء العاصمة الجديدة للدولة فاس سنة 191 هـ وتوالى الوافدين على إدريس الثاني بها، ولا سيما من الحاضرتين المالكتين القيروان وقرطبة خاصة بعد ثورة الربض التي تزعمها ثلة من أعلام المالكية المرموقين من تلامذة الإمام مالك المباشرين على اختلاف طبقاتهم في الأخذ عن الإمام.

- تعزز انتشار المذهب ونموه بعد تأسيس المعلمة العظيمة جامع القرويين سنة 245 هـ أي قبل ميلاد دراس بن إسماعيل بمدة.

- من الأدلة الواضحة على وجود المذهب المالكي ونموه بالمغرب الأقصى لا سيما بالعاصمة فاس، وجود جبر الله الفاسي الأندلسي (نسبة إلى عدوة الأندلس بفاس) ينشر مذهب مالك بين طلاب العلم بفاس وجبر الله الفاسي من أصحاب أصبغ بن الفرغ المصري (ت 225 هـ) وقد شارك جبر الله في الأخذ عن أصبغ محمد بن المواز صاحب الموازية، فهما طبقة واحدة. أما دراس فإنما يروى عن محمد بن المواز الموازية بواسطة علي بن أبي مطر، وهذا يعني أن جبر الله الفاسي هو من طبقة شيوخ شيوخ دراس وليس من طبقة شيوخه فقط... إلخ

أما الباعث على اشتهاار نسبة نشر المذهب بفاس والمغرب الأقصى إلى دراس بن إسماعيل لدى الكثير من المؤرخين والباحثين فهو شهرة دراس الواسعة في إفريقية والأندلس والمغرب الأقصى، ولنبوغ العدد الهائل من تلامذته الذين أخذوا عنه بهذه الأقطار المغربية وفي مقدمتهم أبو محمد بن أبي زيد القيرواني وأبو الحسن القابسي (انظر تفصيل هذا الموجز في كتابي «تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي» من الصفحة 52 إلى 89).

المذهب المالكي في المغرب خلال القرن الرابع الهجري من خلال بعض أعلامه

«دراس بن إسماعيل وتلامذته نموذجا»

د عبد الرزاق وورقية. كلية متعددة التخصصات بتازة

يعتبر القرن الرابع الهجري المرحلة الهامة التي تأسست فيها المدرسة المالكية في المغرب، هذه المرحلة بقدر ما هي واضحة من حيث التزام المغاربة بالمذهب المالكي ومدارستهم لكتبه، إلا أنها تبقى غامضة من حيث الأعلام ودخول المدونة والشروح، وتشكل المدرسة المالكية المغربية.

لذلك يليق بنا البحث في هذا القرن لأجل التدقيق في بعض ما بلغنا عنه بخصوص أعلام المذهب، ولاسيما أن بعض التراجم تعتبر الإمام دراس بن إسماعيل (ت 357 هـ) من أوائل الأعلام الذين درسوا الفقه المالكي بفاس، وكان له تلامذة وحلقات علم، بل وكانت لديه آراء فقهية حولها تشكلت أولى بذور الفقه المالكي المغربي. ولأجل ضبط أطراف هذا الموضوع نحاول التزام المحاور التالية :

نبذة عن دخول المذهب المالكي إلى المغرب، والخلاف الواقع فيه.

دراس بن إسماعيل ترجمته ومدرسته الفقهية.

تلامذة دراس وأثرهم الفقهي في المغرب والأندلس.

من وثائق مسجد سيدي الدراس - نماذج من تعيين الأئمة وأحباس المحراب

ذ. محمد بنعبد الجليل. كلية الآداب سايس بفاس

لعل الدارس للحوالات الحسبية وكنانيش نظار أحباس القرويين والمارستان بفاس يقف على نماذج من هته الوثائق تعكس حقائق الحياة الاجتماعية انطلاقا من إعداد شهادة الليف لأجل تعيين إمام أومؤذن بمسجد من مساجد المدينة، وما النماذج التي سأقدمها إلا مثلا واحدا من هذا.

مسجد سيدي دراس بفاس

د. عبد العزيز توري. باحث بوزارة الشؤون الثقافية

يعتبر مسجد سيدي دراس من أقدم مساجد العاصمة العلمية للمغرب. شيد هذا المسجد بعدوة الأندلس أولى عدوتي فاس، حيث أقيم فوق ساباط عند ملتقى دربين من أهم دروب العدو هما درب مصمودة ذي الاتجاه الغربي الشرقي ودرب ابن كعبلا المتقطع معه. يحتوي هذا المسجد على كل المرافق الضروري توفرها في كل بيت صلاة.

تتطلع هذه المداخلة المقتضية إلى إعطاء وصف شامل ودقيق لمكونات المسجد، مع محاولة إبراز خصوصياته الفنية المعمارية، وإبراز مكانته بين البنايات التاريخية ذات الطابع الديني.

الجلسة العلمية الثانية كتاب الموطأ ومكانته العلمية

ترجمة الإمام مالك بين القاضي عياض والإمام السيوطي

د. عبد الحكيم الأنيس. كبير الباحثين بإدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي

اهتم العلماء بالإمام مالك اهتماماً كبيراً، وذلك للكشف عن علومه ومواهبه وإمامته، وإضاءة منهجه في الاجتهاد والفتوى، ومعرفة طريقه في التأليف والتصنيف. وقد ترجموا له في كتبهم العامة، وافردوا له مؤلفات خاصة، ومن الفريق الأول القاضي عياض بن موسى السبتي اليحصبي (ت 544هـ) فقد ترجم له في كتابه ترتيب المدارك ترجمة مطولة جلى فيها نواحي متعددة من حياته وعلمه.

ومن الفريق الثاني الإمام جلال الدين السيوطي (ت 911هـ) وقد خصه بكتاب كامل هو «تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك» ويهدف البحث إلى الكشف عن قيمة هاتين الترجمتين، ومنهجهما، وإظهار مواضع الاتفاق بينهما، ومعرفة ما انفردت به كل واحدة عن الأخرى، وبيان موقع الموطأ فيهما من وجهة نظر المالكية والشافعية، وما حظي به من الاهتمام والدراسة، وأثره في الحركة العلمية.

كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية

د. محمد الدردابي. القاضي بالمجلس الأعلى للقضاء

- 1- الإمام مالك : نشأته، شيوخه، تلامذته، محنته، وفاته.
- 2- الموطأ : كتاب حديث وفقه دواعي تأليفه، تسميته، عدد أحاديثه، مصطلحاته، درجة صحته، منزلته بين كتب الحديث، أقوال العلماء فيه، نسخه، راوي كل نسخة، ما تنفرد به كل نسخة، شراحه.
- 3- ظهور المذهب المالكي بالمغرب الإسلامي والأندلس : دخول الموطأ، أول من أدخله، رحلة المغاربة إلى الإمام مالك، رحلتهم إلى تلامذة الإمام مالك، اهتمام المغاربة بالموطأ.
- 4- أهمية الموطأ بين مصادر الفقه : اهتمام المذاهب به، تطبيقاته في الحياة. عبادات ومعاملات، تجسيده لعمل أهل المدينة - المدونة ودورها في استنباط أحكام الفروع من الأصول من الموطأ وغيره، من أدخل المدونة إلى المغرب، سحنون ودوره في ذلك، أهمية المدونة، اختصارها، خاتمة.

الإمام مالك في المذهب الشيعي : المؤلف والمختلف

د. رشيد العرجيوي. كلية الآداب ظ.م. بفاس

مجال الاختبار : الزكاة - الميراث - الصلاة - الصوم - الحج.

الأهداف : الخطاب الموجه في إرساء دعائم علم الفقه.

المرجعية : مؤلفات الإمام مالك والمؤلفات الشيعية.

الرحلة وأثرها في نشر الموطأ بالغرب الإسلامي

د. الحسن الزين الفيلاي. عضو المجلس العلمي المحلي بفاس

إن الحركة العلمية عند المسلمين منذ عصر النشأة انطبعت بطابع الرحلة، ومن المسلم به أن أصحاب الحديث والفقه كان لهم فضل السبق لاقتحام بابها، وكان في مقدمة من شددت إليه الرحال إمام دار الهجرة مالك بن انس رحمه الله تعالى، الذي روي عنه الجهم الغفير من مختلف الديار والأقطار، حتى إن الروايات عنه فاقت التصور، على اعتبار أن موطأه كان أول ما ألف في بابه، وبفضل الرحلة إليه قوي الإهتمام به، حفظاً ورواية، ودراية، وبفضلها عم انتشاره وتعددت رواياته، خصوصاً في الغرب الإسلامي الذي اشتدت الرواية منه وإليه للتحمل والأداء للموطأ بمختلف رواياته. وهذا ما يروم العرض الوقوف عنده وتبيينه.

جهود علماء تونس في خدمة الموطأ

الشيخ صلاح الدين المستاوي. عضو المجلس الإسلامي بتونس

تتعرض المداخلة لجهود علماء تونس في خدمة الموطأ وبالخصوص مساهمة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في كتابه : كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ

أبو العباس الداني (532هـ) شيخ القاضي عياض وجهوده في خدمة الموطأ

الباحثة فريدة الحديوي. كلية الآداب بالرباط

اهتم برواية الموطأ جمع غفير من علماء مسلمين من جميع الطبقات ومختلف الأصقاع، والتصق القاضي عياض بكتاب الموطأ للإمام مالك للمه شتات هؤلاء العلماء في كتابه المانع ترتيب المدارك واشترط على نفسه أن تكتب طباقهم إلى شيوخه، إلا أنه بقي من شيوخه من كان

له صيت في هذا العلم وباع طويل في رواية الموطأ ولم نجد له ذكر في كتابه. ومن هؤلاء شيوخه الكبير أبو العباس أحمد بن طاهر الداني، وكان من رواة الموطأ المعتمدين به وله تأليف عليه، وقد ذكره عياض في الغنية فقال: «من كبراء أصحابنا وممن على...» لهذا آثرت أن تكون مداخلتني حول هذا العالم الجليل وكتابه: «الإيماء إلى أطراف أحاديث الموطأ» تحت العنوان المذكور.

جهود مسلمي الغرب في التعريف بموطأ الإمام مالك

الشيخ البريطاني عبد القادر الصوفي المرابط (أيان نيل دالاس) نموذجاً

أ. عزيز الكبيطي الإدريسي. أستاذ باحث

يعمل المسلمون الغربيون أسوة بنظرائهم في الشرق على التعريف بموطأ الإمام مالك باعتباره منهجاً للتشريع قابلاً للتأقلم والتكيف مع الحياة الإسلامية في جميع مناطق العالم بما فيها الغرب. بل إن من هؤلاء الغربيين من يبني مشروعه الإسلامي الإصلاحي الشمولي على موطأ مالك ومذهب عمل أهل المدينة. ولعل من أبرز هؤلاء، والذي سيكون نموذجاً لهذه المداخلة، هو العالم البريطاني الأصل، «أيان نيل دالاس»، الذي اعتنق الإسلام على يد إمام مسجد القرويين في فاس سنة 1963 م، والذي أخذ النسبة الصوفية الدرقاوية من الشيخ المغربي محمد بن الحبيب الدرقاوي المغربي الكناسي، ليصبح بعد وفاة هذا الأخير شيخاً للزاوية الحبيبية الدرقاوية في الغرب (أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية). ويقوم المشروع الإسلامي لهذه الزاوية، الواسعة الانتشار في الغرب، في قسط وافر منه على اعتماد موطأ الإمام مالك ومذهب عمل أهل المدينة كما ورد في الموطأ، وهكذا يعبر الشيخ ز أيان نيل دالاس عن هذا الاختيار في كتابه أصول التربية الإسلامية الذي يرسم فيه منهجه الإصلاحي الشامل كما يراه: «بالنسبة للنموذج الذي سنعتمده في السياسة والشريعة هو الكتاب المتعلق بالحديث، الأصول وأعمال المدينة وهو موطأ الإمام مالك الذي قال عنه الإمام الشافعي: (إذا كان هناك أي كتاب أحلف به بعد كتاب الله؛ فسيكون موطأ الإمام مالك)، موطأ الإمام مالك هو الكتاب الثاني في التربية الإسلامية الأصلية بعد كتاب الله القرآن الكريم».

وستحاول هذه المداخلة أيضاً توضيح المنطق الذي يعتمده «أيان نيل دالاس» وزاويته الذائعة الصيت في تبني هذا الاختيار، ثم مظاهر تجلي هذا الاختيار في سياق مشروعه السياسي والديني الذي ينشد تطبيقه في الغرب.

وستعرف المداخلة أيضاً بالجهود التي تبذل في هذا السياق من خلال تفصيل الحديث عن النقاط التالية:

- 1- ترجمة موطأ الإمام إلى مختلف اللغات الغربية
- 2- ترجمة أهم الكتب التي تدور في فلك الموطأ إلى أهم اللغات السائدة في الغرب كالإنجليزية¹ والفرنسية.

- 3- التعريف برجال المذهب المالكي بترجمة سيرهم ومختلف أعمالهم.
4- تبني الموطأ كمنهج للتشريع في حياتهم اليومية، واقتناع جهات غربية مسؤولة بتبني النهج.
وسترصداً للمداخلة أيضاً مظاهر التأثير المغربي في هذا الاختيار.
- وفي ختام المداخلة سيتم استخلاص أهم نتائج هذه الجهود في التقريب بين التشريعات الإسلامية - الأوروبية الأمريكية.

الجلسة العلمية الثالثة كتاب الموطأ وتكامل المعارف

الأسس الفكرية لنشأة المدرسة المالكية وتجذرها بالغرب الإسلامي

د. محمد مصلح. عضو المجلس العلمي بوجدة

يهدف البحث إلى الكشف عن الأسرار الكامنة وراء سرعة انتشار المذهب المالكي في ربوع الغرب الإسلامي، خصوصاً ما يتعلق منها بالجانب الفكري والعقدي الذي يعتبره صاحب البحث عاملاً رئيساً في تشيبت الرواد الأوائل للمدرسة المالكية بمنهج إمامهم مالك بن أنس في الأصول والفروع.

ويعالج البحث هذا الموضوع انطلاقاً من النقاط الآتية :

- 1- مفهوم المدرسة المالكية.
- 2- الأسس الفكرية والعقدية لنشأتها وتجذرها في المرحلة الأولى.
- 3- قوة رجالها الأوائل ودورهم في الذود عن منهجها في بلاد المغرب.

كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية

د. محمد بن محمد سكال. المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

يتلخص هذا البحث الذي أقدمه تحت عنوان «كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية» في ثلاثة مباحث رئيسة تناولت في أحدها نبذة موجزة عن سيرة الإمام مالك ومنزلته العلمية، وفي الثاني تعريفاً بالموطأ وبيان منزلته من كتب الحديث والفقه، باعتباره كتاباً يشتمل على الصناعتين، وبيّنت أنه نموذج لما تلاه من الكتب المؤلفة في جمع السنن والأحكام، كالبخاري

والترمذي، وأنه إمام في ترتيب الموضوعات الفقهية وفق الكتب والأبواب المعروفة. وفي المبحث الثالث تحدث عن فقه مالك من خلال موطنه، وركزت في الكلام على ثلاثة أمور أساسية : أحدها في مدى اشتمال الموطأ على آيات الأحكام واستدلال مالك بالقرآن، والثاني في التحقيق في مدى حجية مذاهب الصحابة في مذهب مالك، والثالث في الوظيفة البيانية لفقه الصحابة والتابعين في الموطأ.

مزايا الموطأ

د. إدريس خليفة. عميد كلية أصول الدين بتطوان

الموطأ كتاب عظيم في الحديث والفقه، وهو عمدة المالكية، ومؤلفه هو الإمام مالك الذي اشتهر في المشرق والمغرب إماماً لمذهب فقهي من المذاهب الفقهية المعتمدة في العالم الإسلامي، وكتابه الموطأ محرر على أبواب الفقه، مهده صاحبه ووطأه خلال أربعين عاماً من التهذيب وإعادة النظر وشمل فقه العبادات والمعاملات، وأقوال الصحابة وأقوال التابعين من مشاهير فقهاء المدينة، واجتهادات مالك وترجيحاته، فهو كتاب في فقه أهل المدينة، وضعه صاحبه في عصر مبكر بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام، فالنظر فيه واعتماده هو نظر في السنة النبوية وفقه الصحابة والتابعين وعمل أهل المدينة، وإطلاع على أصول مالك إلى غير هذا من المزايا التي جمعها هذا الكتاب، وقد أثنى عليه جهابذة العلماء، وفحول الشعراء، وهو إلى زماننا هذا معتمد المالكية وفقهاء السنة وعلومه ومعارفه.

المعجم القرآني في موطأ مالك بن أنس (ت 179 هـ) - دراسة أولية

د. نجيب بنعبد الله المدغري. كلية الشريعة بفاس

لقد تولى الإمام مالك رحمه الله تعالى عدداً من الألفاظ القرآنية بالتعريف والبيان. والمتتبع لهذه الألفاظ وتعريفاتها يلقي أنها تمثل على مستوى المعجم القرآني تراثاً علمياً جديراً بالبحث والدارسة.

من أجل ذلك، وقع العزم على دراسة هذا الجانب في الموطأ، دراسة وصفية تحليلية تتفيا استقراء هذه الألفاظ وتعريفاتها والعمل على استخلاص المنهج المعتمد من قبل الإمام مالك رحمه الله تعالى في تحديد الدلالات ووضع التعريفات.

الخصائص الحديثية لموطأ الإمام مالك

د. محمد صقلي حسني. كلية الآداب ظ.م بفاس

نستعرض في هذه المداخلة لبعض خصائص الموطأ من الجانب الحديثي ونجمل أهم الخصائص فيما يلي :

- روايات الموطأ.
- ومرويات الموطأ.
- ورجال الموطأ.
- ورتبة أحاديث الموطأ.

منهج الاستدلال والتقييد عند الإمام الباجي «المنتقى في شرح الموطأ نموذجاً»

د. عبد الله الهالائي. كلية الآداب ظ.م بفاس

يقوم هذا البحث على ثلاثة محاور رئيسية :

أحدها : يبين العلاقة بين المنتقى والموطأ ويبرز الخدمة العلمية الفقهية التي أسداها الإمام الباجي للموطأ خاصة، والفقه المالكي عامة.

وثانيها : يروم بيان منهج الاستدلال في الفقه المالكي - هذا الفقه الذي يتهم في عصرنا بقصوره عن الدليل - علماً أن فقهاءنا ما عدلوا منه أحياناً إلا لمصلحة المكلف.

وثالثها : يبرز المنهج التقييدي عند الباجي.

قراءة في بلاغات الإمام مالك

د. محمد بنصر العلوي. كلية الآداب بمكناس

للمحدثين ميزات يعرفون بها قد تكون منهجاً أو مصطلحاً أو ما شبه. وقد يحاكيهم غيرهم في ذلك. وبلاغات الإمام مالك مما انفرد به واختص بها.

وتهدف هذه المداخلة إلى التعريف بهذه البلاغات وإحصائها، وبيان الكتب

والأبواب التي وردت فيها ووظيفتها وحجيتها وتخريجاتها،... علي أسهم بذلك في بيان جانب من مصطلح كثر وروده في الموطأ.

العلمية الرابعة

المدونة وترسيخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث

وأثرها في انتشار المذهب المالكي

عهد الملك الحسن الثاني - رحمه الله تعالى وجلالة الملك محمد السادس نموذجا

د. سيف بن راشد الجابري. مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي

تعتبر الجهود التي تبذلها الدول في خدمة المذاهب والأفكار - أيا كانت - من أكبر مقومات استقرارها ونمائها، إضافة إلى تفاعل المجتمع ومؤسساته العلمية معها. وقد كان من بينها تلك الجهود التي بذلتها المملكة المغربية في خدمة الموطأ والمدونة وغيرهما من المصنفات المالكية، مما كان له أثر كبير في انتشار المذهب واستقراره فيها.

ويهدف البحث من خلال أوراقه العلمية - إلى تقصي تلك الجهود التي بذلها المغرب الحديث - بعد الاستقلال في خدمة هذين الكتابين واللذين يعتبران من أمهات المذهب المالكي وركائزه، ومن نبعهما استقى المصنفون ورووا أسطر مصنفاتهم العلمية في المذهب.

وسأركز جهدي - إن شاء الله تعالى - في بيان تلك الجهود التي بذلت في خدمة هذين المصدرين، وخاصة في العهدين المباركين : عهد جلالة الملك الحسن الثاني رحمه الله تعالى وعهد جلالة الملك محمد السادس، وذلك من خلال المؤسسات المغربية المتعددة، والتي برزت جهودها في هذا الجانب، كوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمؤسسات الأكاديمية في المغرب، كجامعة القرويين، ودار الحديث الحسنية، وكذلك سادور على تلك الجهود التي تبذلها المجالس العلمية المتعددة.

تتناول المداخلة الجهود التي بذلها صاحب الجلالة الحسن الثاني رحمه الله والملك محمد السادس حفظه الله في خدمة ونشر الموطأ والمدونة عبر المؤسسات المغربية المتعددة ومن بينها وزارة الأوقاف والمجالس العلمية والجامعات والدروس الحسنية ودار الحديث الحسنية وغيرها.

ولا أنسى - في الوقت ذاته - الإشارة إلى أثر تلك الجهود خارج المملكة المغربية، وخاصة تلك التي تمت على الصعيد الرسمي بين المؤسسات المغربية والإماراتية.

مخطوطات المدونة الفقهية السحنونية بخزانة جامع القرويين :

أصالتها وقيمة حواشي بعض نسخها

د حميد لحمر. كلية الآداب سايس بفاس ورئيس مجموعة البحث في التراث

المالكي بالغرب الإسلامي

عرفت المدونة السحنونية طريقها نحو المغرب في وقت مبكر، وأجمع العلماء على أن دراس بن إسماعيل الفاسي كان سابقا إلى إدخالها المغرب وبالضبط إلى مدينة فاس، فكانت من أوائل الكتب الفقهية المالكية التي تدخل المغرب وبالضبط مدينة فاس بعد كتاب الموطأ، ذلك لأنه وكما قال القاضي عياض: أنها أصل المذهب، المرجح روايتها على غيرها عند المغاربة، وإياها اختصر مختصروهم، وشرح شارحوهم وبها مناظرتهم ومذكراتهم. ويسجل التاريخ أن أول طبعة لهذا الكتاب أوالديوان الفقهي المالكي سوف تظهر للوجود وينشر سوف يعتمد ناشرها على نسخة خطية مغربية فاسية رقية كتبت بتاريخ (476هـ) أصلها من خزانة القرويين. والملاحظ أن هذه الأخيرة ما هي إلا واحدة من مجموعة من النسخ التي تحتفظ بها خزانة القرويين مما سلم من عبث وإحراق الموحدين لأغلبها، وهي تمتاز بجودة المقابلة وغنى حواشيتها، بالتعليقات القيمة التي يمكن الاعتماد عليها في إعادة بناء أصول علمية مالكية مفقودة. وعن هذه النسخ الخطية وقيمة حواشيتها تتحدث هذه المداخلة.

المدونة : النشأة، التأصيل والتهديب

د. محمد المريح. أستاذ باحث بوجدة

إن موضوع المداخلة اشتمل على اسمية الكتاب، وعلى كيفية نشأته العلمية التي اختارها له المؤلف أسد بن الفرات، كما أنه لم يفته تأصيله بعد ذلك على مذهب أهل المدينة حسب ما سمح له بذلك الوقت، بيد أن أهل الغرب الإسلامي ما قبلوا منه ذلك حتى هذبه لهم علامتهم سحنون، فكانت مسأله في غاية المتانة والدقة التأصيلية، وقد ذكرت بعض مسأله لهذه الغاية ليكون قارئ المدونة على بينة من باقي مسأله، والختام كان بسندنا المتصل دراية الفقه المالكي.

المدونة - أصلها وقيمتها ومكانتها لدى المغاربة

د. عبد الحق بن المجدوب الحسني. كلية الشريعة بفاس

لم يكن استمرار المذهب المالكي إلى زماننا هذا عبثا أومسألة ظرفية عادية، بل صنع وأرسى ذلك التاريخ بأسباب متعددة، وفي مقدمتها الأثر الذي تركه القاضي عياض في جهاده الطويل من أجل الانتصار للمذهب سواء فيما حوته مؤلفاته، أو فيما ألقاه من دروس أو انعكس على سلوكه من تطبيق علمي لهذا المذهب، فقرب المدونة أكثر إلى طلاب العلم، وحبب إليهم المادة

وأغراهم بقراءتها وحتم على نفسه إعادة النظر في القضايا المستنبطة من كتب المدونة والمختلطة، فأصبحت المدونة - نتيجة لذلك - أهم المرجعيات المالكية بالمغرب.

ولجمع شتات هذا الموضوع وتقريب بعض حقائقه من المهتمين، ارتأيت أن أركز مداخلتني على النقاط الآتية :

- أصل المدونة.
- قيمتها ومكانتها.
- العوامل التي ساعدتها على الاحتفاظ بالصدارة.

المرجعيات المالكية بالمغرب - المدونة نموذجا

أ. عبد الغفور الناصر. رئيس المجلس العلمي بتطوان

تتعرض المداخلة في تمهيد موجز عن انتشار المذهب المالكي ودخوله إلى المغرب في العصر الإدريسي ومميزاته الأخذة بالاجتهاد والتجديد والتطوير. وتمت الإشارة بعد ذلك إلى أول مصنف في المذهب المالكي مع كتب الأمهات وبالخصوص كتاب المدونة الذي يعد من أوائل المرجعيات بالمغرب مع نماذج من شروح المدونة.

والخلاصة إن كتاب المدونة الكبرى هو الأصل الثاني للمذهب المالكي بالمغرب، لذلك يعتبر أهم مرجع اعتمده المغاربة عبر العصور في كل قضاياهم.

المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة - السودان الشرقي نموذجا

د. عبد الله البشير. كبير الباحثين بإدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي

فقد اختار المغرب مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - إماما، وارتضى مذهب علماء وعملا، وتضافرت الجهود في نشر المذهب ومصنفاته، ولما كانت فاس عاصمة المغرب العلمية فقد كان لمدرستها العلمية دور كبير في ذلك.

ولما كان من أكبر مطامع أهل العلم وطلابه - وقتها - الالتحاق بالمدراس الفاسية - وذلك لما تشكله مجامعها من خزانة علمية حقيقية - فقد حظ فيها عدد لا يحصى من الباحثين غير المغاربة، فارتشفوا من علوم أهلها، وارتووا من نفثات صدور رجالها، ولما عادوا كان لهم ما كان من الأثر والتأثير في أوطانهم.

ولما كان للمغاربة - علماء وطلاب - شغف لا يخفى بالهجرة، وما فيها من تصدير المعارف والفنون، فقد رتب ذلك الشغف أثرا لا يخفى في المناطق المجاورة - لا سيما في السودان الكبير -

مالي والسنغال غربا، ونيجيريا وغيرها وسطا - وقد امتد هذا التأثير ليشمل السودان الشرقي - جمهورية السودان حاليا - فارتوت مدارسها ورجالها من المغرب وعلومه.

ويهدف البحث إلى تقصي تلك الجهود والأدوار التي بذلتها المغاربة - وخصوصا المدارس الفاسية - في نشر الموطأ والمدونة وعلومهما، وذلك من خلال تتبع نماذج من المدارس العلمية في السودان الشرقي وعلمائها وأسائدهم العلمية ومصنفاتهم.

وهي محاولة - أرجو من الله قبولها - لعكس تلك الجهود الخفية التي بذلتها المدارس الفاسية في نشر المذهب المالكي خارج المملكة المغربية، وخاصة في العمق الأفريقي.

الجلسة الخامسة

فقه المدونة : المنهج والامتداد

من الموطأ إلى مدونة قانون الأسرة :

تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

د. رجاء ناجي المكاوي. كلية الحقوق بالرباط

ستحاول هذه الورقة إبراز اجتهادات المالكية في الغرب الإسلامي والتطورات الكبرى التي واكبت مستجدات الحياة وأثبتت عالمية الشريعة الإسلامية، وكيف أنه بفضل أدبيات وقواعد الاجتهاد، استطاع المغاربة أن يضعوا مدونة للأسرة أضحت مثالا يقتدى به العالم الإسلامي والغربي أيضا.

قواعد وضوابط الإيرادات في المذهب المالكي: الزكاة نموذجا

أ. زينب العدوي. المجلس الأعلى للحسابات بجهة الرباط

في إطار إحياء غنى الفقه المالكي والنهل من مصادره من موطأ ومدونة وأموال لأبي عبيد وغيرهم، سنتطرق للإيرادات المقررة في النظام الاقتصادي الإسلامي وكيفية تدبيرها واستنباط الضوابط والقواعد المعمول بها والإجراءات العملية في تحصيل الإيرادات في جميع مراحلها.

وكنموذج لهذه الإيرادات سنركز على الزكاة ونستخلص ما أورده الإمام مالك - رضي الله عنه - في هذا الباب من مبادئ بخصوص إلزاميتها وطرق تحصيلها والسلوك الواجب نهجه من طرف محصيليها والملمزمين بها، ونبرز غنى الفقه المالكي في هذا المجال لنخلص إلى ضرورة إعادة النظر في كيفية تنظيم الزكاة في إطار مستقل عن الميزانية العامة.

هذا الاتجاه يتطابق ويتزامن مع تفكير الدولة في إنشاء وتفعيل صندوق للزكاة كوسيلة من وسائل تمويل التضامن والتكافل الاجتماعي في وقت تجند الدولة كل مساعيها للحد من آفة الفقر ومعضلة العوز.

القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة

د. محمد جميل بن مبارك. كلية الشريعة بأكادير

المدونة أم المذهب المالكي، ورواياتها متعددة ومختلطة، والاهتمام بها من قبل رواة المذهب متشعب نشأت عن كل ذلك إشكالات فقهية متعددة حاول كثير من رواد المذهب معالجتها، غير أن أبرزهم هو القاضي عياض السبتي الذي ترشح بما لديه من تنوع معرفي لحل هذه الإشكالات في مجالات تصحيح رواية المدونة وشرح غريب ألفاظها وتوجيه عباراتها لغويا واصطلاحيا، وتأويل رواياتها فقهيا وتتبع الآثار الواردة وتقويمها، فكان ذلك مدعاة لبحث جهود هذا الإمام.

كتاب المدونة في الدراسات المغربية (مناهج التحصيل للرجراجي نموذجا)

أ.د. مولاي الحسين أحيان. كلية الشريعة بأكادير

اهتبل المغاربة بالمدونة منذ ظهورها، وحلت منهم السويداء، وأقبلوا عليها إقبالا منقطع النظير، حتى كان لهم اصطلاح خاص في البحث عن ألفاظها، وتصحيح رواياتها، والكشف عن مشكلاتها، وتحرير وجوه احتمالاتها، فكانت كتاباتهم في هذه الجوانب من أنفس ما وضع عليها من الدراسات.

وهذا البحث يلفت النظر إلى جوانب افتتاح المغاربة بهذا الكتاب، ويشبع الكلام في نموذج فريد مما دبجه يراعه السيال، وما يتمثل فيه من إبداع في المنهجية، وتوسع في التحليل، واحتفال بالدليل، واستقاء من المصادر الأمهات... وما لصاحبه من مهارة في العربية، وتبحر في الأصلين... إنه : مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراجي رحمه الله.

التقعيد والتفريع في شروح المدونة ومختصراتها عند المغاربة

د. محمد الروكي. كلية الآداب بالرباط

من أهم مظاهر اعتناء فقهاء المغرب بمدونة الإمام مالك إقبالهم عليها بالشرح والاختصار ولهم في ذلك مصنفات قيمة. وقد تميزت شروحهم لها باستيعابها للتفريعات الفقهية والتطبيقات العملية التي تتضح في ضوئها أصول المذهب وقواعده. كما تميزت مختصراتهم لها بما جمعته من قواعد المذهب التي يعتمدها الفقهاء في التأصيل والاجتهاد والإفتاء والتصنيف الفقهي. وفي هذا البحث محاولة لإبراز ذلك وبيانه.

أصول الفقه في المدونة

أ. د. إدريس الفاسي . كلية الشريعة بفاس

جزم الإمام أبو بكر ابن العربي في مقدمة كتابه القبس في شرح موطأ مالك بن انس بأن الموطأ هو أول كتاب ألف في الأصول وقد سبق أن تعرضت لهذه العبارة ضمن بحث سابق كتبته وألقيته منذ عقدين من الزمن، وأريد بمناسبة هاته الندوة التي تبحث في الملامح الأولى للمدرسة الفقهية المالكية أن أقدم ما تجدد لي من نتائج البحث في هذا الموضوع، وأن أتناوله من زاوية أخرى للنظر وهي زاوية المدونة، خصوصاً وأن نصوص الإمام مالك فيها أغزر وأوفر مادة في هذا الشأن، وهو غرض عزيز :

لأنه يبحث في مرحلة مبكرة من تاريخ علم الأصول.

ولأن أهم مميزات كل مذهب فقهي هو قواعده الأصولية.

ولأن جل معتمد هذا البحث هو النصوص الأصلية لصاحب المذهب ودلالاتها اللفظية والإشارية.

فعسى أن يكون اعتماد هذه السبيل كاشفاً للغطاء في طرف من الآراء الأصولية التي أشكلت على بعض الناس مواقف هذا الإمام منها.

هذه منطلقات الموضوع وسيتم تحديد جانب منه للعرض في هاته الندوة.


السلطة الاقتصادية لولي الأمر : قراءة معاصرة في فقه موطأ الإمام مالك

أ. عبد الله الكامل الكتاني. أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية

اهتدى الإمام مالك في كتابه الموطأ، انطلاقاً من مفهوم السلطة الاقتصادية إلى إسناد هذه السلطة إلى ز الإمامس ولياً للأمر، حلاً لكثير من قضايا العصر الاقتصادية، واعتماداً على أن الاجتهاد في القضايا الاقتصادية المعاصرة هو من صميم اختصاص ولي الأمر ومستشاريه بما له من سلطات شاملة تسمح له بتدبير شؤون الدولة وإدارة أعمالها، ورعاية قضاياها التي لا نص عليها في الكتاب أوفي السنة.

الملحق الثاني

التعريف بالمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
المغربية والشرق أوسطية والخليجية



المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
المغاربية والشرق-أوسطية والخليجية

أسست مجموعة من المثقفين والمفكرين والأساتذة الباحثين بمدينة فاس بتاريخ 28 ذي الحجة 1426 الموافق 28 يناير 2006 مركزا أكاديميا يعتني بالشؤون الأدبية والفكرية. وقد وتم إيداع قانونه الأساسي ومجلس الإدارة لدى السلطة المحلية بتاريخ 16 نونبر 2006 تحت عدد 214 . ومما جاء فيه :

إيماننا من مجموعة من المثقفين والمفكرين والأساتذة الباحثين الجامعيين المتخصصين المنتمين إلى المجتمع المدني والجامعة المغربية ؛ بأهمية التواصل الثقافي بين الدول العربية.

ودعما للعلاقات القائمة بين المملكة المغربية والدول العربية من المحيط إلى الخليج. ورغبة في تنشيط هذه العلاقات لفائدة البحث العلمي الأكاديمي، والتفعيل المنهجي للثقافة والمعرفة والإبداع في هذه الأقطار.

يسعى المؤسسون إلى بلوغ الأهداف الآتية :

- الاهتمام بالتواصل الثقافي بين الأقطار العربية، وتشجيع الباحثين في الأوساط الأكاديمية والمؤسسات الثقافية على تبادل الدراسات المنجزة بين الباحثين..
- تبادل التجارب والخبرات المتعلقة بآليات الثقافة العربية الإبداعية والفكرية ودراسة نصوصها التراثية والحداثية لإغناء الرؤى الإبداعية والنقدية والمعرفية وربطها بالثقافة الإنسانية.

- الإسهام في التنمية الاجتماعية والبشرية من خلال التنمية الثقافية.

- التعريف بالإمكانيات الإبداعية والنقدية والمعرفية التي يمتلكها المبدعون والمثقفون والمفكرون في حقول الآداب الفصيحة ، والشعبية.

- إبراز القيم الإنسانية و مبادئ التعايش والإخاء والسلام بين الحضارات.

- مساعدة الباحثين على إنجاز دراساتهم وأبحاثهم وتوجيههم.

- تشجيع الاهتمام بالثقافة العربية من خلال :
- إحداث جوائز للبحث والإبداع
- إحداث مجلة تهتم بالدراسات والنصوص الإبداعية
- طبع الأعمال الإبداعية والنقدية للفعاليات الثقافية العربية
- إقامة معارض متخصصة للكتاب، ولكل أوجه النشاط الثقافي
- إقامة ندوات أكاديمية وملتقيات ثقافية تكريمية لكبار المبدعين والمتقنين والمفكرين
- تشجيع الترجمة لدعم التواصل مع الآخر
- عقد اتفاقيات للتعاون بين المركز ومؤسسات البحث العلمي في الوطن العربي المماثلة أو ذات الأهداف المشتركة
- يتكون المركز من مجموعات البحث الفرعية الآتية :
- مجموعة البحث في الإبداع والدراسات المغربية - الإماراتية
- مجموعة البحث في التواصل الثقافي المغربي - الكويتي
- مجموعة البحث في التفاعل الثقافي المغربي - السعودي
- مختبر البحث في الأنماط المتجددة في الملحون والنبطي
- ويمكن إحداث مجموعات بحث فرعية أخرى عند الاقتضاء




- اتفاقية تعاون وشراكة بين كلية الآداب والعلوم الإنسانية/ظهر المهرارز بفاس والمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات المغاربية والشرق أوسطية والخليجية وافق عليها مجلس الكلية بتاريخه.

الملحق الثالث

التعريف بالمؤسسة العلمية الكتانية

1- التقديم والتأسيس

• حبس الدكتور حمزة بن محمد الطيب الكتاني بمقتضى «الرسم المؤرخ في يوم الخميس 3 شعبان الأبرك عام 1423 هـ الموافق 10 أكتوبر سنة 2002 م والذي تم تحريره من طرف السيدين العدلين محمد بن عبد السلام البرنوسي ونور الدين بن مصطفى بن محمد الكناسي والمسجل بمحكمة التوثيق بالرباط في مذكرة الحفظ رقم 25 تحت عدد 219 وصحيفة 131، خزائنه بما فيها من كتب علمية ومن مخطوطات ومطبوعات ليستفيد من ذلك الدارسون والباحثون.



ويمكن للأشخاص الذاتيين والمعنويين أن يحبسوا على المؤسسة أموالاً، منقولات كانت أو عقاراً. وتضبط هاته التحبيسات كلها ومهما كان نوعها في سجل يوضع رهن إشارة من يرغب في الاطلاع عليه أو من يهمله الأمر.

• تأسست المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط في يوم الجمعة 5 شعبان الأبرك عام 1423 هـ الموافق 11 أكتوبر 2002 م بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 15/11/1958.

2- الأهداف

- * تهدف المؤسسة العلمية الكتانية إلى تشجيع البحث العلمي بكل أنواعه وبالخصوص في ميدان العلوم الإنسانية.
- * تسعى المؤسسة العلمية الكتانية إلى إنشاء علاقات للتبادل العلمي والثقافي مع المؤسسات المماثلة التي تعتنى بالبحث العلمي داخل المغرب وخارجه.
- * إحياء التراث العلمي المغربي والعربي.
- * تكوين رصيد مرجعي لهته العلوم عن طريق إنشاء مكتبة معلوماتية بواسطة الأقراص المدمجة.
- * ولتحقيق هذه الأهداف تضع رهن إشارة الدارسين والباحثين الكتب والمخطوطات والمستندات والوثائق التي أوقفها الدكتور حمزة بن محمد بن الطيب الكتاني على المؤسسة أو التي اقتنتها المؤسسة الكتانية بنفسها.
- * كما تضع المؤسسة رهن إشارة الباحثين الوثائق والمخطوطات التي يتفضل أي شخص ذاتي أو معنوي بتحبيسها على المؤسسة.

3- النشاط العام

- تنشر المؤسسة العلمية الكتانية المخطوطات ومؤلفات التراث المغربي.
- تنظم المؤسسة بتعاون وشراكة مع عدة جامعات مغربية ندوات علمية بصفة دورية.
- تخلق مناسبات متميزة لتمتين الروابط العلمية بين الأساتذة والباحثين بتعاون مع الجامعات المغربية والجمعيات المماثلة.
- كما تنظم ندوات ومحاضرات تلقيها فعاليات متخصصة في شتى علوم المعرفة.

4- عنوان المؤسسة

شارع العرعار، إقامة رباط الفتح، حي الرياض الرباط - الهاتف : 0667066860 - الفاكس : 0537716454
E-mail : Kettani_hamza@hotmail.com - Sit Web : <http://fondationkettani.org>

الملحق الرابع

مقتطفات إعلامية لتغطية
وقائع الندوة

تنظيم ندوة دولية أكاديمية في موضوع : المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة

فاس /ادريس العادل

الآداب ظهر المهراز فاس وأ.د بنصر العلوي من كلية الآداب من مكناس.

- المدونة وترسيخ المذهب المالكي في المغرب الإسلامي سيكون محور الجلسة العلمية الرابعة ومداخلات السادة الأساتذة، سيف بن راشد الجابري مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بديبى وأ.د حميد لحر من كلية الآداب سايس ورئيس مجموعة البحث في التراث المالكي بالمغرب الإسلامي، وأ.د. محمد المريح أستاذ باحث من وحدة وأ.د. عبد الحق بن المجذوب الحسني كلية الشريعة بفاس والأستاذ عبد الغفور الناصر رئيس المجلس العلمي بتطوان.

- فقه المدونة: المنهج والامتداد وهو محور الجلسة الخامسة، بمواضيع أ.د عبد الهادي التازي عضو أكاديمية المملكة المغربية وأ.د زينب العبدى من المجلس الأعلى للحسابات بالرباط وأ.د محمد جميل بن مبارك، كلية الشريعة من أكادير وأ.د مولاي الحسين الحبان من كلية الشريعة من أكادير وأ.د محمد الروكي من كلية الآداب الرباط وأ.د إدريس الفاسي من كلية الشريعة بفاس.

- المذهب المالكي في المغرب : أنتشار واستقرار، هو محور الجلسة السادسة والأخيرة، وسيكون عبارة عن محاضرة للأستاذ الدكتور عباس الجبراري عضو أكاديمية المملكة المغربية.

وقد تضمنت الجلسة الافتتاحية كلمات المنظمين وتدشين المعارض العامة على هامش هذه الندوة الدولية وهي عبارة عن لوحات مخطوطات كتاب الموطأ من تنظيم الخزانة الحسنية بالرباط ومنشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ولوحات مخطوطات كتاب الموطأ من تنظيم خزانة القرويين ومعرض منشورات إدارة البحوث والعمل الخيري بديبى.

وتتكون اللجنة العلمية من الأساتذة الدكاترة: حمزة الكتاني رئيس المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط

عبد الله بنصر العلوي رئيس المركز الأكاديمي للثقافة بفاس

عبد الحميد العلمي عضو المجلس المحلي العلمي بفاس

حميد لحر كلية الآداب سايس فاس
عبد الوهاب الفيلاي كلية الآداب ظهر المهراز بفاس
وسينم يوم الجمعة زيارة معرض مخطوطات الموطأ والمدونة ومطبوعاتها في خزانة القرويين وضحريح أبي ميمونة دراس بن اسماعيل.

يحتضن قصر المؤتمرات بفاس على مدى ثلاثة أيام، اشغال الندوة الأكاديمية الدولية في موضوع المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة والتي ينظمها كل من المركز الأكاديمية للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو) والمجلس العلمي الأعلى وجامعة القرويين وجامعة سيدي محمد بن عبد الله وكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز بفاس. وتتضمن الندوة العلمية عدة محاور وهي:

- المذهب المالكي في المغرب أصالة وامتداد، وهو المحور الذي سيكون موضوع الجلسة العلمية الأولى بمواضيع كل من الأساتذة الدكاترة محمد بنشرية عضو أكاديمية المملكة المغربية والأستاذ الدكتور محمد الرواندي عضو المجلس العلمي الأعلى وأ.د عبد العلي العبودي عضو المجلس الأعلى للقضاء وأ.د. محمد شرحبيلي من كلية الشريعة بأكادير و.أ.د عبد الرزاق وورقية الكلية المتعددة الاختصاصات بتازة، و/د محمد بنعبد الجليل من كلية الآداب سايس فاس والدكتور عبد العزيز توري باحث من وزارة الشؤون الثقافية.

- كتاب الموطأ ومكانته العلمية وهو محور الجلسة الثانية العلمية بمواضيع الدكاترة والأساتذة: عبد الحكيم الإنيس كبير الباحث بإدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بديبى ومكلوث مرواني باحث متخصص في التراث المالكي بجامعة بون بألمانيا وأ.د محمد الدردابي قاضي بالمجلس الأعلى للقضاء بتطوان وأ.د رشيد العرجيوي من كلية ظهر المهراز بفاس وأ.د. الحسن الزين الفيلاي عضو المجلس العلمي بفاس والشيخ صلاح الدين المستاوي عضو المجلس الأعلى الإسلامي بتونس، وفريدة الحديوي من كلية الآداب بالرباط و/د. عزيز الكبيطي الإدريسي أستاذ باحث و/د. عبد الله الكامل الكتاني أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية.

- كتاب الموطأ وتكامل المعارف وهو المحور الذي سيكون موضوع الجلسة العلمية الثالثة بمواضيع كل من الأساتذة أ.د محمد مصلح عضو المجلس العلمي بوجدة وأ.د. محمد بن محمد سكال المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، وأ.د إدريس خليفة عميد كلية الأصول بتطوان وأ.د. نجيب بنعبد الله المدغري من كلية الشريعة بفاس وأ.د محمد صقلي حسيني من كلية

اختتام أشغال الندوة العلمية الدولية التي نظمتها المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط والمركز الأكاديمي للنقابة والدراسات بفاس بإصدار بيان عام حول التظاهرة

فاس / إدريس العادل

أصدر المشاركون في الندوة العلمية الدولية، التي نظمتها المؤسسة العلمية بالرباط والمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس حول المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة على مدى ثلاثة أيام بقصر المؤتمرات بفاس، تقريراً عاماً، أكدوا فيه بأن الدراسات العلمية المتخصصة في المذهب المالكي متعددة ومتوفرة تهم علاقة المذهب بمختلف مناحي الحياة دنيواً وفكرياً واجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، إلا أن ذلك لن يعفي المهتم المتخصص من مهمة علمية ليست بالهينة في مجال البحث، ألا وهي دراسة ما يخص المذهب المالكي وتداوله في المغرب إبان مرحلة الرواد الأوائل لما في ذلك من أهمية في إثراء المعرفة في المجال علماً وسلوكاً، وفتح آفاق الإشتغال والإسهام في تطوير المنجز. ذلك ما ركزت عليه الندوة العلمية التي استهلكت جلستها افتتاحية تجاوزت المألوف في أغلب الندوات، بأن أوضحت من خلال مجموعة من المداخلات جلسة علمية أثارها مفهوم الأمانة في الارتباط بالمذهب المالكي والتوظيف المرجعي للفتوى ماضياً وحاضراً، وتميز المذهب بخصوصيات منها: فكره الاستنباطي للأحكام وسلوكه التشريعي الإجتهادي في الفهم والتحليل والبناء وطنبعته الاستشراقية وأخذها بالسيناقات وامتدادها القائم والمأمون في مختلف أوطان الإسلام.

وأضاف المشاركون في الندوة بأن المغرب أسهم إسهاماً رائداً في الإنتاج الفكري والعلمي في الموضوع، وكيف كان لمدينة فاس وعلماء القرويين اليد في ذلك قديماً وحديثاً.

كما وقف المشاركون من علماء وفقهاء من المغرب والسعودية والإمارات على المدونة وعلاقة المدرسة المغربية بهذا المتن المالكي قراءة وتدريسا وحفظا وشرحا وتنبها وتفريفا.

وكانت محاضرة الأستاذ الدكتور عباس الجبراري قفلا ومفتاحا من خلال ما طرحه من قضايا جوهرية وتساؤلات تخص المذهب المالكي وانتشاره في المغرب وضرورة الاجتهاد للتمكين له وتعزيز استقراره باعتباره أساسا راسخا من أسس الهوية المغربية. ومن جهة أخرى، فقد عرفت هذه الندوة مشاركة عدد من الشعراء، الذين أبدعوا قصائد رائعة شنفت أسماع الحضور وهي أسماء بارزة في سماء الشعر ببلادنا من بينهم: عبد السلام بوججر وأمنة المريني وعبد الكريم الوزاني ومحمد التازي سعود ومولاي علي الصقلي وعبد الله صالح العثيمين من السعودية وعبد الرحيم عوام...

ندوة أكاديمية دولية المذهب المالكي في المغرب من المهوط إلى المهدونة

• فاس - علال عمراني جويطي

الإسلامي
حيث أن الجهود التي تبذلها الدول في خدمة المذهب المالكي، أما كانت من أكثر فترات استعراجه ومماثلها إضافة إلى مفاخر المصنف ومؤسسه العلمية معاً، وقد كان من نتائج تلك الجهود التي بذلتها المنظمة المغربية في خدمة الموطأ والمؤلف وغيرهما من المصنفات الثمينة مما ذكره في سيره في انتشار المذهب واستقراره فيه. وقد سار المغرب الحديث مع الأسفار الجديدة خصوصاً في خدمة هذين الكتابين الكبيرين يعتبر من أهميات تلك المذهب، وأشبه وراسد ومن معهما أسبق الخليلي وزيروا أسطر مصنفاته المهمة في المذهب وقد سرت هذه الجهود منظر حسنة في العهدين المرصين بعد حالة تلك الحسن التي رجمه الله وغيره حاله الملك محمد السادس حفظه الله. أما الخدمة الخامسة والأخيرة فتناولت موضوع اللغة العربية، المصحح والإصدار. هذه الخدمة أثبتت أصناف المذهب في المغرب الإسلامي والمطويات المعرفي قلمي وأثبتت مساهمة الأندلس وأثبتت عالمية التسمية الإسلامية وكشف أنه مفصل إحصائيات وقواعد الإحصاء استطلاع المعارف وضع مجموعة لأمانة وضحت فحلاً بقضي بما كفا البرزاق الإجماع الخيرة في اللغة الأكاديمية الإسلامية وتضمنت نصيباً.



• تضم المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات والهيئة العلمية الكتابية بالرباط بتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، والجلسة العلمية الأخرى، وجامعة طروين وجامعة سيدي محمد بن عبد الله، وكلية الآداب والعلوم الإنسانية بطنجة، لندوة أكاديمية دولية في موضوع: المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المهدونة. وقد حضر هذا اللقاء إلى جانب السيد الوالي الأستاذ محمد العرابي والسيد محمد منة فاس الأستاذ محمد شفاط وعدد من العلماء والمكاتب والفتوى والجمهور من المجتمع العلمي. افتتح الندوة كان صاحباً متلاوة آيات مبارك من الذكر الحكيم، كتبها بتأليف فقه وبعثة إحياء تراث الأئمة مالك بن أنس وتخليداً وتذكيراً لفضله، وتعبيراً بصفته الربيع. قدها كل من وزير الأوقاف الأعلى بالمغرب ورئيس المجلس العلمي لجامعة طروين ورئيس جامعة طروين وممثل المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، ورئيس المركز الاتحادي للثقافة والدراسات بفا، وقد انضمت كلها في تعريف بالصور الفعالة والإحصائية لكل هذه الدول العلمية من حيث أهميتها على عناق العلماء والمكاتب، من خلال عروضها بذكر الصحة والتعبير في عدة أمور لغوية وعلمية، وعلمية، التي جانب مناقشة المقاصد والدلالات التي يستلزمها من سبق التاريخ.

كما البرزاق الإجماع الخيرة في اللغة الأكاديمية الإسلامية وتضمنت نصيباً. واستضافت الخطوط والفوائد المعمول بها، والإجراءات العلمية في تخصيص هذه الإجراءات في جميع مراحلها والتركاة نموذجاً. هذا وقد أقر هذه الخدمات العلمية قدر من العلماء والمكاتب ومن المغرب العربي والعالم الإسلامي. واختلف هذا الملتقى بحضوره فقهياً لتأسيسه الملتقى، عباد الحواري عضو أكاديمية الملتقى العربية معقول المذهب المالكي في المغرب انتشار أسطره، وإقرارات شريفة من خدمة المركز محمد أماني استأجرنا ما تاملوا الأكاديمية، وإقرارات يوم الجمعة 25 صفر 1438 لغرض مخطوطات الموطأ والمؤلف ومخطوطات في خزنة طروين وتيرة صريح في سيرة راسي بر اسماعيل.

العلمية: حيث أن العلماء القضاة بالإمام إسماعيل كبيراً، وذلك بالكشف عن علومه وعلومه وإيمانه وإضافته من جهة في الإجتهد، ومعرفة طريقته في التأليف والتطبيق، فهداه يميل إلى أفضل أسلوب واضع القويم والوسط والاعتدال لأنه كان قديماً في حياته بالحدائق الرسول صلى الله عليه وسلم كما كان دوماً معتاداً للعبادة صد التحريف والتأويل والتأويل وبخبرنا بنير الطريق أمام الخلفاء والأئمة والخلفاء في الدولة الإسلامية، وقد روي عنه الفقه الوافق من جميع الطبقات والصفاء والذم والافتخار حتى أن الروايات عنه قامت للتصور. كما عرفت به باعتباره منقاداً للشريعة قابل للتلقي والتكيف مع الحياة الإسلامية في جميع مناحيها العام بما فيها المغرب وقد نعت بترجمة إلى مختلف اللغات الغربية.


أما الجلسة الثالثة فتناولت كتاب الموطأ وتكامل المعارف، هدف هذا المحور إلى الكشف عن الأسرار كحاشية وراء سرعة انتشار المذهب المالكي في ربوع العرب الإسلامية خصوصاً ما يتعلق منها بالجامعات الفخرية والعقود. ونسنت الروايات الأوائل للملكة بمنهج إمامهم مالك بن أنس في الأصول والفروع.

وتناولت الجلسة الرابعة: الموطأ وتاريخ المذهب المالكي في المغرب

تتناول الخوض في مسألة في غاية الأهمية: المذهب المالكي في المغرب. هذا المذهب الذي كان له الأثر الكبير في إرساء دعائم العقيدة الإسلامية لا تسد به من أساليب عقلية ومدان حضارية، والروايات الأوائل لهم الفضل الكبير في إبعاده برسا ووقولة وتدوينها من خلال كتاب الموطأ. ومن ضمن خط ناس أنها تطورت منذ القدم بالثقافة والعلم والإبداع بفضل مذكراتها لعلها جامعة الفروع التي تقدمت بها ومفكراتها وعشاقها ما زالوا في من مفاصلها، وبعدهم عملوا على تنشيط الحركة العلمية بالمغرب إذ أسبقوا غير أنصاره بصورته بتأليف العديد من المصنفات تحمل الألفاظ والمصطلحات والشروح والتعليق مما تضمنته النواتب الكثيرة والدراسات العلمية الوافية التي درست المذهب المالكي من وجهات تخصصات متعددة غنية وعميقة واتجاهية وسياسية واقتصادية.

وإخلاء لثقلها الهامة من الهوية القومية الإسلامية عقلت الندوة في خمس جلسات تناولت الأولى منها: المذهب المالكي في المغرب أصالة وأنداداً فقد أحضر العلماء قديماً وحديثاً على اعتبار كتاب الموطأ إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصمعي رضى الله عنه أحد كتّاب الحديث وأولها ما يحتويه من صحيح البخاري وأثبت الشامل حتى أن أحد تأليفه سيد بأنه أصبح كتاباً بعد كتاب الله عز وجل، وتناولت الجلسة الثانية: كتاب الموطأ ومكانته

▼ Publicité



*90 minutes
pour convaincre*

**LE MATIN
FORUM**

Religion : Ouverture à Fès d'un colloque sur le rite malékite au Maroc

Ouverture à Fès d'un colloque sur le rite malékite au Maroc

Publié le : 27.03.2008 | 14h57

"Le rite malékite au Maroc : Depuis Al Mouwataou jusqu'à la Moudawana" est le thème d'un colloque qui s'est ouvert, mercredi à Fès, avec la participation des oulémas de plusieurs villes du Royaume.

Intervenant à cette occasion, le ministre des Habous et des Affaires islamiques, Ahmed Taoufiq a souligné le rôle que jouent depuis des siècles le patrimoine et la science malékites dans l'enrichissement de la jurisprudence dans le Maghreb, déplorant le manque d'intérêt accordé à plusieurs personnalités qui, à travers l'histoire, ont contribué amplement à l'édification de la umma et de l'Etat.

Le ministre a également mis l'accent sur la capacité de mobilisation des malékites qui ont su forger l'unité doctrinale et spirituelle de plusieurs pays de l'ouest islamique, relevant le rôle du rite malékite dans la garantie de la sécurité et la quiétude au sein des mosquées.

Concernant la fatwa, M. Taoufiq a rappelé que le rite malékite a encouragé de tirer profit de la jurisprudence dans d'autres rites, citant à titre d'exemple le code de la famille adopté au Maroc.

Il a appelé au renouveau dans le traitement de ce patrimoine pour bénéficier de ses finalités sur le plan politique notamment dans les pays africains, mettant l'accent sur la capacité du rite malékite de s'adapter aux situations nouvelles et de résoudre les problèmes qu'elles soulèvent.

Pour sa part, Mohamed Abbadi, secrétaire général de la Rabita Mohammedia des Oulémas du Maroc, a souligné la richesse du rite malékite qui se distingue par ses fondements rationnels caractérisés dans leur ensemble par l'ouverture et la souplesse.


La jurisprudence et l'adoption d'une approche de déduction adaptée à la culture islamique et à la réalité des musulmans figurent parmi les aspects de cette richesse, a ajouté M. Abbadi.

Le rite malékite s'est distingué aussi par sa vision prospective et la richesse de ses sciences, selon M. Abbadi qui relève l'importance du rite malékite dans la consolidation de l'unité des Marocains.

De son côté, le directeur général de l'Organisation islamique pour l'Education, les Sciences et la Culture (Unesco), Abdulaziz Othman Altwajiri a souligné, dans allocution lue en son nom, l'importance du rite malékite dans la formulation de l'identité islamique du Maroc, la consolidation de l'union et la garantie de la symbiose des Marocains.

Il a, par ailleurs, mis l'accent sur l'intérêt accordé par l'organisation islamique au patrimoine islamique à travers notamment l'organisation de conférences et colloques dans le cadre de la célébration de Fès capitale de la culture islamique en 2007.

Cette manifestation scientifique de trois jours est organisée par le centre académique pour la culture et les études à Fès et la fondation scientifique Kettani en collaboration avec le ministère des habous et des affaires islamiques, l'Unesco, le conseil supérieur des oulémas, l'Université Quaraouiyine et la faculté des lettres et des sciences humaines relevant de l'université Sidi Mohammed ben Abdellah de Fès.




Le patrimoine culturel et architectural de Fès est considérable grâce à la préservation de ces nombreux monuments. (Photo : www.licencephoto.com)

Publicité



L'actualité

- | | |
|---|---|
| <input type="checkbox"/> NATION | <input type="checkbox"/> MONDE |
| <input type="checkbox"/> RÉGION | <input type="checkbox"/> SOCIÉTÉ |
| <input type="checkbox"/> ÉCONOMIE | <input type="checkbox"/> SPORT |
| <input type="checkbox"/> ARTS & CULTURE | <input type="checkbox"/> ÉDITIONS SPÉCIALES |



03/04/2008


الملحق الخامس

**حوار حي مع الدكتور حمزة الكتاني
حول الندوة**

بواسطة بوابة الحوار التابعة للرابطة المحمدية للعلماء
بتاريخ 3 أبريل 2008

المذهب المالكي... نحو رؤية معاصرة

يوم 2008-04-03



من الساعة 17:00 إلى الساعة 19:00



الدكتور حمزة الكتاني

- رئيس المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط.
- عضو الأكاديمية الإسلامية للعلوم.
- مدير المدرسة المحمدية للمهندسين.
- أستاذ زائر بجامعة فرنسية وأمريكية منذ 1965.
- مستشار باليونسكو منذ 1972.
- رئيس بلدية مدينة الرباط بين 1983 و1992.
- وزير البريد 1995-1998.

احتضنت مدينة فاس الأسبوع الماضي (26-28 مارس 2008) أشغال ندوة علمية حول موضوع «المذهب المالكي في المغرب.. من الموطأ إلى المدونة» شارك فيها ثلة من العلماء من داخل المغرب ومن خارجه. وكانت من تنظيم المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس، والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، بتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ومنظمة (الإيسيسكو)، والمجلس العلمي الأعلى، وجامعة القرويين، وجامعة سيدي محمد بن عبد الله، وكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز.

وقد دارت المحاور العلمية للندوة حول ستة مواضيع هي «المذهب المالكي في المغرب.. أصالة وامتداد»، و«كتاب الموطأ ومكانته العلمية»، و«كتاب الموطأ وتكامل المعارف»، و«المدونة وترسيخ المذهب المالكي في المغرب الإسلامي»، و«فقه المدونة... الأفاق والمنهج»، و«المذهب المالكي في المغرب... انتشار واستقرار».

وحرصاً من موقع الرابطة المحمدية للعلماء على مواكبة أشغال هذه الندوة المهمة، نفتح بوابة الحوار الحي لهذا الأسبوع للقاء مع أحد منظميها الدكتور حمزة الكتاني، للوقوف على أبرز خلاصاتها والنتائج العلمية التي توصلت إليها.

حوار مغلق

محمد سيمو

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

○ ما مدى مساهمة المذهب المالكي في تطوير وتحسين الأداء التغييري للحركات الاجتماعية في المغرب الإسلامي من خلال الحفاظ على وحدة المجتمع وهويته الثقافية بشكل

يدعم عملية التغيير ويساندها ؟ وشكرا

● شكرا على سؤالكم، في المحور الثالث للندوة الذي كان عنوانه «كتاب الموطأ وتكامل المعارف»، تطرق الدكتور الحسن الحمدوشي من كلية الآداب بظهر المهرز للأسس الفكرية لنشأة المدرسة المالكية وتجذرها بالغرب الإسلامي، بتعاون مع الدكتور محمد مصلح عضو بالمجلس العلمي بوجوده فكانت بحق مداخلة ركزت على مساهمة المذهب المالكي في تطوير الحركة الاجتماعية في الغرب الإسلامي، حيث أشار إلى أن وحدة المجتمع وهويته الثقافية تمت المحافظة عليها بفضل المذهب المالكي وتشبث المغاربة بهذا المذهب الذي رعى الهوية المغربية، وتشبث المغاربة بإمام المدينة المنورة مالك بن أنس رضي الله عنه، وسنشر وقائع هذه الندوة قريبا إن شاء الله ليتم الاستفادة من جهود العلماء في مساهمة المذهب المالكي لتطوير الحياة الاجتماعية بالمغرب.

فؤاد

○ كيف تقيمون أشغال الندوة التي نظمتوها في فاس حول المذهب المالكي

● بسم الله الرحمن الرحيم، الندوة في حد ذاتها إضافة نوعية بالنسبة للندوات السابقة حول المذهب المالكي بالمغرب، إذ تطرقت إلى الرواد الأوائل للمذهب المالكي بالمغرب، في فترة مبكرة جدا وقد حاول الباحثون والعلماء الذين ساهموا في هذه الندوة إلقاء الأضواء الكاشفة على هذه الفترة من خلال مداخلاتهم. هذه المداخلات وصلت إلى أربعين مداخلة. وكتقييم لهذه الندوة فإن عمل الباحثين فيها كان إيجابيا جدا.

أخوكم من تمنار

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أين يبرز أثر المذهب المالكي في تشكيل الواقع المغربي المعاصر؟

وشكراً

● يكفي أن نشير إلى أثر المذهب المالكي من خلال مدونة الأحوال الشخصية، في طبعها الأولى أي منذ خمسة عقود، وهي في إخراجها الأخير تجلت فيها الاجتهادات فصارت مدونة الأسرة، وهذا لعمرى يعطي لهاته المدونة إضافة إيجابية، إذ شملت الأسرة بكاملها من أب وزوج وزوجة وأولاد.

نتمنى أن تظهر آثار أخرى للمذهب المالكي في اجتهادات أخرى تهتم القانون المدني والقانون الجنائي، وقد تعرضت إحدى المداخلات إلى عمق الموارد المالية للدولة بناء على ما هو مضمن في الفقه المالكي، ونذكر الزكاة نموذجا لهاته الموارد المالية لكي تسخر في أغراضها، ومن جملتها دعم التنمية الشاملة للمغرب.

محمد فوزار سيمو

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مرحبا بالضيف الكريم

سؤالي هو : ما هي العوامل التي ساهمت في خدمة المذهب المالكي بإبرازه ونشوته ونموه واستمراره في الغرب الإسلامي؟

جزاكم الله خيرا

● شكرا على هذا السؤال، من جملة العوامل التي ساهمت في خدمة المذهب المالكي تشبث المغاربة بإمام المدينة المنورة مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، هذا المذهب وافق المغاربة والغرب الإسلامي في تشبثهم بالإسلام السني الوسطي، فلا غروان كانت اجتهادات الفقهاء المغاربة تنم عن حس عميق في الاستجابة إلى تطلعات الساكنة وطمأننتها، وهي تعتقد أن الإسلام عقيدة وسلوكا دينيا ودنيا، فانتشر المذهب المالكي انتشارا سريعا في أوساط المغاربة واستقر واستمر، وفي ندوتنا تمت الإشارة إلى كل هذه العوامل بكل جرأة، وما ينتظر العلماء والفقهاء في المغرب من تحديات للعوامة وتأهيل الفتاوى لتستجيب لأغراض القرن الواحد والعشرين بدون التغلب والسيطرة من طرف القوانين الوضعية التي سار المجتمع الدولي يرضها تعسفا على كل أقطار العالم.

رشيد

○ ما هي المنطلقات والضوابط والأسس في نظركم أستاذي الفاضل التي يمكن أن ندرس بها المذهب المالكي برؤية معاصرة؟

● السلام عليكم، من التوصيات التي صدرت عن ندوة المذهب المالكي في المغرب الأسبوع الماضي وجوب التركيز على الآفاق المستقبلية لجعل المذهب المالكي روحا ومضمونا يؤكد على هويتنا المعاصرة، كما أكد على هذه الهوية منذ أن تشبث المغاربة بهذا المذهب؛ أي منذ الدولة الإدريسية الشريفة. وسوف ننشر قريبا إن شاء الله مجمل هذه التوصيات في موقع المؤسسة العلمية الكتانية ليطلع المهتمون عن اقتراحات السادة العلماء كتوصيات في نهاية هذه الندوة حول الرؤية المعاصرة للمذهب المالكي بالمغرب.

محمد فوزار مركز الدراسات والأبحاث

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

هل هناك علاقة بين التزام السلطات السياسية (الأمراء/الخلفاء/القضاة) بأحكام المذهب المالكي وبين التزام المجتمع المغربي بهذا المذهب ؟

وشكراً

● شكرا على هذا السؤال القيم، في رأيي المتواضع يجب عدم الخلط بين السلطة السياسية وبين أي سلطة أخرى في المغرب ؛ التزام المغاربة بالمذهب المالكي التزام راسخ وأبدي، وأمير المؤمنين حامي حمى الملة والدين مكلف بهذه الأمانة ؛ أمانة استمرار المذهب المالكي لذا فكل نشاط اجتماعي أو ثقافي أو سياسي أو اقتصادي، هو المعبر عن حيوية الشعب المغربي ليجعل ثوابت البلاد فوق كل اعتبار، وهي ثوابتنا حافظنا عليها ولا يمكن أن نتخلى عنها، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

صفية بن الحارثي

○ عرفت الدولة المغربية اتجاهها نحو تبني مشروع مجتمعي ديموقراطي حدائي غير منفصل عن الهوية الدينية، فقد اضطرت إلى تطعيم المذهب المالكي السائد باجتهادات المذهب الحنفي بغية تحقيق محاصرة مختلف التيارات المتطرفة المعتمدة أساسا على المذهب الحنبلي المعروف بتشدهد. ما تقيمكم لهذا التوجه؟

○ شكرا على هذا السؤال، المذهب المالكي السائد بالمغرب ما هو إلا قبس زاهر من الشريعة الإسلامية، ولا يمكن بحال من الأحوال أن نغض أعيننا عن الاجتهادات الأخرى في باقي المذاهب، ومنها المذهب الحنبلي لمواجهة تحديات العصر، وجعل المجتمع الإسلامي يفاخر المجتمعات الأخرى بتشبيته بدينه من جهة، وتفتحه على ما يستجد في عصرنا من جهة أخرى، هذا هو الإسلام الذي هو دين البشرية جمعاء وليس دين أمة دون أخرى.

رشيد

○ كما لا يخفى عليكم أنه ما يزال كم مهم من التراث المالكي حبيسا في رفوف الخزائن، والبعض المطبوع منه يحتاج إلى إعادة تحقيق. فما هي المجهودات التي تبذلونها في خدمة هذا الجانب وشكرا ؟

● أبشرك أيها الأخ العزيز بأن الباحثين من طلابنا وعديد من الأساتذة على مستوى السلك الثالث يقومون بمجهودات كبيرة لتحقيق هذا التراث المالكي وكثير من المخطوطات، فهناك ولله الحمد شركات وتعاون بين المراكز البحثية، ووحدات البحث على مستوى السلك الثالث في عدة جامعات مغربية تقوم بهذا المجهود، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مشكورة تدعم هذه الأعمال، وتعمل على إخراجها. وحديثا الرابطة المحمدية للعلماء تقوم وتساهم في تحقيق وإخراج هذا التراث فما عليكم إلا بزيارة موقع وزارة الأوقاف وموقع الرابطة المحمدية للعلماء لتتعرفوا على الجديد في هذا الميدان.

جمال

○ ماهي الامتيازات التي يتميز بها المذهب المالكي عن غيره من المذاهب علما أنه يعتبر أصلا لبعضها مثل المذهب الشافعي والحنبلي ؟

● لا يتكلم عن امتيازات في نظري المتواضع إلا في المعاملات التجارية والمصلحية. مذهب الإمام مالك رضي الله عنه والمذاهب الأخرى تكمل بعضها البعض، فالكل ينهل من القرآن والسنة، واختلاف العلماء رحمة، فمهما اختلفت مذاهبنا إلا وعبرت عن خصائص مجتمعتنا إذن لا يمكن أن نفضل مذهباً على مذهب. فمدرسة الحجاز مدرسة عريقة، ومدرسة العراق مدرسة أصيلة، ومدرسة القيروان بنت هذه المدارس، ومدرسة القرويين جمعت وأوعت فأعطت نتاجاً طيباً نشهده مسطراً في كتب الفقهاء وفي مختصراتهم وفي اجتهادات نوازلهم.

رضى

○ السلام عليكم ورحمة الله

يتميز مذهب إمام دار الهجرة بعدة خصائص جعلته متميزاً عن بقية مذاهب أهل السنة خاصة فيما يتعلق بأصول الفقه.

كيف تقيمون مستقبل هذا المذهب بالمغرب خاصة وأن شمال إفريقيا عموماً والمغرب خصوصاً عرف اكتساحاً واضحاً للدعاة التنصير- المسيحية - ؟

● شكراً على سؤالكم، حذار، حذار أن ننساق في الدعايات التنصيرية المسيحية، يجب أن نهتم بالأسس السليمة لروح الإسلام، وأن نتوجه بقلوب سليمة إلى المغاربة وإلى المسلمين الذين تحتضنهم المدن في كافة القارات. فالمغاربة لوحدهم في الديار الأوروبية وصل عددهم إلى 5 ملايين نعتني بهؤلاء، ومنحهم صفاء الإسلام ليكونوا خير سفراء لبلداننا، ولنعرض عن الجاهلين الذين يقومون بهذه الأعمال في بلادنا يقول الله تعالى : ﴿إنهم يكيدون كيدا، وأكد كيدا، فمهل الكافرين أمهلهم رويداً﴾ (سورة الطارق/ الآيات 15-17)، صدق الله العظيم.

حياة

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لاحظنا في الفترة الأخيرة بروز إنتاجات غزيرة للمذهب الشيعي في بلاد المغرب، بل وظهور جريدة خاصة بالشيعية قبل أيام فقط، هل لتبني المغرب للمذهب المالكي علاقة بهذا الأمر، وما هو خطر هذا المد الشيعي على المذهب المالكي بهذه البقاع ؟

● السلام عليكم في زمن الشبكة العنكبوتية، أو شبكة الشبكات، أو ما يسمى بالإنترنت، وفي زمن الفضائيات التي دخلت قنواتها إلى بيوتنا في المدن والقرى وكأننا في مدينة واحدة كنا نسميها البارحة الكرة الأرضية، إذن لا عجب أن يصل إليك خير هذه الإنتاجات الغزيرة في المذهب الشيعي في بلاد المغرب. لما نتكلم عن الخطر الشيعي فإن الشعب إذا كان محصناً، وإذا كانت الأمة، إذا كان الخطاب الديني واضحاً فمعرفة الأمور خير من جهلها. تعدد الأفكار واختلافها كيفما كانت في إطار تحصين المجتمع لا تضر، يجب أن نقبل ثقافة الاختلاف وأن ننبذ ثقافة التضليل، فبين الاختلاف والتضليل عالم شاسع، حفظنا الله جميعاً من الضلال.

خولة

○ كيف هي نظرة علماء المذهب المالكي إلى مستقبل الأمة خاصة في ظل التنافر الحاصل بين الإخوة في المذهب الشيعي وبعض الإخوة من أهل السنة والجماعة ؟

● شكرا على سؤالكم، الحكمة أن نتوجه إلى ما يجمعنا، وأن نبتعد عما يفرقنا، بدأت الدعوة منذ مدة للتقريب بين المذاهب السنية، وفيها اتجاه حديث لتدعيم هذا التقارب، ليشمل إخواننا في المذهب الشيعي. والكل يعلم الآن في زمن العولمة أن لا مناص لنا من التكافل والتعاون لمواجهة طغيان العولمة لكي نكون أولا نكون.

نريد أن نحقق آمال أمتنا في ترسيخ مبادئ السلم والسلام التي هي روح الإسلام، ونحملها لأجيالنا اللاحقة، وهذه الأجيال في حاجة لأن ترى شعوبها الإسلامية متكلمة يدا في يد، متجنبة لما يفرقها؛ لأن مجتمع القرن 21 لا يقبل الأمم المتفرقة بل سيتعامل مع الأمم العاملة التي قضت ومحت أمية شعوبها. فلنغير نظرتنا من التحدث عن التنافر والتنازع ونتوجه جميعا إلى كل ما يوحدنا.

سائل

○ لماذا تتعدد المذاهب والطوائف في الاسلام ؟ وما هي العوامل والأسباب التي تنبثق منها هذه الظاهرة بشكل عام ؟

● يقول الله سبحانه وتعالى : «ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم» (سورة هود/ الآية : 118)، صدق الله العظيم، فلا عجب إذا تعددت المذاهب وتعددت الطوائف لأن يميز الخبيث من الطيب، وهذه سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا.

محمد

○ تتعدد المذاهب الإسلامية بصورة لافتة للنظر، بل يمكن أن يتعدد المذهب الواحد داخل ذاته منشطراً إلى مذاهب أخرى لدرجة تجعل من الاستحالة للباحث إيجاد دولتين مسلمتين متجاورتين على مذهب واحد، ألا ترون أستاذي الكريم أن مثل هذه الأمور تخدم مصلحة أعداء الاسلام ؟

● شكرا على سؤالكم الإسلام دين للبشرية، ولا غروان كانت لدعوته أعداء، المسلمون في كل بقاع الأرض في زمننا هذا يعون خير الوعي أن التفرقة شماتة لنا جميعا، وأن التآلف وتوحيد الرؤى هو خير رسالة نقدمها لباقي البشرية، أعتقد أن رسالة الإسلام تتوجه إلى الجميع، ولم تتوجه إلى أعدائه لأن الإسلام لا يعاد أحدا، فهو دين السلام والمحبة، فلن نخاطب من يخالفنا بأنه عدو يجب أن نستعمل عبارات توحى بالمحبة وتجانب الجفاء والعداوة، إذن اختلاف مذاهبنا سيتحول بحول الله إلى اختلاف مستحب، ونعني به اختلاف العلماء وهذا ما سنصل إليه مع أجيالنا القادمة لما نرفع عن شعوب أممنا الجهل والامية،

فالأمية والجهل هما الأعداء الحقيقيون لأمة الإسلام. فأمة عالمة تحترم، وأمة قوية يحسب لها حسابها.

عبد الجبار

○ التوجه الرسمي اليوم في المغرب متجه نحو التصوف والمالكية، من أجل إرضاء أمريكا التي تخاف من السلفية والوهابية، هل أنتم مع هذا الرأي؟

● شكرا على سؤالك، إن خلط المفاهيم السياسية مع المفاهيم الأخرى اقتصادية كانت أواجتماعية أوثقافية أو تصوفية هو خلط في نظري المتواضع لا محل له من الإعراب، وعلى كل حال علينا أن نترفع عن الشبهات، ونحل ما أحله الله ونحرم ما حرمه الله، ونتمسك بمذنبنا المالكي ونحترم التصوف السني؛ وأردد التصوف السني وهذا يعني ما يعني، ولا دخل لأي مذهب سياسي أو توجه استراتيجي جهوي أو إقليمي؛ علينا أن نتصرف بروية، ونفهم بعمق ما يعنيه تشبث المغاربة بمذنبهم وتصوفهم السني. فارجع للعلامة زروق محتسب الصوفية لتعلم العمق الصوفي والتشبهت بالشرعية الحنيفية.

خديجة

○ تنامت في الآونة الأخيرة الدعوة إلى تجديد الفقه الإسلامي. أين هو موقع الفقه المالكي وفقه المدرسة المغربية على وجه الخصوص؟

● شكرا على سؤالك، في الحقيقة إن التجديد في الفقه الإسلامي لم يبدأ فقط في الآونة الأخيرة، فمنذ أكثر من 7 عقود يجتهد الفقهاء والعلماء ويجددون الفقه الإسلامي، إخواننا في السعودية وفي مصر وفي سوريا عملوا على إخراج الموسوعات الفقهية، وفيها ما تشتهي الأنفس من علم غزير، فما عليك إلا الاطلاع على تفاصيل هذه الاجتهادات في مراجعها.

جمال

○ ما رأيكم في مقولة إسلام بلا مذاهب؟ ولماذا لعبت المذاهب الفقهية والعقدية دور الفرقة كما يجري حاليا في العراق وباكستان بين الشيعة والسنة؟

● القرآن والسنة النبوية هما المنبعان الحقيقيان للإسلام، أمة الإسلام انطلقت من الجزيرة العربية، ومنذ 14 قرنا، فتوسعت الدعوة الإسلامية في كل الأقطار والأمصار، كيف تعاملت هذه الشعوب مع روح الإسلام، فمنها من يتكلم العربية ومنها من يتكلم الفارسية، ومنها من يتكلم لغة أخرى، مجتمعات هذه الأمصار كانت لها ديانات ونحل وعقائد فلا ضجب إذا اجتهد المسلمون في أيام عزهم، وأفتوا حسب النوازل التي كانت في هذه الشعوب، كان على الفقهاء أن يبلغوا الإسلام كما هو صافيا أصيلا، لكن بلغوه لعقليات هذه الأمم فتشبهت به، فكان ما كان من تشدد وأحيانا من تطرف وأحيانا من اجتهادات وسطية، فنحن لسنا مع

مقولة «إسلام بلا مذاهب»، المقولة الحقيقية هي إسلام متفتح يراعي المجتمعات التي تتمسك به وتحضنه، فيستجيب إليها بدون خلفية سلبية لكن بعقلية تناسب كل العصور. لذا فإن الإسلام سيبقى ما بقيت الدنيا وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وفي زمن العوامة أفكار المسلمين تتقارب، وستتوحد بحول الله؛ لأن شعار المسلمين الحالي هو أمة مسلمة تبشر بالخير وينتشر دينها بتلقائية بدون مبشرين ولا منذرين؛ لأن للبيت رب يحميه، وكما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾.

بو دربالة

○ سيدي، نعرف في المغرب من الطرق الصوفية الطريقة البوتشيشية والطريقة التيجانية، ولا نعرف شيئاً عن الطريقة الكتانية، ما مدى انتشارها وحجمها وشيوخها المعاصرين؟ نريد أن نتعرف من خلالكم بصفتمكم رئيساً للمؤسسة الكتانية عن هذه الطريقة، وجزاكم الله خيراً

● أحيلك أيها الأخ العزيز على البوابة الخاصة بالمؤسسة العلمية الكتانية، لتتعرف من خلالها عن الطريقة الكتانية وعن الشجرة الكتانية وعن العلماء الكتانيين، نشير في هذه العجالة، أن للطريقة الكتانية شيخاً واحداً مؤسساً هو الشيخ الصوفي سيدي محمد بن عبد الكبير الكتاني، وليس هناك أي شيخ بعده.

الطريقة الكتانية ليس لها شيوخ، بل لها مریدين ومن يحمل عهداً يتحمل أمانة نشرها، ولن نفسح المجال بأن يدعي أي مدعي أنه شيخ للطريقة الكتانية، فهذا غير وارد ومدحوض من العائلة الكتانية، ومن الطريقة الكتانية ومدحوض من العهود الكتانية، نسأل الله أن نكون خير خلف لخير سلف، وأن نبتعد عن كل ما يوصلنا إلى طريق جهنم، وأن ينعم علينا بحسن الخاتمة.

أخوكم محمد من لوداية

○ بسم الله الرحمن الرحيم، السلام عليكم، اختار المغاربة منذ أربعة عشر قرناً المذهب المالكي مذهباً رسمياً للدولة المغربية، فظل هذا المذهب إلى يومنا هذا شعاراً من شعارات الدولة المغربية، يعبر عن الوحدة المذهبية الدينية والأصالة الحضارية، بل إن المذهب تحول مع مرور الزمن إلى مدرسة تربوية إصلاحية ساهمت في بناء الشخصية المغربية بكل مميزاتها وخصائصها، ماهي في نظركم الركائز والمقومات التي يجب نهجها للحفاظ على تشتت المغاربة بالمذهب المالكي؟

● عليكم السلام ورحمة الله، اختار المغاربة منذ 12 قرناً المذهب المالكي مذهباً رسمياً في الدولة المغربية مع فترة وجيزة أيام الدولة الموحدية، وبالفعل منذ زمن الدولة الإدريسية وإلى عهد الدولة العلوية الشريفة، يحافظ المغاربة على المذهب المالكي ويتشبثون به، وكما

ذكرتم فإن هذا المذهب هو بالفعل مدرسة تربوية إصلاحية، فكيف سنحافظ على سلامة هذه المدرسة ليتخرج منها علماء أجلاء يتولون حمل المشعل، فيكونون خير خلف لخير سلف.

ولن يتأتى هذا إلا بتكوين علماء راسخين في العلم ذوي رؤية شمولية، ذوي ثقافة عالية يعرفون ما لهم وما عليهم؛ يعرفون الفقه المقارن، ويعرفون التشريعات الأخرى ومدى تأثيرها بالمذهب المالكي. هذه المدرسة كما قلت إذا تم الحفاظ عليها بعقلية جديدة، بعلماء متمكنين من لغة عربية سليمة ومن لغة ثانية وثالثة؛ مثل هؤلاء العلماء سيجعلون من الفقه المالكي ومن المدرسة المالكية نموذجا يحتذى به، يبلغه هؤلاء العلماء بالفرنسية أو الإنجليزية أو الألمانية فيفهم الآخر مباشرة ما يقصده العالم المسلم بدون واسطة ولا عمل مستشرق.

جمال

○ السلام عليكم ورحمة الله مرحبا بالضيف الكريم، يعتبر المغرب المحتضن الرسمي للمذهب المالكي والقائم على مدرسته، فما هي في نظركم المجهودات التي يجب القيام بها من أجل ترسيخه وتعزيزه والابتعاد به عن الخلافات المذهبية الأخرى؟

● الندوات العلمية التي تقام في الجامعات والمنتديات العلمية تعتبر من المجهودات التي يساهم بها العلماء والباحثون من حين إلى آخر في ترسيخ المذهب المالكي بالمغرب، فعلى مستوى كليات الشريعة ودار الحديث الحسنية وشعب الدراسات الإسلامية في مختلف الكليات بالمغرب، كلها بالجملة تعقد ندوات متعددة أو تقييم محاضرات تكوينية للطلبة خلال السنة الجامعية، والشيء الجديد في هذه السنوات الأخيرة مساهمة المجتمع المدني المغربي في مثل هذه الندوات، وكانت رؤيتنا في المؤسسة العلمية الكتانية أن نساهم بهذه الندوة التي نعتبرها كبدية وانطلاقة لندوات أخرى مماثلة، نتمنى أن تتطرق إلى مواضيع أخرى تهم التنمية ببلدنا باعتمادنا على ما هو في تراثنا الفقهي المالكي، وسوف نعمل في اتجاه سؤالكم فنركز على كل ما يجمعنا داخل المذهب المالكي وداخل المذاهب السنية الأخرى ولم لا حتى مع المذهب الشيعي لاستشراف مستقبل زاهر وصحوة فقهية إسلامية مع بداية القرن الواحد والعشرين.

الملحق السادس


الندوة في صور



يتوسط الصورة معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية د. أحمد توفيق بمعية
د. حمزة الكتاني وأ. أحمد غرابي والي مدينة فاس



الجلسة الافتتاحية الأولى



الجلسة الافتتاحية الأولى



معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية يلقي كلمته



الجلسة العلمية الأولى



الجلسة العلمية الثانية



الجلسة العلمية الثالثة



الجلسة العلمية الرابعة



الجلسة العلمية الخامسة



د. الجراري يلقي محاضرتة في الجلسة العلمية السادسة



الجلسة الشعرية



الجلسة الختامية




مشاركات في الندوة



زيارة معرض الكتب والوثائق



متابعة الحضور من الأساتذة



جمهور المتتبعين لجلسات الندوة



جمهور المتبعين لجلسات الندوة



جمهور المتبعين لجلسات الندوة



جمهور المتبعين لجلسات الندوة



جمهور المتبعين لجلسات الندوة



جمهور المتبعين لجلسات الندوة



صورة جماعية للمشاركين في الندوة




معرض الكتب



معرض الوثائق



معرض المخطوطات



معرض المصاحف والتسجيلات

فهرس المحتويات

- 5 - تقديم اللجنة العلمية
- 11 - ديباجة الندوة
- 13 - برنامج الندوة
- 19 - الجلسة الافتتاحية
- 21 - كلمة معالي الوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية : أ. أحمد التوفيق
- 25 - كلمة رئيس المجلس العلمي المجلس لفاس : د. عبد الحي عمور
- 29 - كلمة الأمين العام للرابطة المحمدية للعلماء : د. أحمد العبادي
- 33 - كلمة المدير العام للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة
- *****
- 37 - بحوث الندوة العلمية

الجلسة العلمية الأولى

- 39 المحور الأول : المذهب المالكي في المغرب : أصالة وامتداد
- يحيى بن يحيى الليثي أول مرجع للمالكية في الغرب الإسلامي
- 41 د. محمد بنشريفة.عضو أكاديمية المملكة المغربية
- بعض الرواد الأوائل الذين ثبتوا مبادئ الفقه المالكي بالمغرب
- 45 أ. عبد العلي العبودي. عضو المجلس الأعلى للقضاء
- المذهب المالكي في المغرب الأقصى في فترة ما قبل أبي ميمونة دراس بن إسماعيل
- 67 د. محمد شرحبيلي. كلية الشريعة بأكادير
- المذهب المالكي في المغرب خلال القرن الرابع الهجري من خلال بعض أعلامه «دراس بن إسماعيل وتلامذته نموذجاً»
- 77 د عبد الرزاق وورقية. كلية متعددة التخصصات بتازة
- من وثائق مسجد سيدي الدراس - نماذج من تعيين الأئمة وأحباس المحراب
- 91 أ. محمد بنعبد الجليل. كلية الآداب سايس بفاس
- مسجد سيدي دراس بفاس
- 99 د. عبد العزيز توري. باحث بوزارة الشؤون الثقافية

113

الجلسة العلمية الثانية

- 113 المحور الثاني : كتاب الموطأ ومكانته العلمية
- كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية
- 115 د. محمد الدردابي. قاضي بالمجلس الأعلى للقضاء بتطوان
- الإمام مالك في المذهب الجعفري المؤتلف والمختلف
- 143 د. رشيد العرجيوي. كلية الآداب ظهر المهرز - فاس
- الرحلة وأثرها في نشر الموطأ بالمغرب الإسلامي : الأندلس نموذجاً
- 147 أ. الحسن الزين الفيلاي. عضو المجلس العلمي المحلي بفاس
- من جهود علماء تونس في خدمة الموطأ : قراءة في مدخل كتاب كشف المغطى
من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ، تأليف سماحة الأستاذ الإمام الشيخ
محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله
- 165 أ. محمد صلاح الدين المستاوي. عضو المجلس الإسلامي الأعلى تونس
- جهود مسلمي الغرب في التعريف بموطأ الإمام مالك :
الشيخ البريطاني عبد القادر الصوفي المرابط (أيان نيل دالاس) نموذجاً
- 177 أ.عزيز الكبيطي إدريسي. أستاذ باحث - فاس
- أبو العباس الداني وجهوده في خدمة الموطأ من خلال كتابه : الإيماء إلى
أطراف أحاديث الموطأ
- 186 أ. فريدة الحديوي. خريجة دار الحديث الحسنية

213

الجلسة العلمية الثالثة

- 213 المحور الثالث : كتاب الموطأ وتكامل المعارف
- العوامل الفكرية والعقدية لنشأة المدرسة المالكية وتجزؤها في الغرب
الإسلامي.
- 215 د. محمد المصلح. عضو المجلس العلمي بوجدة
- كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية
- 225 د. محمد بن محمد سكال. المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم
الإسلامي

- مزايا الموطأ
 257 د. إدريس أحمد خليفة. عضو المجلس العلمي الأعلى
- منهج الاستدلال والتفعيد عند الإمام الباجي : المنتقى في شرح الموطأ نموذجاً
 273 د. عبد الله الهلالي. كلية الآداب ظ. م بفاس
- بلاغات الإمام مالك من خلال الموطأ : دراسة وتصنيف وتعليق
 285 د. محمد علوي بنصر. أستاذ التعليم العالي بكلية الآداب مكناس
- الخصائص الحديثية لموطأ الإمام مالك
 299 د. محمد صقلي حسني. أستاذ التعليم العالي كلية الآداب ظ. م فاس .
- *****

305 الجلسة العلمية الرابعة

- 305 المحور الرابع : المدونة وترسيخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي
 - نشأة المدونة وفهمها وفق ضوابط المذهب
 307 د. محمد المريح. أستاذ باحث بوجدة
- المدونة : أصلها، قيمتها ومكانتها في الغرب الإسلامي.
 د. عبد الحق ابن المجدوب الحسني. أستاذ التعليم العالي بكلية
 337 الشريعة فاس
- المرجعيات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجاً
 343 أ. عبد الغفور الناصر. رئيس المجلس العلمي بتطوان
- المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة :
 السودان الشرقي نموذجاً
 د. عبد الله البشير. كبير الباحثين بدائرة الشؤون الإسلامية. حكومة
 357 دبي
- الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث : عرض ونماذج
 د. سيف بن راشد الجابري. مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون
 407 الإسلامية - دبي
- مخطوطات كتاب المدونة السحنونية بخزانة جامع القرويين أصالتها وقيمتها
 حواشي بعضها
 433 د. حميد لحمير. كلية الآداب، فاس سايس

449

الجلسة العلمية الخامسة

- 449 المحور الخامس : فقه المدونة : المنهج والامتداد
- من الموطأ إلى مدونة (قانون) الأسرة : تجليات من تطور المذهب المالكي في
الغرب الإسلامي
- 451 د. رجاء ناجي المكاوي. كلية الحقوق بالرباط
- قواعد وضوابط تدبير الإيرادات في المذهب المالكي : الزكاة نموذجا
- 487 أ. زينب العدوي. رئيسة المجلس الأعلى للحسابات بالرباط
- جهود القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة
- 497 د. محمد جميل بن مبارك. كلية الشريعة بأكادير
- كتاب المدونة في الدراسات المغربية : مناهج التحصيل للرجاجي نموذجا
- 505 د. مولاي الحسين بن الحسن أحيان. أستاذ أصول الفقه ومقاصد
الشريعة بكلية الشريعة بأكادير
- التعميد والتفريع في شروح المدونة ومختصراتها عند المغاربة
- 519 د. محمد الروكي. المجلس العلمي الأعلى - الرباط
- السلطة الإقتصادية لولي الأمر : قراءة معاصرة في فقه موطأ الإمام مالك
- 527 أ. عبد الله الكامل الكتاني. أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية
* * * * *

539

الجلسة العلمية السادسة

- 539 المذهب المالكي في المغرب : «انتشار واستقرار»
541 محاضرة للأستاذ الدكتور عباس الجراري
* * * * *

547

الجلسة السابعة

- 549 قراءات شعرية
- 551 أ. علي الصقلي في قصيدة : عاشق الحق
555 د. عبد الله صالح العثيمين في قصيدة : الأساطير
559 أ. محمد التازي سعود في قصيدة : أسعى إليك
561 أ. أمينة المريني في قصيدة : ترانيم عند مقام (الهو)

- 563 أ. عبد السلام بوحجر في قصيدة : عزف منفرد على وتر الهاء (مها في المقاهي)
- 567 أ. عبد الكريم الوزاني في قصيدة : هاهنا تولد الحياة وتتمو.
- 569 أ. عبد الرحيم عوام في قصيدة : قناديل معلقة
- * * * * *

573 الجلسة الختامية

- 575 - التقرير العام
- 577 - توصيات الندوة
- 579 - الكلمة الختامية
- 581 - البرقية المرفوعة إلى أمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك محمد السادس ..

583 ملاحق

- 585 - الملحق الأول : ملخصات الندوة
- 603 - الملحق الثاني : التعريف بالمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
- 607 - الملحق الثالث : التعريف بالمؤسسة العلمية الكتانية
- 611 - الملحق الرابع : مقتطفات صحافية لتغطية وقائع الندوة
- 619 - الملحق الخامس : حوار حي مع الدكتور حمزة الكتاني حول الندوة بواسطة بوابة الحوار التابعة للرابطة المحمدية للعلماء
- 631 - الملحق السادس : الندوة في صور
- 647 - فهرس المحتويات :

إن علاقة المغاربة عبر التاريخ بمذهبهم هذا لم تكن مجرد انتساب فقهي مقلد، ولكنها كانت علاقة تحصيل متعمق ودرس وتفعيل مكنته من أن يصبح خصيصة ثقافية متجذرة في المجتمع المغربي، تدل على أن دراسة علماء المغرب للموطأ لم تكن دراسة استنساخ، ولكنها كانت دراسة فهم ونقد وتفاعل. ولم تكن مدونة الإمام سحنون إلا اللبنة الأولى في مشروع فقهي مالكي طويل سيُخصُّ فيه عياض والرجراجي والباجي وغيرهم من علماء المغرب إلى عصرنا هذا الموطأ والمدونة بكل ما كانا يتطلبانه في كل عصر من درس نقدي، وتفسير، وشروح تفرعية، واختصار، وإعادة قراءة... ليُوصل كلُّ تلك الجهود العلمية بالجهود المعاصرة الجادة التي تُبذل اليوم بالمغرب في حلقات الدروس الحسنية، وجهود وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمؤسسات الجامعية، والمجالس العلمية والجمعيات الثقافية في المجتمع المدني...

من أجل تفعيل هذا المشروع الفقهي الحضاري الكبير الذي نطمح جميعاً إلى جعله سفيرا ثقافيا للمسلمين لدى الحضارات الأخرى... سعى المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط إلى الإسهام بتنظيم هذه الندوة، والمغاربة يحتفلون بتاريخهم وتأسيس دولتهم، وبمرور اثني عشر قرناً على بناء مدينة فاس العالمة.

ولن يكون ذلك مجرد احتفاء بتظاهرة تاريخية، وإنما بالسعي إلى البحث المتجدد في مكونات الهوية المغربية انطلاقاً من المذهب المالكي وما تقدمه الدراسات المعاصرة من إثراء وغنى يحققان مقاصده النبيلة من خلال قراءات جديدة تسع المجالات الدينية والثقافية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها مما تشمله شؤون العبادات والمعاملات الاجتماعية والدولية.